


N



Princeton University Library




32101 077792768

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

This book is due on the latest date
stamped below. Please return or renew
by this date.

JUN 15 2009

JUN 15 2010



برهان کلنسیوی

هذه رسالة نفيسة من غوبه * و متن متيق مقبولة * و مسماة بالبرهان
في فن النطق * للعلم الحقيق * والفضل المدقق * والمرحوم
اسماويل اندی الشهير بکلنسیوی * عليه رحمة من رب الملك القوى *

معارف نظامت جلیله سنك ۸۹۰ نومروی رخصستانه سید

در سعادت

(مطبعة عنانیہ)

۱۳۱۰

2271
508 202
K 113
322
1892

برهان كلينبوى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أنواع محمد عالية بسطت مقدمة لفتح الابواب * واجناس مدائخ تالية
ركبت موجهة لذاك الخساب * المترفة كنه ذاته عن حدود مدارك
الالباب * المتقدس جل صفاته عن رسوم النقض والنقص بلا ارتياض *
على ان عمم آلاء جليلة غير مخصوصة في مداد الكتاب * وشخص الانسان
بنعماه منتشرة سيم بالمنطلق الفصيح في كل باب * فسبحان من ردت الافكار
والمحابر عن غرائب ملكه وملكته * وارتدت الابصار وال بصائر الى
بدئها في عجائب عظمته وجبروتة * واصناف صلوات مرتبة بيد التجليل
والاستخباب * محتوية على كليات الاخلاص وافراد الآداب * على
من عرف حقائق الحق ورفع موجبات الاحتياج * ويميز حدود
حدائقها بخواص البيان وفصل الخطاب * لما انه المتوسط يتناول بين نتائج
ام الكتاب * بقوانيين عاصمة عن الخطأ في طرق الصواب * وبراهين قاصمة
لظهور مغالطات مصاقع الخطباء * وواصمة لشاغبات الشعراء ومجادلات
الخيلاء * وعلى آله واصحابه الذين عرّفوا كليات احكامه الخامسة الموصلة
إلى رب الارباب * وشرعوا اقواله بينات تمثل لها صور الصواب من وراء

قوله احكامه

(مجاب)

32101 040029694

قوله الامانات

جب * حيث قصوا بالحق مع مقاومة العوارض في الامانات المحمولات *
 المشروعية بعداومه الانقضاض عن اهل العناد و ملازمة الاتصال باشرف
 الممكّنات * فتحوا في الصراط المستقيم مسوّرات المقاصل والاسباب *
 وقد حموا في جنود الظعنون السقيمة من خلفهم قدح شهاب * اذينوا
 لوازها الخفية بمصابيح مقدّمات دائمة بنوار اليقين * وعدلو في تحصيل
 نظرياتها الموجهة الى ضروريات الدين * فبددهم مساممات الهدى
 متهدّسة بمحفوّلات السنة و متوارّات الكتاب * و شاهدتهم المشهورات
 من وهميات الضلال منعكسة الى سوء سبيل الوهاب * وقد اطلقوا
 في رياض المطالب عن قيود التقليدي الى جهات التحقيق * وحملوا في بوادي
 المبادى القبرية والبعيدة على جياد التوفيق * ماطلعا على جنان الجنان
 طوالع العرفان عن افق الاكتساب * و ماسطع اذعان الاذهان بمطالع
 ايقان يوجب حسن مأب (وبعد) فلما كان المنطق نطاق الافكار *
 وبهير تفع طلاق الانظار * وميزان عدول يشخص المصادق عن الكذاب
 ومقاييس عقول يميز عن العقم كل من جب * ويهتدى بهداه كل نظار *
 كانه علم في رأسه نار * فبهذا كان خادما للعلوم بالاستيعاب * وسيد
 القوم خادمهم بالاثر المستتطاب * وكان بعض المشغلين عندي
 مشتعلنا ذكاء * وفي توقد ذهنه الذكي يحكي ذكاء * قابلا للتخلّي
 بجوهر الانهار الحدسية من بين الاتراب * مائلا الى تجلى زواهر
 الانوار القدسية حين اناب * جمعت له ولا مثال له موائد عوائد * ونظمت
 في سلك البيان فرائد فوائد * ورتبتها على مقدمة وخمسة ابواب *
 فنفعهم الله تعالى في كل ما يسئل ويحاجب * وما توفيق الا بالله الجميل *
 وهو حسبي ونعم الوكيل (مقدمة) وفيها بخنان البحث الاول ان العلم
 وهو الصورة الحاصلة من الشيء عند العقل ان كان ادراما كالنسبة التامة
 الخبرية على سبيل الاذعان فصدقائق والافتوصّر سواء كان ادراما كالغير
 النسبة او بالنسبة الناقصة او التامة الانشائية او الخبرية بدون الاذعان
 وكل منهما امتدّيه او نظري " مكتسب بالنظر وهو ملاحظة العقول
 لتحقيل المجهول * وقيل ترتب امور معلومة للتأدد الى المجهول فالموصل
 الى التصور النظري يسمى معرفة فا وقولا شارحا واجزاؤه الكليات

قوله وهو

قوله واجزاؤه

1503

Item #

2648282

الخمس المعلومة بدهاهة واكتساباً والوصول إلى التصديق النظري يسمى دليلاً وجهاً واجزاءه القضايا المعلومة كذلك وقد يقع الخطأ في كل من الاكتسابين فاحتياج إلى قانون باحث عن أحوال المعلومات من حيث اتصال عاصم عن الخطأ وهو المنطق فهو موضوع المعلومات وغايتها العصمة عن الخطأ في الأفكار * البحث الثاني ان الدلالة كون الشيء بحيث يحصل من فيه شيء آخر فالشيء الأول يسمى دالاً والثاني مدلولاً فان كان الدال لفظاً فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منها ان كانت بواسطة الوضع فوضعية او بواسطة الطبيع فطبعية والافقيمية ودلالة الفظ بالوضع على تمام ما وضع له مطابقة كدلالة الانسان على جموع الحيوان الناطق وعلى جزءه تضمن ان كان له جزء كدلالة على الحيوان فقط في ضمن دلالته على الجموع وعلى خارج يلزم في الذهن التزام كدلالة الضرب على الضارب والمضروب ويلزمهما المطابقة يقيناً بخلاف العكس كاز و م احدىهما اللآخر * واللفظ الدال بالوضع ان لم يقصد بجزء دلالته على جزء معناه المطابق ففرد والافر كب والمفرد ان لم يستقل في الدلالة على معناه فدالة والافان دل بهيئته على احد الازمنة فكلمة والا فاسم والمركب ان صر سكوت المتكلم عليه فتام اخباري ان احتمل الصدق والكذب او انشائى ان لم يحتمل والاق faschوص وكل من المفرد والمركب ان استعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب حقيقة او في لازمه مع جواز ارادته فكتابية والافع العلاقة المعتبرة بينه وبين المراد مجاز وبدونها غلط ولا بد للكتابة والمحاجز من قرينة تدل على المراد والمحاجز ان كان بغير علاقة المشابهة مثل الحلول والاستعداد والسببية والجوار والعموم والخصوص والظاهرة وغيرها في جواز مرسل كاستعمال اليدين في النعمة والجمل الخبرية في معنى الانشاء وبالعكس والا فاستعارة اما في المركب وتسمى استعارة تمثيلية كاستعمال الامثل المضروبة في اشباء معانيها واما في المفرد المصرحة به في الكلام وتسمى استعارة مصرحة اما اصلية ان كانت في الاسماء الجامدة والمصادر ولو في ضمن المشتقفات كالاسد في الرجل الشجاع والقتل في الضرب الشديد او تبعية ان كانت في المشتقفات والحرروف كنادي في معنى ينادي

قوله بحيث

قوله كدلالة

قوله بخلاف

قوله وكل

قوله او في لازمه

قوله مجاز

قوله كاستعمال

والقاتل في الضارب الشديد بتبغية استعمال أحد المصدررين في الآخر
 وكلام الغرض في الغاية الجزئية بتبغية استعمال مطلق الغرض في مطلق
 الغاية وأما في المفرد المروز اليه في الكلام بآيات لازمه للمتشبه وسمى
 استعارة مكثية كافض التكامل المستعمل في الحال في قولهم نطقت الحال حيث
 شبه الحال بالكلام بقرينة آيات النطق لها وهذه القريئة تسمى استعارة
 تخيلية * ثم اللفظ المفرد ان تعدد معناه الموضوع له في اصطلاح واحد
 يشترك بينهما او في اصطلاحين يان ينقل من احدها الى الاخر لمناسبة
 بينهما فنقول ينسب الى الناقل من العرف العام او الاخواص والافتراض
 وكل من هذه ثلاثة بالقياس الى المعنى المعين ان تشخيص ذلك المعنى يسمى
 جزئياً حقيقياً اما علماً كزيد او غيره كاسماء الاشارات والافان تفاوت في
 افراده باوالية او اولوية يسمى مشكلاً كالابيض والاحمر والفتواطئ
 كالانسان الغير المتفاوت في افراده وانما التفاوت في العوارض
 والاصفات ولذا اشتهر أن لا تشكيك في الذوات والذاتيات * واعلم
 ان المعنى ايضاً اما مفرد او مركب لها معيناً للفظ المفرد والمركب
 (الباب الاول في المعانى المفردة * فصل في الكلي والجزئي) اذا علمت شيئاً
 يحصل في ذهنك منه صورة هي من حيث قيمتها بخصوصية ذهنك علم ومع
 قطع النظر عن هذه الحقيقة معلوم ومفهوم ذلك المفهوم بمجرد النظر الى
 ذاته ان لم يحوج الى العقل الاتحاد مع كثيرين في الخارج فهو جزئي كزيد
 والمرئي والافتراضي سواء امتنع فرد في الخارج كشريك الباري تعالى واللاشيء
 ويسمى كلياً فرضياً او امكان و لم يوجد كالعنقاء او وجد واحد فقط مع
 امتناع غيره كواجب الوجود مع امكانه كالشمس او وجد متعدد محصور
 كالكتاب السيارة او غير محصور كالانسان وذلك الاتحاد هو معنى جمل
 الكلي على جزئياته مواطأة وصدقه عليهما في الواقع ان كانت الجزئيات
 موجودة فيه او في الفرض ان لم توجد الا في مجرد الفرض * ثم الكلي ان
 ثبت لافرادة في الخارج ولو على تقدير وجودها فيه فهو معقول
 او لا سواء ثبت لها في الخارج فقط كالحار للنار والبارد للماء او في
 كل من الخارج والذهن كذاتيات الاعيان الحقيقة مثل الانسان والحيوان
 او المقدمة مثل العنقاء وكوازيم الذاتيات مثل الزوج للاربعه

قوله مثل الزوج

قوله ان لا تشكيك

قوله بمجرد النظر

قوله بتبعية

قوله واما في المفرد

قوله منه ما يبحث

والفرد لل ثلاثة وان ثبت لها في الذهن فقط فهو معقول ثان منه ما يبحث عنه في المنطق كمفهوم الكلى العارض للماهيات ويسمى كلية منطقيا وهو المنقسم الى الكليات الحمس المنطقية ومعرفة مثل الانسان والحيوان يسمى كلية طبيعيا منقسا الى الكليات الحمس الطبيعية والمجموع المركب من الكلى الطبيعي والمنطقى يسمى كلية عقلية منقسا الى الكليات الحمس العقلية فاذا قلنا الحيوان جنس فمفهوم الحيوان جنس طبىعى ومفهوم الجنس جنس منطقى ومجموع المفهومين جنس عقلى وهكذا الباقي ومفهوم القضية والقياس وغيرها من المفهومات المبحوث عنها في المنطق ومنه ما لا يبحث عنه في المنطق بل في الحكمة والكلام كمفهوم الواجب والممكن والممتنع ولا شيء من هذه الكليات موجود في الخارج لاستحالة الوجود بدون التشخص بداهة وان ذهب البعض الى وجود الكل فيه والكثير الى وجود الطبيعى بناء على انه جزء الموجود في الخارج وهو الفرد المركب منه ومن الشخصيات كزيد المركب من الانسان والشخصيات لكنه جزء عقلى لا خارجى في التحقيق فالحق ان وجوده عبارة عن وجود افراده لان نفسه مع كونه معرفة قابلية التكرر موجود فيه ولذا جعلوا الكلية واقسامها من العوارض المختصة بالوجود الذهنى واما الكلى المنطقى والعقلى فكما لا يوجد ل نفسه ما في الخارج لا يوجد لا فرادها فيه لكونها امورا اعتبارية كسائر المقولات الثانية والجزئي اماما دى ان كان جسما كزيد او جسمنا كعوارض المحسوس واما مجردا كالواجب تعالى عند الكل وبالعقل العشمة والنفوس الانسانية والفلكلية عند الحكماء ولا يرسم صورة جزئية من الشىء في الذهن مالم يدرك باحدى الحواس الظاهرة او بالوجودان كالعطش المحسوس وجданا ثم الكليان ان كان بينهما تصدق في الواقع بالفعل كلية من الجانبيين فتساويان كلا انسان والناطق وكذا نقضاها كلا لا انسان واللا ناطق او من احد الجانبيين فقط فاعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان ونقضاها بالعكس كاللا حيوان والا انسان او تفارق دائم كلية من الجانبيين فتبين ان كلية كالانسان والفرس وكعین احد المتساوين مع نقضاهم الآخر

قوله ولذا

قوله عند الكل
قوله عند الحكماء

قوله ان كان
قوله بالفعل

وعین الاخص المطلق مع نقیض الاعم وین نقیضه ماباینة جزئیة
 هی اعم من المباینة الكلیة کا فی نقیضی المتناقضین کالا انسان واللا انسان
 و من العموم من وجه کا فی نقیضی المتصادین وامثالهم وان لم يكن بينهما
 تصادق ولا تفارق کایان بل جزئیان من الجنانیین فاعم واخص من وجه
 کالا انسان والابیض وکعین الاعم المطلق مع نقیض الاخص وین نقیضه ماباینة
 جزئیة هی اعم ايضاً ذین نقیضی مثل الحیوان واللا انسان مباینة
 کلیة وین نقیضی مثل الانسان والابیض عموم من وجه والجزئی الحقيقة
 اخص مطلقاً من الكلی " الصادق علیه ومباین لسائر الكلیات واما
 الجزئیان فهمما اما مباینان کز يد و عمر واما متساویان کا اذا اشرنا
 الى زید بهذا الصاحح وهذا الكاتب فالهذیتان متتصادقتان متساویتان
 هذه هی النسب الاربع بحسب الصدق والحمل وقد تعتبر تلك النسب
 بحسب الصدق والتحقق باعتبار الازمان والاوپاع لا باعتبار الافراد
 بان يقال المفهومان ان كان بينهما اتصال کلی " من الجنانیین بان يتحقق
 كل منهما مع الآخر في جميع الازمان والاوپاع الممكنة الاجتماع معه
 فمتساویان کطلع الشمسم ووجود النهار او من احد الجنانیین فقط فاعم
 واخص مطلقاً كاضاءة المسجد وطلع الشمس وان كان بينهما افتراق
 کلی " من الجنانیین بان لا يتحقق شيء منهما مع الآخر في شيء من الازمان
 والاوپاع فمتساویان کيا کطلع الشمس وجود الليل والافاعم واخص
 من وجه کطلع الشمس وهبوب الريح وهذه هی النسب المعتبرة بین
 القصایدا انها قد تعتبر بحسب تحققهما و عدم تتحققهما في مادة واحدة
 کاين المخصوصات والموجهات کكون الكلیة اخص من الجزئیة والضروریة
 من الدائمة وقد تعتبر بحسب تتحققهما و عدم تتحققهما مطلقاً ولو في مواد
 مختلفة کاين طرف الشرطیات لكن التتحقق و عدم التتحقق المعتبرین
 في نسب الاتفاقيات الخاصة ما هو بحسب الواقع الحق اذا المعتبر فيها
 الاتصال والافتراق اتفاقاً وفي نسب غيرها من الاتفاقيات العامة والزمادات
 والعنادیات ما هو اعم منه وما بحسب الفرض اذا المعتبر فيها الاتصال
 والافتراق لزوماً او فرضاً وقد يكون طرفاها او احدها محالاً والنسبة

* * *

قوله واما الجزئیان
 قوله باعتبار
 قوله و هذه
 قوله وقد يكون

يin نقىضى كل قسم منها وين المختلفين كاسبق من غير فرق * واعلم ان
ين المفهومين مفردين كانا او مركبين او مختلفين نسبا اخرى بحسب
تجويز العقل بمحجر النظر الى ذاتهما معقطع النظر عن الخارج عنهمما
وتسمى نسبا بحسب المفهوم بان يقال ان تصادقا بحسب ذلك التجويز
كليا من الجانبين فتساويان كالحد التام مع المحدود او من احد الجانبين
فقط فاعم واخص مطلقا كالحد الناقص مع المحدود وان تفارق كليا
من الجانبين فتبينان كليا كالمتصفين نحو الانسان واللانسان والا

قوله وين

قوله بمحجر د

قوله كالحد

فاعم واخص من وجه كالانسان مع الصالحة او مع الماشي (تبنيه)
قد يطلق الكلى على الاعم والجزئى على الاخص ويسميان كليا وجزئيا
اضافيين فكل جزئى حقيقى جزئى اضافى بدون العكس كافى كلى اخص
من كلى آخر واما النسبة بين الكلى الحقيقى والاضافى فالعكس لأن الكلى
الاضافى اخص مطلقا من الحقيقى (فصل في الذاتى والعرضى) الكلى
المحمول على شيء آخر كلى او جزئى ان لم يكن خارجا عن ذاته وحقيقةته
فذاتى له سواء كان عين حقيقته كالحيوان الناطق للانسان او جزءها

المساوى لها مميزها عن جميع ماعداها كالتاطق له او جزءها الاعم
ميزة لها في الجملة كالحسناس والناسم او غير مميز اصلا كالجواهر والحيوان
والاعرضى له سواء كان مساوى لها او اخص ميزها عن جميع ماعداها
كالصالحة بالقوية او بالفعل او اعم ميزها في الجملة او غير مميز اصلا كالشىء

قوله او غير مميز

قوله كالشىء

قوله بالنسبة

جميع ذلك للانسان * ثم الذاتى المشتركة بين الجزئيات ان اشتراك
تلك الجزئيات في ذاتى آخر خارج عنه فهو مشترك ناقص بينها كالحيوان
بالنسبة الى افراد الانسان حيث اشتراك في الناطق ايضا والناطق
حيث اشتراك في الحيوان ايضا والافتراك تام كالانسان بالنسبة الى
افراده وكالحيوان بالنسبة الى المجموع افراده فكل ذاتى مميز للماهية
في الجملة فهو مشترك ناقص مطلقا ولو بالنسبة الى افراد نفسه وكل ذاتى
سواء فهو مشترك تام بالنسبة الى افراد نفسه وناقص بالقياس الى افراد ذاتى

قوله حقيقته

قوله بمعنى

اخص منه ان وجد الاخص كالحيوان * فاعلم ان مطلوب السائل بكلمة
ماعن الواحد تمام حقيقته المختصة به بمعنى المختصة بنوعه وعن المتعدد

تمام الذاتي المشتركة بينهما فالسائل بما هو عن زيد طالب للانسان وعن
 الانسان طالب للحيوان الناطق وبماها او بماهم عن زيد وعمره او مع
 بكر طالب للانسان ايضاً وعن الانسان والفرس طالب للحيوان
 وعنها مع الشجر طالب للجسم النامي ومع الحجر طالب للجسم ومع
 العقل العاشر طالب للجواهر ومطلوب السائل باى شيء ماميته الذاتي
 المطلوب بكلمة ماهنـاك تـميـزا في الجملـة اـمامـيـتهـ الذـاتـيـ ان قـيـدـهـ بـقـيـدـهـ
 في ذاتـهـ او مـيـزـهـ العـرـضـيـ ان قـيـدـهـ بـقـيـدـهـ في عـرـضـهـ او مـيـزـهـ المـطـلـقـ ان لمـ
 يـقـيـدـهـ بشـئـهـ فـالـسـائـلـ عن زـيدـ وـحـدهـ اوـمـعـ عـمـرـهـ اوـبـايـ شـئـهـ هوـ فيـ ذاتـهـ
 طـالـبـ لـلـنـاطـقـ اوـالـحـسـاسـ اوـالـنـامـيـ اوـالـقـابـلـ لـلـابـعادـ وـبـايـ شـئـهـ فيـ عـرـضـهـ
 طـالـبـ لـمـثـلـ الصـاحـكـ اوـالـمـاشـيـ وـالـسـائـلـ عن زـيدـ وـهـذـاـ الفـرسـ
 باـيـ شـئـهـ هـاـ فيـ ذاتـهـماـ طـالـبـ لـلـحـسـاسـ اوـالـنـامـيـ اوـالـقـابـلـ وـبـايـ شـئـهـ
 فيـ عـرـضـهـماـ طـالـبـ لـمـثـلـ الـمـتـفـسـ اوـالـمـتـحـيـزـ وـقـسـ عـلـيـهـ * اـعـلـمـ انـ ذاتـيـ
 المـاهـيـةـ الـحـقـيقـيـةـ وـعـرـضـيـهاـ مـلـمـ يـكـنـ خـارـجـاـ عـنـهـماـ اوـكـانـ خـارـجـاـ عـنـهـماـ
 فيـ الـوـاقـعـ منـ غـيرـ مـدـخـلـ لـاعـتـيـارـناـ وـلـذـاـ عـسـرـ التـميـزـ بـيـنـهـماـ وـاـمـاـ ذاتـيـ
 المـاهـيـةـ الـاعـتـيـارـيـةـ وـعـرـضـيـهاـ فـيـمـتـازـ بـمـجـرـ دـعـمـ خـرـوجـهـ وـخـرـوجـهـ
 عنـ المـوـضـوـعـ لـهـ وـلـذـاـ سـهـلـ التـميـزـ بـيـنـهـماـ (ـفـصـلـ فـيـ الـكـلـيـاتـ الـجـمـسـ)
 قدـ سـبـقـ انـ الـكـلـيـ اـمـاـ ذاتـيـ وـاـمـاـ عـرـضـيـ فـالـذـاتـيـ انـ كـانـ عـيـنـ الـحـقـيقـةـ
 الـخـصـصـةـ بـجـزـيـاتـهـ بـحـيـثـ يـكـونـ مـحـمـولاـ فـيـ جـوـابـ السـؤـالـ بـمـاـهـوـ عـنـ الـمـتـعـدـدـ
 مـنـ تـلـكـ الـجـزـيـاتـ وـعـنـ الـوـاحـدـ فـهـوـ نـوـعـ حـقـيقـيـ كـالـانـسـانـ وـالـشـمـسـ
 وـيـعـرـفـ بـاـنـهـ كـلـيـ مـقـولـ عـلـيـ كـثـيـرـينـ مـخـتـلـفـينـ بـالـعـوـارـضـ لـاـبـالـحـقـيقـةـ
 فـيـ جـوـابـ مـاـهـوـ بـحـسـبـ الشـرـكـةـ وـاـلـخـصـوصـيـةـ وـاـلـفـانـ كـانـ جـزـأـ اـعـمـ
 مـنـ اـجـزـاءـ حـقـيقـةـ مـنـ الـحـقـائقـ بـحـيـثـ يـكـونـ مـحـمـولاـ فـيـ جـوـابـ السـؤـالـ
 بـمـاـهـوـ عـنـ الـمـتـعـدـدـ مـنـ جـزـيـاتـهـ لـاـعـنـ الـوـاحـدـ فـهـوـ جـنـسـ لـتـلـكـ الـحـقـيقـةـ
 كـالـحـيـوانـ لـلـانـسـانـ وـالـجـوـهـرـ لـلـحـيـوانـ وـيـعـرـفـ بـاـنـهـ كـلـيـ مـقـولـ عـلـيـ
 كـثـيـرـينـ مـخـتـلـفـينـ بـالـحـقـائقـ فـيـ جـوـابـ مـاـهـوـ بـحـسـبـ الشـرـكـةـ فـقـطـ وـاـنـ مـ
 يـكـنـ جـزـأـ اـعـمـ كـذـلـكـ بـلـ جـزـأـ مـيـزـاـلـهـاـ فـيـ جـمـلـهـ بـحـيـثـ لـاـيـكـونـ مـحـمـولاـ
 فـيـ جـوـابـ مـاـهـوـ بـلـ فـيـ جـوـابـ اـيـ شـئـهـ هوـ فيـ ذاتـهـ فـهـوـ فـصـلـ لـهـاـ

قوله الذاتي

قوله ان كان

قوله فان كان

قوله بل جزاً

قوله كالناطق

١٠

مساويا كان او اعم كالناطق والحساس للانسان ويعرف بأنه كلى مقول على الشيء في جواب اي شيء في ذاته والعرضي ان اختصر بحقيقة واحدة من الحقائقميزا لها عن جميع ماعداها بحيث يكون محمولا في جواب اي شيء في عرضه فهو اخلاقها لها مساويما كان او اخص كالضاحك بالقوه او بالفعل للانسان والمتنفس للحيوان وتعرف بأنها كلية مختصة بالشيء تقال عليه في جواب اي شيء في عرضه وان عم حقائق مختلفة بحيث يكون محمولا على كل منها فهو عرض عام لها كالمتنفس للانسان والمتبحيز للحيوان ويعرف بأنه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قوله عرضيا * واعلم انه قد تتصادق هذه الكليات في مفهوم واحد باعتبارات مختلفة كالمتشابه فانه خاصة للحيوان وعرض عام للانسان وكما قالوا ان الكليات الستة متتصادقة في مفهوم الملون (فصل في اقسام الذاتيات) النوع اما بسيط لا جزء له كنوع المجرّدات او مركب من الجنس والفصل كالانسان وكذا الاجناس والفصول فالماهيات بسيطة ومركبة ثم النوع قد يطلق على النوع الحقيقى كما تقدم والكلى الاخر منه يسمى صنفا كالرومى والزنجى وقد يطلق على ذاتى يحمل عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هما كالحيوان والجسم ويسمى نوعا اضافيا وبين المعنيين عموم من وجه تصادفهم في النوع الحقيقى المركب من الجنس والفصل كالانسان وصدق الحقيقى بدون الاضافى في النوع الحقيقى البسيط كالنقطة وبالعكس في الجنس المدرج تحت جنس آخر كالحيوان وجنس الماهية ان كان مقولا عليها مع كل واحد من مشاركاتها في ذلك الجنس في جواب ما هما جنس قريب لها كالحيوان للانسان والجسم الناجي للحيوان وان لم يكن مقولا عليها مع الكل بل مع بعض دون البعض جنس بعيد لها كالجسم للانسان والحيوان وفصلاها ايضا اما فصل قريب لها ان ميزها عن جميع ما يشار إليها في الجنس القريب كالناطق للانسان والحساس للحيوان واما فصل بعيد لها ان ميزها عن مشاركاتها في الجنس بعيد فقط كالنامى للانسان والحيوان والفصل

قوله وان عم

قوله كالحيوان

(ايضا)

ايضاً مقوّم للماهية التي كان جزأً منها ومقسم لما فوقها من الاجناس كالحساس مقوّم للحيوان والانسان ومقسم للجسم النامي والجسم والجواهر فكل مقوّم للعالى مقوّم للسافل بدون العكس وكل مقوّم للسافل مقوّم للعالى بدون العكس * ثم الانواع تترتب نزولاً من النوع العالى كالجسم الى النوع الحقيقى السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع وما ينتمى لها انواعاً متوسطة وكذا الاجناس تترتب صعوداً من الجنس القريب السافل كالحيوان الى الجنس العالى كالجواهر ويسمى جنس الاجناس وما ينتمى لها اجناساً متوسطة فين الجنس والنوع الاضافي عموم من وجه ولا يتكرر جزء واحد من الماهية بعينه فيها ولا تترتب من اسرى متساوين ولا من اجناس وفضول غير متناهية لامتناعها بل تنتهي الى جنس عال وفصل سافل بسيطين (فصل في اقسام العرضيات) كل من الخاصة والعرض العام ان امتنع انفكاكه عن الماهية في احد وجوديهما **الخارجي** والذهنى او في كليهما فهو عرض لازم لها ويسمى الاول لازم الوجود **الخارجي** كالحار للنار والثانى لازم الوجود **الذهنى** كالكليل للعنقاء والثالث لازم الماهية كالزوج للاربعة والا فعرض مفارق سواء فارق بالفعل كالصاحك بالفعل للانسان او لا كالصالح للبحر * ثم الخاصة اما شاملة تجمع افراد الماهية كالصاحك بالقوّة او غير شاملة كالصاحك بالفعل وهي ايضاً اما خاصة النوع كامقدّم واما خاصة الجنس كالمتنفس للحيوان والتحيز للجسم وخاصة الجنس عرض عام للذاتي الاخص منه وخاصة الذاتي الاخص خاصة الذاتي الاعم بدون العكس وقد تطلق الخاصة على قسم من العرض العام وهو ما يميز الماهية عن بعض ماعدتها كالمتحيز للانسان والحيوان وتسمى خاصة مضافة وما تقدم خاصة مطلقة * فالعرض العام قسمان يميز للماهية في الجملة وغير يميز اصلاً كالشىء والممكن العام الشاملين للواجب والممكن والممتنع (تنبيه) المزوم **الخارجي** هو امتناع انفكاك اللازم عن وجود المزوم في الخارج تحقيقاً كاز ورم الحرارة للنار او تقدير اكاز ورم التحيز للعنقاء على تقدير وجودها

قوله ثم الانواع

قوله بعينه

قوله الى جنس

قوله كالكليل

قوله كالصالح

قوله كالصاحك

قوله اما خاصة

في الخارج واللزوم الذهني هو امتياز انفكاك اللازم عن وجود الملزم في الذهن تحقيقاً لكون الكلية للعنقاء او تقدير اكتزوم الجزئية لكنه الواجب تعالي على تقدير وجوده في اذهاننا وان لم يمكن وبين اللزومين عموم من وجده لتصادقهما في لوازم الماهيات وافتراق الخارج في لوازم الوجود الخارج والذهني في لوازم الوجود الذهني وكل منهما قد يكون بين مفهومين متصادفين وهو المعتبر في العرض اللازم وقد يكون بين غير متصادفين مفردين كان اكتزوم الحرارة للشار او مر كلين اكتزوم احدى القضيتين للآخر والنتيجة للدليل او مختلفين اكتزوم المعرفات لتعريفاتها وعلى التقادير بكل منهما ان احتاج الجزم به الى دليل فغير بين اكتزوم تساوى الزوايا الثالث للقائمتين للمثلث وكائزوم النتائج للادلة الغيرالية الانتاج كالشكل الثاني والثالث كسيجيٌ والا فين اكتزوم الزوجية للاربعة خارجاً وذهناً وقد يطلق اللزوم على اللزوم البين بالمعنى الاخص مماثل وهو ما يكون العلم باللزوم موجباً للعلم باللازم وكافياً في الجزم باللزوم بينهما اكتزوم المعرفات لتعريفاتها والنتائج للادلة اليينة الانتاج والطريقين للعراض النسبية والملكات للاعدام المضافة اليها مثل الجهل والعمى وهو المعتبر في الدلالة الالتزامية عند اهل العقول واما عند اهل العربية فالمعتبر فيها اكتزوم الذهني في الجملة ولو بمعونة القراءن ولذا ادرجوا جميع المعاني المجازية الخارجية في المدلولات الالتزامية (الباب الثاني في قول الشارح) وهو قول يكتسب من تصوّره تصوّر شيء آخر اما بكتبه او بوجه يميزه عماده فالقول الكاسب يسمى معرفةً فاسم فاعل وتعريفها والمكتسب يسمى معرفةً فاسم مفعول فان كان بمجمل الذاتيات المضافة وهو المركب من الجنس والفصل القراءين فهو حدّ تام كالحيوان الناطق للانسان والجوهر القابل للابعاد للجسم او بعضها البعض كالفصل القريب وحده او مع الجنس البعيد خدّ ناقص كالناطق للانسان والجوهر الحساس للحيوان وان لم يكن بالذاتي البعض فان كان بالخاصة مع الجنس

قوله مفردین

قوله على التقادير

قوله قول قوله من تصوّره

قوله او بعضها

القريب كالحيوان الصالحة للانسان او مع جميع الذاتيات كالحيوان
 الناطق الصالحة فرسم تام ويسمى الثاني رسما تاما اكمل من الحد التام
 والا فرسم ناقص ولو بالخاصة وحدتها او مع العرض العام وان منع
 المتأخر من العرض العام بناء على زعمهم بأن الغرض مما اخذ في التعريف
 اما التمييز او الاطلاع على الذاتي والحق الجواز اذا الغرض الاصلى هو
 التوضيح ولذا جاز الرسم الامثل واياضار بما يحصل به التمييز كفى
 قولهم في تعريف الانسان ماش على قدميه عريضا الاظفار بادى البشرة
 مستقيم القامة فحناك بالطبع ومن قبيل الرسم الناقص التوضيح بالمثال
 والتقسيم ثم التعريف مطلقا اما حقيقى ان قصده تحصيل صورة جديدة
 او تتبينه ان قصده احضار صورة مخزونة ومنه التعريف الفظى
 وهو تعين معنى لفظ مهم بلفظ اوضح منه في الدلالة واياضا التعريف
 مطلقا اما حقيقى ان كان تعريفا لما عالم وجوده في الخارج كتعريف
 الانسان بوحد من الحدود والرسوم واما اسمى ان كان كائفا عمليا بهم
 من الاسم من غير أن يعلم وجوده في الخارج سواء كان موجودا
 في نفسه كتعريف شيء من الاعيان قبل العلم بوجوده او لم يكن موجودا
 فيه مع امكانه كتعريف العقائد او مع امتناه كتعريف اجتماع الصدرين
 وسائر الامور الاعتبارية وماهيات الاصناف اعتبارية حاصلة باعتبار
 العوارض المخصوصة مع الاتواع فيكون تعريف الرومي بالانسان
 الابيض اسمايا فالنوع الحقيقى جنس اعتبارى في الماهية الاعتبارية فلا
 اشكال بحدودها على حدود الحدود * واعلم ان المعرف مطلقا لا بد ان
 يكون معلوما قبل التعريف بوجهه ما لو باعم الوجوه لاستحالة التوجه
 نحو الجھول المطاق والتعريف يفيد علمابه بوجه آخر مطلوب (فصل)
 ويشترط في الكل كونه اجل من المعرف و معلوما قبله اذا كانت سلة
 يجب تقدمه على المعلوم المكتسب فلا يصلح التعريف بنفس الماهية
 المطلوبة كتعريف المفظ باللفظ ولا بما هو اخفى منها كتعريف النار بما
 يشبه النفس في اللطافة ولا بما يساويها في المعرفة والجهالة كتعريف
 الروح بما يوجب الحس والحركة ولا بما لا يعلم قبلها سواء علم معها كما

قوله حاصلة
 قوله فيكون
 قوله فلا اشكال

في التعريف بما يدور عليها دورا معيما كتعريف الاب بما يشتمل على
الابن او بالعكس او بعدها كتعريف العلم بعدم الجهل او لا يعلم اصلا كاف
التعريفات التي تدور عليها دورا تقد ميافي نفس الامر وشرط المتأخرون
في الكل مساواة للتعريف صدق فلا يصح بالبيان ولا بالاعم والخاص
والحق جواز الاعم في الحد الناقص والاعم والخاص في الرسم الناقص
فيما يحصل به الغرض من التعريف وان الحد التام مشروط بالمساواة صدقا
ومفهوم حتى يبطل مجرد الاحتمال العقلى بخلاف ماده وشرطوا فيه
ايضا تقديم الجنس على الفصل لكنه عند البعض شرط الاولوية لا الصحة
ويجب في الكل الاحتراز عن استعمال المجاز او المشترك من غير قرينة
ظاهرة وعن الاكتفاء بالدلالة الالتزامية على ما يجب اخذه في الحدود
ولايكون تعريف البساطة الابرسوم ناقصة ولا تعدد الحد التام شيء
واحد ولا تعريف الجزئى على وجہ جزئى ولو بقيود كثيرة لان انضمام
الكلى الى الكلى لا يفيد الجزئية وان امكن تعريفه على وجہ كلی يخصر
فيه بحسب الخارج كتعريف الله تعالى بواجب الوجود (الباب الثالث
في القضايا واحكامها * فصل) القضية كالتعريف والدليل اما ملفوظة
وهي الجملة الخبرية الحاكمة عن الواقع وقد سبقت واما معقوله هي معناها
المؤلف من المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التي هي
وقوع النسبة اولا وقوعها فالقضية قول ملفوظ او معقول يصح ان يقال
للقائل انه صادق فيه او كاذب فان حكم فيها بوقوع ثبوت شيء اشيء اولا
ووقعه سميت حملية والمحكوم عليه موضوعا والمحكوم به محولا كقولنا
زيد قائم او ليس بقائم والا سميت شرطية والمحكوم عليه مقدما ما
والمحكوم به تالي والشرطية ان حكم فيها بوقوع اتصال مضمون
قضية بضمون قضية اخرى اولا وقوعه سميت متصلة نحو كما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او ليس كلاما كانت طالعة فالليل
موجود او بوقوع انفصال احدهما عن الاخر اولا وقوعه سميت
منفصلة نحو اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا
او ليس اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا
وكذلك من الجملية المتصلة والمنفصلة اما موجبة ان حكم فيها

قوله كتعريف الاب

قوله في نفس

قوله حتى

قوله ما يجب

قوله لأن انضمام

بوقوع النسبة واما سالبة ان حكم فيها بلا وقوعها فقد ظهر أن اجزاء كل قضية موجبة كانت او سالبة ثلاثة الحكم عليه والمحكوم به والنسبة التامة الخبرية التي هي الواقع في الموجبات واللا وقوع في السوال واما نفس الثبوت والاتصال والانفصال المسماة بالنسبة بين بين فخارحة عن الاجزاء خروج البصر عن العمى عند اهل التحقيق من القدماء ولا تعتقد القضية ملما يتعلق بهذه الاجزاء الثالثة ادراكات اربعة تصوّر الحكم عليه بكنته او بوجه صادق عليه مصحح للحكم عليه وتصوّر المحکوم به كذلك وتصوّر النسبة التامة الخبرية كذلك ثم الاذعان بها جازما او غير جازم ثابت او غير ثابت مطابقاً الواقع او غير مطابق وهذا الاذعان مشروط بهذه التصوّرات الثلاثة وهو على اطلاقه يسمى تصديقاً وحكمها وبشرط تعلقه بالواقع يسمى ايجاباً وایقاضاً وبشرط تعلقه باللا وقوع يسمى سليباً وارتفاعاً وقد يطلق الايجاب والايقاض على الواقع والسلب والارتفاع على اللا وقوع كا يطلق الحكم على كل منهما * والمفظ الدال على الواقع او اللا وقوع ولو بالالتزام يسمى رابطة وهي في الحミيات اما نفس المحمول المرتبط بنفسه كافى قام زيد او جزءه كافى زيد قائم ابوه او خارج عنه كافى زيد هو الجسم وكأدوات النفي في نحو لم يتم زيد وليس زيد قائماً وكذا كان زيد قائماً وامثاله ومثل الاخير يسمى رابطة زمانية وفي الشرطيات ادوات الاتصال والانفصال وسلبيهما فالقضية مطلقاً ان اشتملت على الرابطة الخارجية تسمى ثلاثة كا تقدم والاقتنائية نحو زيد جسم وامثاله * واعلم ان الموضوع اما ذكرى هو ما يفهم من لفظ الموضوع كلياً كان او جزئياً ويسمى عنوان الموضوع ووصفه في الكلي والافراد المندرجة تحته تسمى ذات الموضوع واما حقيقى هو ما يقصد بالحكم عليه اصلة فربما يختلفان في القضية فيما قصد الحكم على ذات الموضوع وكان العنوان مرأة للاحظته نحو كل انسان او بعضه حيوان وربما يخدا في اعداد ما كان الموضوع جزئياً حقيقياً او كلياً قصد الحكم عليه نحو زيد عالم والانسان كائى وذات الموضوع مصدق عليه العنوان بالفعل ولو في احد الازمنة عند الشيخ وهو الحق وبالامكان

قوله واما نفس
قوله المسماة

قوله ثم الاذعان

قوله اما نفس
قوله في زيد قائم
قوله ومثل

الذانى عند الفارابى فقولنا كل من كوب السلطان فرس صادق بالاعتبار الاول دون الثاني لاماكن ركوبه على الحمار وصدق العنوان على ذاته يسمى عقد الوضع وصدق المحمول عليه باحدى الجهات الآتية يسمى عقد الحمل ولا يراد بالمحمول الا افراد فى القضايا المتعارفة بل فى المنحرفات نحو الانسان كل ناطق (فصل) الكلية مطلقا موجبة كانت او سالبة ان كان موضوعها الذكرى جزئيا حقيقة سميت شخصية ومخصوصة فهو زيدا وهذا عالم او ليس بعلم وان كان كائنا فان كان الحكم على العنوان من غير أن يقصد سرياته الى ذات الموضوع سميت طبيعية وان امكن سرياته في نفسه نحو الانسان حيوان ناطق او كائنا او ليس بجنسه وان كان الحكم عليه مع قصد السرياته الى ماتختنه من الافراد الشخصية او النوعية فان لم يبين فيها كمية الافراد كل او بعضا سميت مهملا نحو الانسان في خسر او ليس في خسر والاسمية مخصوصة ومسورة والدل على الكلية سورة اماكلية ان حكم فيها على كل فرد واما جزئية ان حكم فيها على بعض الافراد فالمحصورات اربع اشرفها الموجبة الكلية وسورها نحو كل ولا تصدق الا فيما كان المحمول مساوايا للموضوع الذكرى او اعم منه مطلقا نحو كل انسان ناطق او حيوان ثم السالبة الكلية وسورها نحو لاشى ولا تصدق الا فيما كانا متباهيين كليا نحو لاشى من الانسان بفرس ثم الموجبة الجزئية وسورها نحو بعض وتصدق فيما اذا المتباهيين كليا نحو بعض الحيوان انسان ثم السالبة الجزئية وسورها نحو بعض ليس وليس كل وتصدق فيما لم يكن المحمول مساوايا للموضوع او اعم منه مطلقا نحو بعض الحيوان ليس بانسان فكل من الكليتين اخص مطلقا بحسب التحقق من الجزئية الموقعة لها في الكيف اعني الاجاب والسلب ومباهنة للجزئية المخالفة لها فيه وبين الكليتين مباهنة كلية وبين الجزئيتين عموم من وجہ والمهملة في قوّة الجزئية والشخصية في حكم الكلية ولا استعمال للطبيعتين في العلوم الحكمية الباحثة عن احوال اعيان الموجودات (فائدة تان) احديهما ان لام التعريف في نحو قوله لك الانسان كذا ان حملت على العهد الخارجي الشخصى كانت قضية شخصية

قوله صادق

قوله لا يراد

قوله من الافراد

قوله وليس

قوله والمهملة

قوله الباحثة

قوله على العهد

قوله اؤمن حيث

وان حملت على الجنس من حيث هو هو كانت طبيعية او من حيث تتحقق في ضمن الافراد مطلقاً كانت مهملاً او في ضمن كل فرد كاً هو الاستقرار كانت كلية او في ضمن البعض الغير المعين كما هو المهد الذهنـيـ كانت جزئية فهى على الآخرين سور وثانيتها ان كلـةـ كلـهـ قد تستعمل افرادياً يراد به كلـ فـردـ منـ الـافـرـادـ المـمـكـنةـ المـحـقـقـةـ فيـ الـخـارـجـياتـ اوـ المـقـدـرـةـ فيـ الـحـقـيقـيـاتـ اوـ منـ الـافـرـادـ الـذـهـنـيـاتـ كـاـذـاـ اـضـيـفـتـ الىـ النـكـرـةـ فـيـنـىـذـ تـكـوـنـ سـوـرـاـ كـاـسـبـقـ وـقـدـ تـسـعـمـلـ بـجـمـوعـ يـرـادـبـهـ بـجـمـوعـ الـاجـزـاءـ كـاـذـاـ اـضـيـفـتـ الىـ الـعـرـفـةـ نـحـوـ كـلـ الرـمـانـ اـكـلـهـ فـيـنـىـذـ لـاـتـكـوـنـ سـوـرـاـ بـلـ عـنـوـانـ الـمـوـضـوـعـ كـاـفـ قـوـلـكـ بـجـمـوعـ اـفـرـادـ الـاـنـسـانـ فـاـنـ اـرـيدـ الـجـمـوعـ الـمـشـخـصـ كـاـنـتـ شـخـصـيـةـ اوـ كـلـ بـجـمـوعـ اوـ بـعـضـهـ كـاـنـتـ كـلـيـةـ اوـ جـزـئـيـةـ عـلـىـ حـسـبـ الـاـرـادـةـ (ـفـصـلـ) الـحـلـمـيـةـ مـطـلـقاـ انـ حـكـمـ فـيـهاـ بـوـقـوـعـ الـثـبـوتـ الـخـارـجـيـ اوـ لـاـ وـقـوـعـهـ لـلـمـوـضـوـعـ بـاعـتـبـارـ اـمـكـاـنـهـ وـوـجـودـهـ فـيـ الـخـارـجـ تـحـقـيقـاـ وـلـوـفـيـ اـحـدـ

قوله باعتبار

الـاـزـمـنـةـ سـمـيـتـ خـارـجـيـةـ كـاـفـيـ كـلـ نـارـ حـارـةـ اوـ تـقـدـيرـاـ سـمـيـتـ حـقـيقـيـةـ كـاـفـيـ هـذـاـ مـاـتـالـ وـكـاـفـيـ كـلـ عـنـقـاءـ طـائـرـ بـعـنـيـ كـلـ مـاـلـ وـجـدـ منـ الـافـرـادـ المـمـكـنةـ كـانـ نـارـاـ اوـ عـنـقـاءـ بـالـفـعـلـ هـوـ عـلـىـ تـقـدـيرـ وـجـودـهـ فـيـ الـخـارـجـ يـكـوـنـ حـارـاـ اوـ طـائـرـاـ فـيـ الـخـارـجـ وـاـنـ حـكـمـ فـيـهاـ بـوـقـوـعـ الـثـبـوتـ الـذـهـنـيـ اوـ لـاـ وـقـوـعـهـ لـاـ اـعـتـبـرـ وـجـودـهـ فـيـ الـذـهـنـ تـحـقـيقـاـ وـلـوـفـيـ اـحـدـ الـاـزـمـنـةـ اوـ تـقـدـيرـاـ سـمـيـتـ ذـهـنـيـةـ سـوـاءـ كـانـ مـوـضـوـعـهـ اـمـكـنـاـنـاـ يـوـجـدـ فـيـ الـاـذـهـانـ بـلـفـرـضـ كـقـوـلـناـ زـيـدـ مـكـنـ وـارـبـعـةـ مـنـ الـمـمـكـنـاتـ زـوـجـ وـتـسـمـيـ ذـهـنـيـةـ حـقـيقـيـةـ اوـ مـمـنـعـاـ يـحـتـاجـ وـجـودـهـ فـيـ الـذـهـنـ اـلـىـ فـرـضـ كـاـحـكـمـ عـلـىـ الـمـحـالـ نـحـوـ زـوـجـيـةـ اـلـحـسـنـةـ مـتـصـورـةـ وـاجـتمـاعـ التـقـيـضـيـنـ محـالـ وـتـسـمـيـ ذـهـنـيـةـ فـرـضـيـةـ فـقـولـكـ اـجـتمـاعـ التـقـيـضـيـنـ بـصـيـرـ مـثـلاـ اـنـ كـانـ بـعـنـيـ اـنـ الـاجـتمـاعـ الـمـوـجـودـ الـحـقـقـ فـيـ الـخـارـجـ بـصـيرـ فـيـ الـخـارـجـ كـانـ مـوـجـةـ خـارـجـيـةـ كـاـذـبـهـ وـاـذاـ سـلـيـتـ بـذـلـكـ الـمـعـنـيـ كـانـ سـالـبـةـ خـارـجـيـةـ صـادـقـةـ لـاستـحـالـةـ كـذـبـ التـقـيـضـيـنـ مـعـاـ وـاـنـ كـانـ بـعـنـيـ اـنـ الـاجـتمـاعـ الـمـمـكـنـ فـيـ ذـاـتـهـ هـوـ عـلـىـ تـقـدـيرـ وـجـودـهـ فـيـ الـخـارـجـ يـكـوـنـ بـصـيرـ فـيـ الـخـارـجـ كـانـ مـوـجـةـ حـقـيقـيـةـ كـاـذـبـهـ وـاـذاـ

قوله سواء كان

زـيـدـ مـكـنـ وـارـبـعـةـ مـنـ الـمـمـكـنـاتـ زـوـجـ وـتـسـمـيـ ذـهـنـيـةـ حـقـيقـيـةـ اوـ مـمـنـعـاـ يـحـتـاجـ وـجـودـهـ فـيـ الـذـهـنـ اـلـىـ فـرـضـ كـاـحـكـمـ عـلـىـ الـمـحـالـ نـحـوـ زـوـجـيـةـ اـلـحـسـنـةـ مـتـصـورـةـ وـاجـتمـاعـ التـقـيـضـيـنـ محـالـ وـتـسـمـيـ ذـهـنـيـةـ فـرـضـيـةـ فـقـولـكـ اـجـتمـاعـ التـقـيـضـيـنـ بـصـيـرـ مـثـلاـ اـنـ كـانـ بـعـنـيـ اـنـ الـاجـتمـاعـ الـمـوـجـودـ الـحـقـقـ فـيـ الـخـارـجـ بـصـيرـ فـيـ الـخـارـجـ كـانـ مـوـجـةـ خـارـجـيـةـ كـاـذـبـهـ وـاـذاـ سـلـيـتـ بـذـلـكـ الـمـعـنـيـ كـانـ سـالـبـةـ خـارـجـيـةـ صـادـقـةـ لـاستـحـالـةـ كـذـبـ التـقـيـضـيـنـ مـعـاـ وـاـنـ كـانـ بـعـنـيـ اـنـ الـاجـتمـاعـ الـمـمـكـنـ فـيـ ذـاـتـهـ هـوـ عـلـىـ تـقـدـيرـ وـجـودـهـ فـيـ الـخـارـجـ يـكـوـنـ بـصـيرـ فـيـ الـخـارـجـ كـانـ مـوـجـةـ حـقـيقـيـةـ كـاـذـبـهـ وـاـذاـ

قوله اذا سلبيته

سلبته بذلك المعنى كان سالبة حقيقة صادقة وان كان يمعن ان الاجتماع الموجود في الذهن تحقيقا او فرضا بصير في الذهن كان موجبة ذهنية كاذبة و اذا سلبته بذلك المعنى كان سالبة ذهنية صادقة فالوجود المعتبر في موجبة كل نوع منها معتبر في سلبيته ايضا ولذا وقع التناقض بينهما والوجود المعتبر مع موضوع الخارجية هو الوجود الخارجى المحقق ولو في احد الازمنة ومع موضوع الحقيقة هو الوجود الخارجى المقدّر الاعم من المحقق ومن المفروض الغير المتحقق ابدا و مع موضوع الذهنية هو الوجود الذهنى المحقق ولو في احد الازمنة او المفروض الغير المتحقق فيه ابدا والمراد من الفرد المفروض ما فرض وجوده حال كونه فردا للعنوان فيدخل الحمار في مركوب السلطان في الحقيقة والذهنية لا في الخارجية اذا الفعل الذى اعتبره الشيخ في عقد الوضع فعل محقق في الواقع في الخارجية واعم منه ومن الفعل الفرضي في الحقيقة والذهنية فالموجبات الكليات من الخارجية والحقيقة والذهنية كل منها اعم من وجهه من الاخر يين لصدق الكل فيما كان الموضوع موجودا في الخارج والذهب والمحمول ثابتة في الوجودين نحوكل انسان حيوان وكل اربعة زوج وصدق الخارجية بدونهما فيما انحصر العنوان والحكم في الخارج في بعض افراده الممكنة نحوكل مركوب السلطان فرس اذا انحصر في الفرس وصدق الحقيقة بدونهما فيما كان الموضوع مقدّرا محضا والمحمول من عوارض الوجود الخارجية نحوكل عنقاء يطير وصدق الذهنية بدونهما فيما كان المحمول من المعقولات الثانية نحوكل انسان ممكن وكذا بين نقاوتها اعني السواب الجزئية الخارجية والحقيقة والذهنية لصدق الكل في سلب بعض الانواع عن بعض وسلب العوارض عن غير موضوعاتها نحو بعض الفرس ليس بانسان او ضاحك لا في الخارج ولا في ذهن من الاذهان وصدق الخارجية بدون الحقيقة في سلب عوارض الوجود الخارجية عن الموضوع المعدوم في الخارج نحو بعض العقائد ليس بصير في الخارج وبدون الذهنية في سلب عوارض الوجود الذهنى عن موضوعاتها

قوله فالوجود
قوله ولها وقع

قوله فعل محقق

قوله نحوكل

قوله وسلب العوارض

نحو بعض العقائد ليس يمكن في الخارج وصدق الحقيقة بدون الخارجية
 في مثل بعض المركوب ليس بفرس وبدون الذهنية في مثل بعض
 العقائد ليس يمكن في الخارج وصدق الذهنية بدونهما في سلب عوارض
 الوجود الخارجى عن موضوعاتها نحو ليس بعض النار بخار فى الذهن
 وأما الموجبات الجزئيات فالخارجية اخص مطلقا من الحقيقة وهو
 ظاهر ونقضاها بالعكس لاسبق وكل من الخارجية والحقيقة اعم من
 وجه من الذهنية لصدق الكل في نحو بعض الانسان حيوان وصدقهما
 بدون الذهنية في نحو بعض النار حارة وبالعكس في نحو بعض الانسان
 يمكن وكذا بين نقاضيهما اعني السالبتين الكلتين الخارجية والحقيقة
 وبين نقاضها اعني السالبة الكلية الذهنية ويظهر ذلك بالأمثلة السابعة
 في بيان العموم من وجہین السوالب الجزئية لصدقها سوالب كليات
 ايضا غير مثال المركوب (فصل في العدول والتحصيل) الجملية مطلقا
 ان كان طرفاها وجودين لفظا ومعنى تسمى محصلة نحو الانسان حيوان
 او ليس بفرس والامodelة الموضوع او المحمول او الطرفي نحو اللاحى
 جماد والقرب لاعالم او اعمى وقد تخصل المحصلة بالحقيقة منها وتسمى
 السالبة بسيطة والفرق بين الموجبة المعدولة المحمول وبين السالبة
 البسيطة لفظى ومعنى اما الفظى فبان الغائب في العدول مثل لا وغير
 وفي السلب مثل ليس وبتقدير رابطة الايجاب على اداة السلب في
 المعدولة نحو زيد هو ليس بقائم وتأخيرها في البسيطة نحو زيد ليس
 هو بقائم وبهذا يفرق بين موجبة الشرطيات سالبتهما وأما المعنى
 فبان المعدولة حاكمة بوقوع ثبوت المحمول العدمى وهو سلب الرابط ايضا
 والبسيطة حاكمة بلا وقوع المحمول الوجودى وهو سلب الرابط ايضا
 السالبة البسيطة من كل نوع من الخارجية والحقيقة والذهنية اعم مطلقا
 من موجبة المعدولة المحمول لأن صدق موجبة كل نوع يتوقف على
 تتحقق الوجود المعتبر مع موضوعه في الواقع بخلاف سالبته فيصدق السالبة
 البسيطة من الخارجية مع موجبتها المعدولة المحمول فيها وجد الموضوع
 في الخارج تتحققا وانفك عنه المحمول فيه نحو كل انسان ليس بفرس

او لا فرس وبدو نها فيما عداه سواء امكن الموضوع ولم يوجد في الخارج تحقيقا نحو لاشيء من العنقاء بجسم في الخارج او لم يمكن نحو ليس شريك الباري تعالى بصيرا في الخارج ومن الحقيقة مع موجتها المعدولة فيما امكن الموضوع وانفك عنه المحمول على تقدير وجوده في الخارج نحو العنقاء او الفرس ليس بكاتب او لا كاتب في الخارج وبدو نها فيما لم يمكن كاف سلب العوارض الخارجية عن الحالات نحو لاشيء من الشريك بصير في الخارج ومن الذهنية الحقيقة مع موجتها المعدولة فيما وجد الموضوع بذاته في الذهن تحقيقا او تقديرها وانفك عنه المحمول فيه نحو الاربعة ليست بفرد او لا فرد في الذهن وبدو نها فيما لم يوجد في الذهن بذاته بل بواسطة الفرض نحو لاشيء من الحالات بصير في الذهن او بموجود في نفسه ومن الذهنية الفرضية مع موجتها المعدولة فيما وجد الموضوع في الذهن بواسطة الفرض وانفك عنه المحمول فيه كاف في هذا المثال وبدو نها فيما لم يوجد في الذهن اصلا نحو لاشيء من المعدوم المطلق بعلم ولذا قالوا السالبة البسيطة والمعدولة المحمول متلازمان فيما وجد الموضوع وكذا السالبة المعدولة المحمول اعم مطلقا من الموجبة المحسنة ومتلازمة معها فيما وجد الموضوع نحو ليس الانسان لأناطقا والانسان ناطق (تنبيه) قد يحكم بثبوت حكم السالبة لوضعها كان يقال اجتماع التقىضين هو ليس بصيرا بمعنى انه متصف بعدم البصر وسماها المتأخرون موجبة سالبة المحمول وحكموا بأنها مساوية للسالبة البسيطة واعم من الموجبة المعدولة المحمولة حيث تصدق عند عدم الموضوع ايضا دون المعدولة المحمول لكنها في التحقيق موجبة معدولة المحمولة من الذهنية فيقتضي صدقها وجود الموضوع في الذهن حال اعتبار الحكم ان آنا فآن وان ساعة فساعة وان دائما فدائم وهكذا بخلاف السالبة الذهنية وان توفر انعقاد الكل على وجود الموضوع في الذهن حال الحكم (فصل) الجملية مطلقا لا بد لنسبتها الايجابية او السلبية من كيفية الضرورة واللا ضرورة والدوام واللادوام والفعل والامكان في نفس الامر وتلك الكيفية تسمى مادة القضية فان لم بين في الجملة

قوله فيما وجد

قوله لاشيء

قوله لكنها

قوله انعقد

كيفية النسبة تسمى مطلاقة كالمثلة السابقة والافوجهة وبماه البيان من المفظ الحال على الكيفية او حكم العقل بها مطابقين للمادة او غير مطابقين جهة وكذب الموجهة كما يكون بعدم مطابقة النسبة للواقع يكون بعدم مطابقة الجهة للمادة فالموجهة ان حكم فيها بضرورة النسبة التامة الخبرية مadam ذات الموضوع موجودا او معدوما في الخارج تحقيقا في الخارجية او تقديرا في الحقيقة او في الذهن في الذهنية تسمى ضرورة مطلاقة نحو كل انسان حيوان او ليس بفرس بالضرورة مadam موجودا ولاشيء من الحالات بصير في الخارج بالضرورة مadam معدوما فيه او بضرورتها مadam وصف الموضوع فشرطة عامة اما بمعنى ان النسبة ضرورة بشرط الوصف وقوفه وان لم يكن نفس ذلك الوصف ضرورياللذات في وقته نحو كل كاتب متجر الا صابع او ليس بساكنها بالضرورة مadam كتابا يشرط الكتابة في ذلك الوقت او بمعنى انها ضرورية في وقت الوصف وان لم يكن للوصف مدخل في الضرورة نحو كل كاتب حيوان بالضرورة مadam كتابا في المعنيين عموم من وجه اذ يفارقان في هذين المثالين ويصدقان معا فيما كان العنوان الذى له مدخل في الضرورة ضرورياللذات في وقته نحو كل انسان حيوان وكل منخسف مظلوم او بضرورتها في وقت معين عليه الحكم من بين اوقات الموضوع فوقيمة مطلاقة او في وقت مالم يعينه وان كان متعينا في نفسه فبشرطة مطلاقة نحو كل قر منخسف او ليس بمضى بالضرورة وقت الгиولة او في وقت ما من اوقاته او بدوامها مadam الذات فدائمة مطلاقة كمثال الضرورية او مadam الوصف فعرفية عامة كمثال المشروطة او بفعليتها بمعنى خروجها الى الفعل اولا وابدا وفي احد الازمنة ولو مررة فطلقة عامة نحو كل حيوان متفس بالفعل او بامكانها بمعنى سلب الضرورة الذاتية عن جانبها الخالق لها فمكنته عامة نحو كل انسان كاتب بالامكان العام وهذه الثانية هي البساطة المشهورة واعم الجهات الامكان العام ثم الاطلاق العام ثم الدوام واخصها الضرورة لكن الضرورة الوصفية بكل من المعنيين اعم من وجہ من الدوام الذاتي وان كان اخص مطلقا

قوله مدام

قوله بشرط الوصف

قوله فيما كان

قوله كل منخسف

قوله و بدوامها

قوله ازلا وابدا

قوله كل انسان

من الدوام الوصفي وكل من الضرورتين الوقتية اعم من وجہ من الدوامين
واما النسبة بين الضرورتين والدوامين فالضرورة بشرط الوصف اعم
من وجہ من سائر الضرورات وما في جميع اوقات الذات من الضرورة
والدوام اخص مطلقاً بما في بعضها كما ان ما في وقت مخصوص اخص
مطلقاً بما في مطلق الوقت وقد تقييد باللادوام الذاتي المشرورة والعرفية
العامتان فقسميان مشرورة خاصة وعرفية خاصة نحو كل كاتب متجرك
الاصابع بالضرورة او دائماً مادام كاتباً لا دائماً بحسب الذات والوقتية
المطلقتان والمطلقة العامة قسمى وقية و منتشرة وجودية لدائمة نحو
كل فر من خص بالضرورة وقت الحيلولة او في وقت ما او بالفعل لدائماً
وقد تقييد المطلقة العامة والممكنة العامة بالضرورة الذاتية في الجانب
المواافق فقسميان وجودية لا ضرورية وممكنة خاصة نحو كل حيوان
متفس بالفعل او بالامكان العام لا بالضرورة الذاتية وكثيراً ما يكتفى
في الممكنة الخاصة بعبارة اخرى بان يقال كل حيوان متفس بالامكان
الخاص لأن المكان الخاص هو سلب الضرورة الذاتية عن طرف
النسبة معاً وهذه السبع مركبات من حكمين بسيطين متوافقين في الموضوع
الحقيقي والمحمول والكمية من الكلية والجزئية متخالفين في الكيفية
من الایجاب والسلب لأن اللادوام اشارة إلى مطلقة عامة والضرورة
إلى ممكنة عامة موافقين للبساطة المقيدة بهما في الموضوع والمحمول
والكمية ومخالفتين لها في الكيفية * واعلم ان هنا موجهات اخر ربما
يحتاج اليها في ابواب التناقض والعكس والاختلالات فان الجملة
ان حكم فيها بفعالية النسبة في وقت معين فتسمى مطلقة وقية
او في وقت ما مطلقة منتشرة او في بعض اوقات وصف الموضوع
خفينة مطلقة وان حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية عن الجانب
المخالف فتسمى حينية ممكنة او سلب الضرورة في وقت معين عنه
فممكنة وقية او في وقت ما ممكنة دائمة وهذه الاست بسائب غير مشهورة
وقد تقييد الحينية المطلقة باللادوام الذاتي فتسمى حينية لدائمة وهذه
مركبة غير مشهورة ويمكن من كبات اخر اذا يمكن تقييد ماعد الضروريه

قوله في الموضوع

باللضرورة الذاتية وماعدا الدائمين باللادوم الذاتي كاماكن تقييد
 ماعدا المشروطة العامة باللضرورة الوصفية وماعدا العامتين باللادوم
 الوصفى" وماعدا الوقتية او المنتشرة المطلقة باللضرورة الوقتية المعينة
 قوله و ماعدا
 قوله او المنتشرة
 او غير المعينة وان لم يعتبروا جميعها (تنبيه) الضرورة تطلق عندهم
 على الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع وهي الوجوب الذاتي الذى
 هو أن يكون ذات الموضوع وماهيتها آبية عن انفكاك النسبة بحيث لو فرض
 الانفكاك انتقلت الى ماهية اخرى سلب الفردية واجب لذات الاربعة
 والا انتقلت الى ماهية واحد من الافراد دون ثبوت الزوجية لها اذا فرض
 انفكاك الزوجية لم يلزم الانقلاب بل غایة ما زمان لا تكون موجودة في شيء
 من الخارج والذهن ولا امتناع فيه اذليس الوجود في احدها مقتضى
 ماهيتها فالوجوب بهذه المعنى انما يتحقق في الاجباب المتوقف على وجود
 الموضوع حيث يكون الموضوع واجب الوجود نحو الله تعالى عالم او حي
 بالضرورة بخلاف السلب الغير المتوقف عليه ولذا كان ضرورة سلب
 الفردية عن الانسان مثلا وجوبا ذاتيا اذ لا يكون فرسا بالضرورة سواء
 وجد في الخارج او في الذهن اولم يوجد في شيء منهم او لم يكن ضرورة
 قوله نحو
 قوله بشرط
 شرط ذاتياته وسائله لوازمه وجوبا ذاتيا و تطلق على الضرورة بشرط
 المحمول الواقع نحو زيد قائم بالضرورة بشرط كونه قائما بالفعل او ليس
 بقاعد بالضرورة بشرط ان لا يكون قاعدا بالفعل اذ الممكن بعد تتحققه
 بعلته الموجبة في وقت لا يمكن ان لا يقع في ذلك الوقت وان كان فعلا
 اختياريا لا يجب ايقاعه على الفاعل في ذلك الوقت فهو بشرط ايقاعه
 ضروري في ذلك الوقت لا بد منه فالضرورة بشرط المحمول مساوية
 للفعل فما لهم ضرورة ست الضرورة الناشئة عن ذات الموضوع والضرورة
 الذاتية اعني الضرورة في جميع اوقات الذات والضرورة الوصفية
 والضرورة الوقتية المعينة والضرورة الوقتية الغير المعينة والضرورة
 بشرط المحمول ومطلق الوجوب كمطلق الضرورة شامل للكل
 والوجوب الذاتي مختص بالاولى والوجوب بالغير بما عدتها فان سلب
 عن الطرف المخالف الضرورة بمعنى الوجوب الذاتي فلامكان ذاتي

او مطلق الضرورة فالمكان وقوعي ويسمى امكاناً بحسب نفس الامر او الضرورة الذاتية فالمكان عام او الضرورة الوصفية فالمكان حيبي او الضرورة الواقية المعينة فالمكان وقتي او الضرورة في وقت ما فالمكان دوامي وكل منها اما امكان عام كاسبق واما خاص ان سلب الضرورة المأخوذة في مفهومه عن الطرفين ويسمى الخاص من العام امكاناً خاصاً ومن الواقعى امكاناً استقبالي اذا يمكن سلب مطلق الضرورة الشاملة للضرورة بشرط المحمول عن الطرفين الا بالنسبة الى زمان الاستقبال كقيام زيد وعدم قيامه غدا وهو الامكان الصرف الحالى عن جميع الضرورات بخلاف الباقي فان احد طرفها قد يشتمل على ضرورة ما واقعها الضرورة بشرط المحمول وقد يطاق الامكان على سلب الضرورة الذاتية والوصفية والواقية عن الطرفين وان وجدت الضرورة بشرط المحمول في احد هما ويسمى امكاناً خاصاً (فصل) الشرطية ان حكم فيها بوجوب اتصال التالى للمقدم او انفصاله عنه لعلاقة معلومة توجيه كلية المقدم للتالى في المتصلة او لنقيضه في المنفصلة او معلومة لاحد هما او معلومة لعلة واحدة او بسلب ذلك الوجوب سميت المتصلة لزومية نحو كلما كانت الشمس طالعة يلزم او يكون النهار موجوداً او لا يلزم ان يكون الليل موجوداً والمنفصلة عنادية نحو لامحالة اما ان يكون هذا العدد زوجاً واما ان يكون فرداً او ليس اما ان يكون زوجاً او منقساً بتساويين وان حكم فيها باتفاق الاتصال او الانفصال من غير علاقة مشعور بها او بسلب ذلك الاتفاق سميت اتفاقيتين نحو كلما كان الانسان ناطقاً فالفرس صاحل واما ان يكون الانسان موجوداً واما ان يكون العنقاء موجوداً فالمتعلقة بهذه المعنى ما يحكم فيه باتفاق التالى للمقدم في الصدق المحقق بالفعل او بسلب ذلك الاتفاق ويسمى اتفاقية خاصة وقد يطاق على المعنى الاعم وهو ما يحكم فيه باتفاق صدق التالى تحقيقاً لصدق المقدم فرضوا ان لم تصدق في نفسه او سلب ذلك الاتفاق وتسمى اتفاقية عامة كافية قوله كلما كان الفرس كاتباً فالانسان ناطق ثم المنفصلة مطلقاً ان كانت حاكمة

قوله وهو

قوله واقعها

قوله كلية

قوله باتفاق

قوله في الصدق

بالانفصال في الصدق والكذب معاً أو بسلب ذلك الانفصال سميت منفصلة حقيقة كما سبق أوفي الصدق فقط أو بسلبه سميت مانعة الجماع نحو اما ان يكون هذا الشيء حبراً او شجراً او في الكذب فقط او بسلبه سميت مانعة الخلون نحو اما ان يكون هذا الشيء لا حبراً ولا شجراً وقد يطلق الاخيرتان على المعنى الاعم الشامل للمنفصلة الحقيقة بحذف قيد فقط عنها ويجرى جميع الاقسام الثالثة في الحمية المرددة المحمول بل في مطلق التردد اذا تردد كاً يكون بين القضايا كافى المنفصلات يكون بين المفرادات المحمولة على شىء كافى الحميات المرددة المحمول وفي التقسيمات وغير المحمولة كافى سائر القيد والكل لا يخلو عن احدها في الاغلب وقد يكون كل من هذه المنفصلات ذات اجزاء ثلاثة فصاعداً نحو العدد اما زائد او ناقص او مساو بخلاف المتصلات ثم الحكم في الشرطية مطلقاً ان كان على جميع الازمان والاواعض الممكنة الاجتماع مع المقدم وان كانت ممتنعة في نفسها فكلية اما موجبة و سورها في المتصلات نحو كلها ومهما ومتى وفي المنفصلات نحو دائماً والبته واما سالبة وسورها فيما نحو ليس البته ودائماً ليس او على بعضها المطلق فجزئية اما موجبة وسورها فيما نحو قد يكون واما سالبة وسورها فيما نحو قد لا يكون او على بعضها المعين فشخصية نحو اذا حللت الشمس بنقطة الحمل في السنة الآتية كان كذلك والافهمة كالقدرة بالحفظ ان واذا ولو بدون تعين الوضع لانها للامال هناك فيجري فيها المخصوصات الاربع وما في حكمها ايضاً لكن فيها باعتبار ازمان الحكم عليه واوضاعه وفي الحميات باعتبار افراده وانما تصدق الموجبة الكلية من المتصلة فيما كان التالى مساواً للمقدم او اعم منه مطلقاً ومن مانعة الجماع فيما كان بينهما تباعن كلٍّ ومن مانعة الخلون فيما كان بين تقىضيهما تباعن كلٍّ والسائلة الجزئية من كل نوع منها تصدق في مادة لم تصدق فيها موجبة الكلية وانما تصدق السالبة الكلية من المتصلة فيما كان بينهما تباعن كلٍّ ومن مانعة الجماع فيما كان بينهما مساواة ومن مانعة الخلون فيما كان بين تقىضيهما مساواة والموجبة الجزئية من كل نوع منها تصدق في المواد

التي كذب فيها سالبة الكلية و طرفا الشرطية في الأصل قضيتان اما حمليتان كالمثلة المتقدمة او متصلتان نحو كلام ثبت انه كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يلزم انه كلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة او متصلتان نحو كلام ثبت انه دائمااما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا يلزم انه دائمااما ان يكون منقما بتساوين او لا يكون او مختلفان فهذه ستة اقسام الا ان ادوات الاتصال والانفصال اخر جتهمما عن حد القضية بالفعل وها ايضا اما صادقان نحو كلام كان زيد انسانا كان حيوانا او كاذبتان نحو كلام كان زيد فرسا كان صاهلا او مختلفتان بان يكون المقدم كاذبا والتالي صادقا نحو كلام كان زيد فرسا كان حيوانا او بالعكس كعكس الاخير مستوي لكن الموجبة الكلية من المتعلقة المزومية لا تصدق في الرابع بل مختصة بالثالثة الاول كلام مطلق الاتفاقية الموجبة الكلية او الجزئية منها مختصة بالصادقين او بتال صادق ومطلق الموجبة كلية كانت او جزئية عنادية كانت او اتفاقية من المتعلقة الحقيقة مختصة بال المختلفتين ومن مانعة الجمع مختصة بغير الصادقين ومن مانعة الخلو بغير الكاذبيتين ايضا طرفاها كطرف المحصلة والمدعولة اما موجباتن كما سبق او سالتان نحو كلام تكن الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا او مختلفتان نحو كلام كانت طالعة لم يكن الليل موجودا ولا عبرة في ايجاب الشرطية وسلبيها بايجاب الاطراف وسلبيها ايضا بل بوقوع الاتصال والانفصال ولا وقوفهمما فالحكم بلزم السلب ايجاب و سلب الزروم سلب وقد اشير الى الفرق المفظي "بتقديم اداة السلب على اداة الشرط في السالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (تبنيه) كل حكمين لا يلزم من فرض اجتناعهما في الواقع محال فينهما لزوم جزئي على بعض الظروف الممكنة هو ووضع وجوده مع الاخر وان لم يجتمعوا في الواقع اصلاً كوجود الانسان وجود العنقاء فلا يصدق هناك السالبة الكلية من المزومية وان صدق من الاتفاقية وكل حكمين لا يلزم من فرض اتفراك احدهما عن الاخر محال فليس بينهما لزوم كلى وان لم ينفك احدهما عن الاخر ابداً كنطاقية الانسان

قوله لكن

قوله لا تصدق

قوله مختصة

قوله غير

قوله بتقديم

قوله هو وضع

قوله فلا يصدق

نهاية الممار لجواز الانفكاك على بعض الوضاع الممكنة هو وضع وجوده بدون آخر فلا تصدق هناك الموجبة الكلية من المزومية وان صدق من الاتفاقية وكذا الكلام في العادي الكلية والجزئية وما قال الكاتب من ان بين كل شيئين حتى التقى بين لزوما جزئيا برهان من الشكل الثالث بان يقال كما تتحقق التقى بين تتحقق احدها وكذا تتحقق التقى بين تتحقق الاخر فقد يكون اذا تتحقق احد التقى بين تتحقق التقى الاخر ففسطة لان الاصغر والاكبر ان قيادا بقيد وحده فسدت المقدمة وان قيادا بقييد مع الاخر او في ضمن المجموع محتوا ومحض النتيجة لكن اللازم حينئذ قد يكون اذا تتحقق احد التقى بين مع الاخر تتحقق الاخر معه وهو غير المطلوب وكذا اذا لم يقيدا بقييد لان المقدمة حينئذ اما تصدقان اذا اصر المطلوب الى القيد الثاني فهما مقيدان به معنى والابطل انعكس الموجبة الكلية المزومية الى الموجبة الجزئية المزومية وسيصبح (فصل في التناقض) وهو اختلاف القضيتين بالاجباب والسلب بحيث يقتضي لذاته امتياز صدقهما معا وكتبهما معا ويشرط التناقض في الكل باتحاد القضيتين في الحكم عليه الذكرى والمحكم به ويقودها الملحوظة باسرها واحتلافهم في الكيف والجهة وفي المخصوصات معهما باختلافهما في كمية الحكم عليه لكتب الكلتين وصدق الجزئيتين معا فيما كان الموضوع او المقدمة اعم نحو كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان وبعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان نحو كلما كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ودائما ليس اذا كانت مضيئة فالشمس طالعة وقد يكون اذا كانت مضيئة كانت طالعة وقد لا يكون فالمناقض للموجبة المخصوصة هو السالبة المخصوصة وبالعكس وللموجبة الكلية هو السالبة الجزئية وللسالبة الكلية هو الموجبة الجزئية واما بحسب الجهة فالمناقض للضرورية هو الممكنة العامة المخالف لها في الكيف وللدائمة هو المطلقة العامة وللمشروعية العامة هو الحينية الممكنة وللعرفية العامة هو الحينية المطلقة وللوقتية المطلقة هو الممكنة الوقتية وللمنشرة المطلقة هو الممكنة الدائمة * واما ناقض المركبات فهو المفهوم

المردود بين نقىضى جزئها فنقىض قولك كل كاتب متجرّك الاصابع
بالضرورة مادام كاتباً لادائماً قولك اما بعض الكاتب ليس متجرّك
الاصابع بالامكان الحقيقى واما بعض الكاتب متجرّك الاصابع بالدوام
الذانى ويسهل ذلك بعد تحقيق نقاصل البسائط على ماسبق لكن
التزديد في نقاصل المركبات الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد بمعنى ان كل
فرد لا يخلو عن حكمي نقىضيهما على ان يكون حملة كلية مرددة
الحملول بالنسبة الى نفس النقىضين القضيتين الكليتين على ان يكون منفصلة
مانعة الخلوك في نقاصل المركبات الكلية لأن تلك المنفصلة كاذبة مع
الجزئية المركبة فيها كان المحمل ثابتاً لبعض الافراد دائماً مسؤولاً عن
بعض الآخر دائماً كما في بعض الجسم حيوان بالفعل لادائماً وهو
كاذب مع كذب قولنا اما لاشيء من الجسم حيوان دائماً واما كل جسم
حيوان دائماً بخلاف تلك الحقيقة المرددة المحمل اذ كل جسم لا يخلو
عن دوام الحيوانية او دوام اللا حيوانية فهي صادقة مع كذب الاصل
ونقىض كل نوع من الخارجية والحقيقة والذئنية موافق له في ذلك
النوع ومخالف له في الكيف والكلم كما ان نقىض الشرطية موافق لها
في الجنس من الاتصال والانفصال وفي النوع من المازوم والعناد
والاتفاق ومخالف له في الكيف والكلم جميع ذلك بناء على ان نقىض كل
شيء في الحقيقة رفعه وان اطلقوه مجازاً على مايساوي النقىض الحقيقى
ولذا جعلوا الاطلاق العام نقىضاً للدوام الذانى مع ان نقىضه المحقق
رفع الدوام وقد يطلق التناقض على اختلاف المفهومين المفردين
عدولاً وتحصيلاً بحيث لا يصدقان معاً على شيء واحد ولا يرتفعان
معاً عن موجود في طرف الشوت وان جاز ارتفاعهما عن المعدوم فيه
كالانسان واللانسان فيسمى كل منهما نقىضاً للآخر كما سبق في باب
الكليات وما النقيضان بالمعنى الاول فلا يجتمعان ولا يرتفعان لاعن موضوع
موجود ولا عن موضوع معدوم (فصل في العكس المستوى)
وهو تبديل احد جزئ القضية بالآخر معبقاء كيف الاصل وصدقه
في جميع المواد وقد يطلق على اخص القضايا الالارمة للاصل الحاسنة

قوله كافي

قوله وهو كاذب

قوله بخلاف

قوله وقد يطلق

بالتبديل ولا اعتبار لعكس المنفصلات لعدم امتياز احد جزئها عن الآخر بالطبع ولا فائدة في عكس الالتفاقيات فالمعتبر المفيد ليس الا عكس الحاليات والمتصلات المزروعة فالموجبة كلية كانت او جزئية لا تنعكس الى موجبة كلية لصدق الاصل بدونها فيما كان المحمول او التالى اعم نحو كل انسان حيوان وكلما كانت الشمس طالعة فالمسجد مضى ولا يصدق عكسهما الكلى بل الى موجبة جزئية فقط فمن الدائمتين والعامتين تنعكسان الى حينية مطلقة فإذا قلت كل انسان او بعضه حيوان باحدى الجهات الأربع من الضرورة والدوماد مدام الذات او مدام الوصف ينعكس الكل الى قولنا بعض الحيوان انسان بالفعل حين هو حيوان ومن الخاصتين الى حينية دائمة ومن الوقتتين والوجوديتين والمطلقة العامة الى مطلقة عامة ولا عكس للممكتتين على مذهب الشيخ في عقد الوضع والسبلة الكلية تنعكس الى نفسها فمن الدائمتين الى دائمة كلية ومن العامتين الى عرفية عامة كلية ومن الخاصتين الى عرفية عامة مقيدة باللادوم الداتي في البعض وهذه هي القضايا المست المعكسة السوابل ولا عكس للبواقي التسع والسبلة الجزئية لا عكس لها الا في الخاصتين تنعكس فيما الى العرفية الخاصة الموافقة لهما في الكيف والكم وانعکاس القضايا الى عکوسها عکسا مستويها او عکس نقض ثابت بالخلف وهو أن يضم نقض العکس الى الاصل لينظم قياس متنج لمنافي الاصل وعدم انعکاسها رأسا او الى ما هو اخص من عکوسها ثابت بالخلاف في بعض المواد * فان قلت فلا عکس للموجبة المتصلة ايضا لصدق الاصل بدون العکس في قولنا كما تتحقق النقطيان تتحقق احدهما نعم على تقدير كون تحقق احدهما مع الآخر يصدق عکسه الجزئي - لكن ذلك التقدير من الوضاع الممتعة الاجتماع مع ذلك المقدم الممكن * قلت لما كان تالي الاصل مقيدا بقيد مع الاخر او في ضمن المجموع كما عرفت كان ذلك التقدير من اجزاء المقدم الحال لامن الوضاع الممتعة الاجتماع مع المقدم الممكن فلا تشکال (فائدة) لما كان مطلق العکس مستويها كان او عکس نقض

قوله على مذهب

قوله كان ذلك

لازما للالصل فتى العكس الاعم من بين هذه القضايا انعكس الاخص منها ايضا ومهما لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم (فصل) في عكس النقيض هو عند القدماء جعل نقيض الحكم به محكوما عليه ونقيض الحكم عليه محكوما به مع بقاء الصدق والكيف وحكم الموجبات من الهميات والشروطيات ههنا حكم السوال في العكس المستوى وبالعكس فالموجبة الكلية تنعكس الى نفسها فقولك كل انسان حيوان ينعكس الى قوله كل لا حيوان هو لانسان ولا عكس للموجبة الجزئية الا في الخواصين تنعكس فيهما الى عرفية عامه جزئية والسابلة كلية كانت او جزئية تنعكس الى سابلة جزئية على التفصيل المذكور وعند المتأخرین هو جعل نقيض الحكم به محكوما عليه وعين الحكم عليه محكوما به مع بقاء الصدق دون الكيف حتى تكون عكس قوله كل انسان حيوان قوله لاشيء من اللاحيوان بانسان وحكم الموجبات ههنا ايضا حكم السوال في العكس المستوى لكن بدون العكس فالموجبات منعكسة الى ما انعكست اليه بالعكس المستوى واما السوال فكلية كانت او جزئية تنعكس الى موجبة جزئية فمن الخواصين الى حينية لا دائمة ومن الوقتین والوجوديتین الى مطلقة عامه والشرطية الموجبة الكلية تنعكس الى سابلة كلية ولا عكس للبوق من الهميات والشروطيات (الباب الرابع في صورة الادلة والمحجج) الدليل قول مؤلف من قضيتيں فصادعا يكتسب من التصديق به التصديق بقضية اخرى ولو في الادعاء ظاهر اسواء كان له استلزم كلی تلک القضية بالذات او بواسطه مقدمة اجنبية او غريبة او لم يكن وسواء اكتسب منه اليقین كاف البراهین او الظن كاف الامارات او غيرها كاف السفسطة وتلک القضية المكتسبة تسمى مطلوبا ومدعى ونتيجة له وقد تطلق النتيجة على اخص القضايا الالازمة له والقضية التي يتوقف صحته على صدقها تسمى مقدمة له سواء كانت جزءا منه كالصغرى والكبرى او خارجة عنه كالمقدمة الاجنبية او الغريبة وكالحكم الضمني بمخاب الصغرى الشكل الاول وكلية كبراه ونحوها

قوله وبالعكس

قوله على التفصيل

قوله والشرطية
قوله ولا عكس

قوله ولو في الادعاء

قوله وقد تطلق

وقد تختص المقدمة بالقضايا الاجزاء وقد تطوى بعضها الظهورها او يشار إليها بلفظ وصححة الدليل مشروطة بصححة مادتها وصورتها اما صحة الصورة فبان تكون مستجعنة لشرط تذكرها بعد واما صحة المادّة فبان تكون صادقة و المناسبة للمطلوب بحيث ينتقل من العلم بها مع الصورة الصحيحة الى العلم بالمطلوب فلا يصح المادّة الغير المرتبطة كزوجية الا ربعية بالنسبة الى حدوث العالم ولا المادّة التي لا يمكن ان تعلم بالعلم المناسب للمطلب كالمقدمة الظنية في البرهان اذلا يكتسب اليقين الامن اليقين ولا المادّة التي لا تعلم قبل المطلوب سواء علمت معه كالمادّة التي تدور عليه دورا معيّنا كافي الاستدلال باحد المتضاديين على الآخر او علمت بعده كمداد الا أدلة المشتملة على المصادره بلا دور باطل او لم يعلما اصلا كمداد الا دلة التي تدور عليه دورا باطلا اذ العلم الكاسب علة يجب تقدّمها على المعلول المكتسب فالدليل اربعه اقسام قسم مستلزم للنتيجة بالذات وهو القياس وسيجيئ تفصيله وقسم مستلزم بواسطه صدق المقدمة الاجنبية هي مقدمة خارجه عن الدليل غير لازمه لاحدى القضايا المأخوذة فيه في كل مادّة كافي قياس المساواه كقولنا الدرر في الحقيقة والحقيقة في اليمت فالدرر في اليمت بواسطه صدق ان ظرف الظرف ظرف في الظروف الخارجيه وكما في الادلة المستجدة لنتيجة غير موافقة للمطلوب في الاطراف كقولنا كل انسان جسم لانه حيوان وكل حيوان حساس فانه انما يستلزم المدعى بواسطه صدق قولنا وكل حساس جسم وقد تكذب تلك المقدمة المشتملة على الاكبر كما اذا سيق هذا الدليل لدعوى ان كل انسان رومي كما تكذب في قياس المساواه في نحو اجتماع النقيضين في الذهن والذهن في الخارج وقسم مستلزم بواسطه المقدمة الغريبة هي مقدمة خارجه عن الدليل لازمه في كل مادّة لاحدى القضايا المأخوذة فيه غير موافقة لها في الاطراف وهو الادلة المستلزمة بواسطه عكس النقيض نحو كل انسان جسم لانه حيوان وكل لا جسم هو لا حيوان فانه انما يستلزم بواسطه عكس نقيض الكبرى ليترد الى الشكل الاول وقسم

قوله او يشار

قوله في الاستدلال

قوله كمداد

قوله في الظروف

قوله هي مقدمة

قوله وقسم

غير مستلزم كلياً وإن استلزم العلم به الظن بالنتيجة بناء على أن حصول الظن بالشيء من الشيء لا يتوقف على الاستلزم الكلّي. بينما ما كا في الظن بالضرر عند استقبال السحاب المظلم مع التخلف كثيراً ومن هذا القسم الاستقراء الناقص وهو الاستدلال على الحكم الكلّي بنتائج أكثر جزئياته كقولك كل حيوان غير المساح يحرث فكه الاسفل عند المرضع لأنّ الإنسان كذلك والفرس وغيرها مما رأينا من الحيوانات كذلك ومنه التمثيل المسمى عند الفقهاء قياساً هو أثبت حكم في شيء لوجوده في مثله بعلية الجامع بينما ما كقولنا العالم كاليت في التأليف والبيت حادث فالعلم حادث وأثبتوا عليه الجامع أما بالدوران هو ترتيب الشيء على ماله صلوح العلية وجوداً وعدماً ويسمى الشيء الأول دائراً والثاني مداراً كأن يقال علم الحدوث هو التأليف لأنّه يدور عليه وجوداً كما في البيت وعدماً كافي الواجب تعالى وأما بالترديد كأن يقال علم الحدوث اما التأليف او الامكان والثاني باطل لصفات الواجب تعالى فتعين الأول فظاهر أن الاستلزم الكلّي من مقدّمات البرهان دون الامارة * واعلم ان نتيجة الدليل تابعة له لاخس مقدّماته بالمعنى العام كيما وكما وعلماً (فصل) القياس دليل يستلزم النتيجة لذاته والمراد من الاستلزم الذاتي ان لا يكون بواسطة مقدمة اجنبية او غريبة وإن كان بواسطة اخرى كالعكس المستوى في الاشكال الغير اليينة الانتاج فالقياس ان اشتمل على مادة النتيجة وصورتها معاً او صورة نقضها يسمى قياساً استثنائياً والمشتمل على صورتها مستقيماً كقولنا كذا كان العالم متغيراً كان حادثاً لكنه متغير فهو حادث وعلى صورة نقضها غير مستقيم كقولنا لو لم يكن حادثاً لم يكن متغيراً لكنه متغير فيكون حادثاً والمقدمة التي ربما تصدر بكلمة لكن مقدمة استثنائية مطلقاً وواضحة في المستقيم ورافعة في غير المستقيم والمقدمة الاخرى شرطية وإن اشتمل على مادتها فقط يسمى اقترانياً كقولنا لأنّ العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والحكم على في المطلوب حدّاً اصغر والحكم به

قوله كيما وكما
قوله يستلزم

قوله ربما

قوله والمقدمة



حداً اكبراً والمقدمة التي فيها الاصغر صغرى والى فيها الاكبراً كبرى والجزاء المترکر المشترک بين الصغرى والكبرى حداً او سط لتوسيطه بين طرف المطلوب في الشكل الاول المعيار للبواقي او لتوسيطه بين العقل والنتيجة ولذا يطرح عند اخذها والهيئة الحاصلة من اقتران الحد الاوسط بالآخرين حلاً او وضعاً يسمى شكلـاً ومن اقتران الصغرى بالكبرى على كيـا او كا ضرباً وقد يطلق الصغرى على المقدمة الاولى والكبرى على ما بعدها وان لم تشملا على الاصغر والاكبر (فصل) القياس الاستثنائي مطلقاً لا يترك من حملتين بل من حملية وشرطية او من شرطتين وهو بجميع اقسامه بين الانتاج وشرط انتاجه كون المقدمة الشرطية موجبة لزومية او عنادية وكون احدى مقدمته كافية باعتبار الازمان والادواع ان لم ينخد حكمهما في الوقت والوضع والافتیج بدون كافية شيء منهما كقول المنجم اذا اقترن السعد ان في هذه السنة مع طلوع نجم كذا يكون سلطان الاسلام غالباً لكنه اقترن في هذه السنة مع طلوعه فيكون غالباً ان شاء الله تعالى فان كان الشرطية فيه متصلة فاستثناء عين المقدم ينبع عين التالى دون العكس واستثناء نقىض التالى ينبع نقىض المقدم دون العكس وقد تقدم مثالهما المؤلف من شرطية وحملية واما المؤلف من الشرطتين فكقولنا كلما ثبت انه كلما لم يكن حادثاً لم يكن مغيراً يثبت انه كلما كان متغيراً كان حادثاً لكن ثبت الشرطية الواقعية مقدماً فيثبت الواقعية تالياً ولكن لم يثبت الواقعية تالياً فلما ثبت الواقعية مقدماً وان كانت منفصلة حقيقة فاستثناء عين اي الجزئين ينبع نقىض الآخر كما نـعـة الجمـع نحو هذا الشـئـ اما حجر او شجر لكنه حجر فليس بشجر او لكنه شجر ليس بحجر واستثناء نقىض ايـماـ ينبع عـينـ الآخـرـ كـماـ نـعـةـ الخـلـوـ نحوـهـذاـ اـماـ لـاحـرـ او لـاشـجـرـ لكنـهـ حـجـرـ فـيـكـونـ لـشـجـرـ اوـلكـنهـ شـجـرـ فـيـكـونـ لـاحـرـ (فصل) الاقترانى ان تركب من حمليات صرفة يسمى اقترانها حملـياً كـماـ تـقـدـمـ والاـ فـشـرـ طـبـاـ سـوـاءـ تركـبـ منـ مـتـصـلـيـنـ نحوـ كـلـماـ كانـ العـالـمـ مـغـيـراـ كانـ مـمـكـناـ غـيرـ لـازـمـ لـذـاتـ الـواـجـبـ تـعـالـىـ وـكـلـماـ كانـ

قوله وان لم تستعمل
قوله القياس

قوله كلية
قوله ان لم ينخد

قوله لكن ثبت

قوله كان ممكنا غير لازم

يمكنا كذلك كان حادثاً ينبع أنه كلاماً كان متغيراً كان حادثاً أو من مفصلتين نحو الشيء أما أن يكون واجباً بالذات أو لا يمكن والثانية أما أن يكون يمكن بالذات أو ممتنعاً بالذات ينبع أن الشيء أما أن يكون واجباً بالذات أو يمكن بالذات أو ممتنعاً بالذات أو من مفصلة وحملية نحو كلاماً كان العالم متغيراً كان يمكنه غير لازم وكل يمكن غير لازم فهو حادث ينبع أنه كلاماً كان متغيراً كان حادثاً أو من مفصلة وحملية نحو الموجود أما واجب بالذات أو ممتنع يتضمن ذاته شيئاً من الوجود والعدم وكل ما لا يتضمن فهو يمكن ينبع أن الموجود أما واجب بالذات أو يمكن أو من مفصلة ومنفصلة نحو كلاماً لم يكن الشيء واجباً بالذات كان ذاته غير مقتضى للوجود وما لا يتضمن ذاته الوجود أما يمكن أو ممتنع ينبع أنه كلاماً لم يكن الشيء واجباً بالذات فهو أما يمكن أو ممتنع فالاقتران الشرطي خمسة أقسام وكل من الاقتران "الجملي" والشرطى إن كان الحد الاوسط فيه محكوماً به او عليه في الصغرى سواء لنفس الصغرى او واحد طرفيها فهو اقتران متعارف كالامثلة المذكورة وان لم يكن كذلك بل من متعلقات احدها فغير متعارف اما الجملى فقولنا الدرة في الصدف وكل صدف جسم فالدرة في الجسم واما الشرطي فـ قولهم كلاماً كانت الأرض ثقيلة مطلقة كانت في مركبة العالم ومن كبرى العالم ووسط الأفلاك ينبع لذاته أنها كلاماً كانت ثقيلة مطلقة كانت في وسط الأفلاك ويتألف من الاشكال الاربعة بشروطها المتعارف * واعلم ان غير المتعارف ان تحد فيه محظوظ الصغرى والكبرى فله تبيحان احديهما باشباث كلام المحملين فيها وهي لازمة لذاته والآخر باسقاط احد المحملين فيها وهي الصادقة فيما صدقت المقدمة الاجنبية لافما كذبت فذلك القياس بالنسبة الى النتيجة الثانية يسمى قياس المساواة وأما بالنسبة الى النتيجة الاولى فندرج في القياس المستلزم لذاته كالذى اختلف فيه المحمولان فقولنا الواحد نصف الاثنين والاثنان نصف الاربعة قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان الواحد نصف نصف الاربعة وقياس مساواة بالنسبة الى نتيجة ان الواحد نصف الاربعة لكنه غير متوجه له

قوله سواء لنفس

قوله ويتألف

لکذب المقدمة الاجنبية القائلة بان نصف النصف لذاته ربع وكذا خروج التمثيل عن حد القياس اما هو بالنسبة الى النتيجة الغير المشتملة على اداة التشبيه لا بالنسبة الى النتيجة المشتملة عليها فقولنا النبيذ كالحمر والحمر حرام قياس غير متعارف مستلزم لذاته ان النبيذ كالحرام وتمثيل بالنسبة الى دعوى ان النبيذ حرام (فائدة) للقياس اطلاق آخر على غير المستلزم لذاته كقياس المساواة وعلى المستلزم لذاته لا بطريق النظر والا كتساب كافى في القياسات الخفية للبدويهيات كاستئناف (فصل) القياس الاقترانى المتعارف حملها كان او شرطيا ان كان الحد الاوسط فيه محكم ما به في الصغرى ومحكم عليه في الكبرى فهو الشكل الاول او بالعكس فهو الشكل الرابع او محكم ما بهما فهو الشكل الثانى او محكم ما عليه فيه ما فهو الشكل الثالث والشكل الاول منها لكونه على نظم طبيعى بين الانتاج والبواقي نظرية ثابتة بالخلاف والعكس اما الخلف فهو ابطال صدق الشكل النظري بدون نتيجته بضم نقيس النتيجة الى احدى مقدماته ليتنظم قياس معلوم الانتاج لما ينافي المقدمة الاخرى ويلزم اجتماع النقيسين واما العكس فهو واثبات لزوم النتيجته بضم احدى مقدماته الى عكس الاخرى مستويانا او احد العكس الى الاخر ليتنظم قياس معلوم الانتاج لتلك النتيجته او ما ينعكس اليها او بعكس الترتيب بان يجعل الصغرى كبرى وبالعكس ليتنظم ذلك واحد العكسين او كلامها هو معنى ارتداد شكل الى شكل آخر ولكن من الاشكال الاربعة شروط اما الشكل الاول فشرط انتاجه كذا فالتجاب الصغرى وكذا كالية الكبرى لا اختلاف النتائج ايجابا وسلبا عند عدم احدهما فضر و به الناتج للمحصورات الاربع اربعة مراتبة على وفق ترتيب شرف النتائج * الضرب الاول مؤلف من موجتين كليتين يتبع موجة كلية وقد تقد مثاله من الحمى والشرطي * الثاني من كليتين والكبرى سالبة يتبع سالبة كلية نحو كل مخلوق صادر عن الواجب تعالى بالاختيار ولا شيء من الصادر بالاختيار يقدم ينتج انه لا شيء من المخلوق بقدميه ونحو كلما كان صادر بالاختيار كان حادثا وليس البتة اذا كان حادثا كان قد يميت انه ليس البتة اذا كان صادر بالاختيار كان قد يميت الثالث من موجتين

قوله لا بطرق

قوله محكم ما به

قوله فشرط

والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كمثال الضرب الاول اذا جعل الصغرى موجبة جزئية * الرابع من المختلفين في الكيف والكم والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية كمال الضرب الثاني اذا جعل الصغرى موجبة جزئية * واما الشكل الثاني فشرط انتاجه اختلاف مقدمة في الكيف وكالية الكبرى لاختلاف النتائج عند فرقة احدها ايضاً فضروبه الناتجة للسابتين فقط اربعة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج والصغرى * الاول من كليتين والصغرى موجبة نحو كل جسم مؤلف ولا شيء من القديم مؤلف فلا شيء من الجسم بقدميْم * الثاني من كليتين والصغرى سالبة نحو لا شيء من الجسم ببساطة وكل قديم ببساطة فلا شيء من الجسم بقدميْم يتجانس سالبة كلية بالخلف وبعكس المقدمة السالبة وحدها في الاول ومع عكس الترتيب والنتيجة في الثاني * الثالث من المختلفين كيفاً وكما والصغرى موجبة جزئية كمال الضرب الاول ايضاً * الرابع منهما والصغرى سالبة جزئية كمال الضرب الثاني يتجانس سالبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى في الاول * واما الشكل الثالث فشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكالية احدى مقدمة لاختلاف بدون احدها ايضاً فضروبه الناتجة لايجزئين فقط سمتة مرتبة على وفق ترتيب شرف النتائج والكبرى مع شرف انفسها * الاول من موجبيتين كليتين نحو كل مؤلف جسم وكل مؤلف حادث بعض الجسم حادث ينتج موجبة جزئية لا كالية لجواز كون الاصغر فيه اعم من الكبرى * الثاني من كليتين وال الكبرى سالبة نحو كل مؤلف جسم ولا شيء من المؤلف بقدميْم بعض الجسم ليس بقدميْم يتجانس سالبة جزئية لا كالية لما تقدم * الثالث من موجبيتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية * الرابع من المختلفين كيفاً وكما وال الكبرى سالبة كلية يتجانس سالبة جزئية وانتاج هذه الاربعة ثابت بالخلف وبعكس الصغرى * الخامس من موجبيتين وال الكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية بالخلف وبعكس الكبرى مع عكس الترتيب والنتيجة * السادس من المختلفين كيفاً وكما وال الكبرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بالخلف فقط * واما الشكل الرابع

قوله لجواز

قوله لما تقدم

نشرت انتاجه ايجاب مقدمة مع كلية الصغرى او اختلافهما كيما ينفع كلية احديهما للاختلاف فضروبه الناتجة لاما دعا الموجبة الكلية ثانية * الاول من موجتين كلتين نحو كل مؤلف حادث وكل جسم مؤلف بعض الحادث جسم ينتج موجة جزئية لاكلية لما تقدم * الثاني من موجتين والكبرى جزئية ينتج موجة جزئية * الثالث من كلتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية وانتاج هذه الثالثة ثابت بعكس الترتيب ليترد الى الشكل الاول المتوج لما يعكس الى النتيجة * الرابع من كلتين والكبرى سالبة ينتج سالبه جزئية بعكس كل من الصغرى والكبرى ليترد الى الشكل الاول * الخامس من المختلفتين كيما يقاوما والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس كل منها ايضا * السادس منها والصغرى سالبة جزئية ينتج سالبة جزئية بعكس الصغرى ليترد الى الشكل الثاني * السابع منها والصغرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الكبri ليترد الى الشكل الثالث * الثامن منها والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعكس الترتيب ليترد الى الشكل الاول المتوج لما يعكس الى النتيجة ويمكن بيان الخامسة الاول بالخلف وقد حصر القدماء ضربه الناتجة فيها ذهولا عن العكس السالبة الجزئية الى نفسها في الحالتين لكن في الاقيسة الاقترانية الشرطية منحصرة فيها وفaca (فصل) في الحالات الشكل الاول والثالث شرطهما بحسب الجهة فعلية الصغرى بان لا تكون ممكنة بل مطلقة عامة او اخص منها واما نتيجتها فان لم يكن الكبri احدى الوصفيات الرابع هي المشروطتان والعرفيتان بل غيرها فالنتيجة فيما كالكبri في الجهة من غير فرق وان كانت احديتها فهي في الشكل الاول كالصغرى وفي الشكل الثالث كعكس الصغرى محدودا فاعنهما قيد اللادوام واللاضروا والضرورة المخصوصة بالصغرى فالباقي جهة النتيجة ان لم يوجد في الكبri قيد اللادوام والأفضل اليه لادوام الكبri فالمجموع جهة نتيجتها فنتيجة المؤلف من المشروطتين مشروطة في الشكل الاول وحيثية مطلقة في الشكل الثالث ومن الصغرى المشروطية والكبri العرفية في الاول وحيثية

قوله مخدوفا

قوله ان لم يوجد

مطلقة في الثالث أيضاً ومن الصغرى المطلقة العامة والكبرى المشروطة الخاصة وجودية لدائمة فيهما * واعلم أن الباقى بعد حذف الضرورة المخصوصة من الضرورة الذاتية دوام ذاتي و من الضرورة الوصفية دوام وصفى و من الضرورة الواقعية اطلاق وقى و من الضرورة المنتشرة اطلاق منتشر والباقى بعد حذف اللادوام واللاضرورة الذاتيين جهة البسيطة المقيدة بهما * الشكل الثاني شرط انتاجه بحسب الجهة امر ان كل منهما احد الامرين الاول صدق الدوام الذاتي على صغراه با ان تكون ضرورية او دائمة مطلقتين او كون كبراه من القضايا الست المتعكسة السوالب وهي الدائتان والعامتان والخاصتان الثاني ان لا يستعمل الممكنة فيه الا مع الضرورية المطلقة او مع الكبرى احدى المشروطتين العامة وال الخاصة واما نتيجته دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتي على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى محدوداً عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة مطلقاً سواء كانت مخصوصة بالصغرى او مشتركة بينها وبين الكبرى وسواء كانت وصفية او وقية او منتشرة * الشكل الرابع شرطه بحسب الجهة امور خمسة احدها فعلية المقدمتات وثانيها كون السالبة المستعملة فيه معنكسة وثالثها صدق الدوام الذاتي على صغرى الضرب الثالث والعرفي العام على كبراه ورابعها كون كبرى الضرب السادس من القضايا المتعكسة وخامسها كون صغرى الضرب الثامن من احدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العرف العام واما النتيجة فهي في الضرب بين الاولين كعكس الصغرى ان صدق الدوام الذاتي على صغرها او كان القياس من الست المتعكسة السوالب والا فطلقة عامة وفي الضرب الثالث دائمة مطلقة ان صدق الدوام الذاتي على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى وفي الضرب الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام الذاتي على كبراهما والا فعكس الصغرى محدوداً عنها اللادوام وفي الضرب السادس كنتيجة الشكل الثاني الحالى بعد عكس الصغرى وفي السابع كنتيجة الشكل الثالث الحالى بعد

قوله سواء

عكس الكبرى وفى الثامن عكس نتيجة الشكل الاول الحالى بعد عكس الترتيب كما عرفت (فصل) فى الاقترانيات الشرطية وقد عرفت انها خمسة اقسام القسم الاول ما يترب من متصلتين وهو ثلاثة انواع لان الحد الاوسط اما ان يكون جزاً تاما من كل منهما او مقدماً بكماله او تالياً بكماله فى كل منهما واما ان يكون جزاً ناقصا من كل منهما بان يكون محكماً عليه او به فى المقدم او التالى واما ان يكون جزاً تاما من احديهما وناقصا من الاخر بان يكون احد طرفي احديهما شرطية متصلة او منفصلة النوع الاول وهو المطبوع منها ينتج من الاشكال الاربعة متصلة على قياس الحيليات من غير فرق فى شرائط كل شكل وعدد ضر و به الا ثلاثة الاخيرة من ضروب الشكل الرابع وفي تبعية نتيجة كل ضرب لاخس مقدمته في الكيف والكم والجهة من المزوم ان ترب من المزوميتين او الاتفاق ان ترب من الاتفاقيتين او المختلفتين وفي خصوص الاتفاق وعمومه الا في صورتين احديهما ان يكون الاتفاقية العامة كبرى فى الشكل الثانى وثانيةهما ان يكون الاتفاقية العامة صغرى المنتج للسلب من ضروب الشكل الرابع فان النتيجة فيهما سالبة اتفاقية خاصة لكن ان ترب من المختلفتين فيشترط لانتاجه كلية المزومية مطلقاً فان ما له الى القياس الاستثنائي المشروط بها كما يأتى فان كان من الضروب الناتجة للسلب فيشترط معها ان يكون الموجبة من المقدمتين لزومية وان يكون الاوسط تالياً في المزومية وان كان من الضروب الناتجة للإيجاب فيشترط معها امران احدهما ان يكون الاوسط مقدماً في المزومية وثانيةما احد الامرین هو اما ان يكون الاتفاقية خاصة او عامة وقعت صغرى الشكل الاول او كبرى الشكل الثالث هذا قبل المؤلف من الاتفاقيتين او المختلفتين لا يفيد الغرض من الترتيب وهو العلم بالنتيجة اذ النتيجة فيه معلومة قبل الترتيب فلا تكون قياساً والجواب عنه بان المعتبر في القياسية هو الاستلزم الذاتي لا الافادة فاسد لان الترتيب المذكور ليس بنظر والنظر يعتبر في مفهوم مطلق الدليل فضلاً عن القياس

قوله فان كان

قوله و قع

قوله لأنها

والحق انه لا افاده في غير المؤلف من المزوميتين الا المؤلف من الاتفاقيتين الخاصتين الناتج للسلب فانه مفيد في كل شكل مع ان المؤلف من الاتفاقيتين العامتين غير منعقد في الشكل الثاني وعقيم في الرابع كما حقق في موضعه واما ما اورده الشيخ من الشك على المؤلف من المزوميتين من الشكل الاول بان قوله كما كان الاشتان فردا كان عددا وكلما كان عددا كان زوجا صادقا مع كذب النتيجة فمدفع بمثل مقدمه من ان الاوسط مفيد بقيد في ضمن الفردية خيند كذبت الكبرى لاما اشار اليه في الشفاء من ان الصغرى كاذبة بحسب نفس الامر صادقة الزاما لأنها صادقة تحقيقا والزاما ولا ياقل ان حملت الكبرى على المزومية كذبت كلية لان الفردية من اوضاع العددية فلا يلزم الزوجية على هذا الوضع وان حملت على الاتفاقيه انتفي شرط الانتاج من كون الاوسط مقدمه في المزومية كا تقدم لان مقدمه الكبرى عددية الاثنين لا مطلق العددية ليكون الفردية من اوضاعها الممكنة الاجتماع معها النوع الثاني يتعدد في الاشكال الاربعة باعتبار الاجزاء الناقصة للطرفين فله اصناف اربعة لان انعقاد تلك الاشكال اما بين مقدمي المقدمتين او بين التاليتين او بين مقدم الصغرى وتالي الكبرى او بالعكس ونتيجة الكل متصلة جزئية مقدمها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للصغرى ومن نتيجة التأليف بين المشاركيين وتاليها متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك للكبرى ومن نتيجة التأليف بشرط ان يكون وضع الطرفين الغير المشاركيين في النتيجة كوضعهما في القيس من كونهما مقدم ما او تاليما كقولنا كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومي جسما وكلما كان كل جسم متغيرا كان بعض الموجود حادثا يتبع انه قد يكون اذا صدق قوله كلما كان كل انسان حيوانا كان كل رومي متغيرا يصدق قوله اذا كان كل رومي متغيرا كان بعض الموجود حادثا وهذه النتيجة لا تتوقف على اشمار الشكل المنعقد على شرائط الانتاج بحسب الكمية والكيفية والجهة لكن المشتمل مشروط بكون المتصلة المشاركة للتألي

من المقدّمين موجبة فالمشاركة بين التالين مشروطة بمحاب
المقدّمين وبين المقدّم والتالي بمحاب احديهما وبين المقدّمين غير
مشروطة بمحاب شيء وغير المشتمل من الصنف الاول مشروطة
بامرین احدهما كلية احدى المتصلتين وثانيهما بعد رعاية القوى
الاّتية ان يكون احد المشاركين بنفسه او بالكلية المفروضة مع
نتيجة التأليف او كلية عكسها المفروضتين متوجاً لمقدم تلك المتصلة
الكلية ومن الصنف الثاني مشروطة بكون نتيجة التأليف مع احد
المشاركين متوجة للمشارك الآخر اذا اتفقت المتصلتان في الكيف
ومع احد طرفي الموجبة منهما متوجة تالي السالبة اذا اختلفا ومن
الصنفين الاخرين مشروط باحد هذين الاستنتاجين في الصنفين
الاولين الا ان الصنف الرابع يتوج تلك المتصلة كلية فيما اذا كانت
المتصلتان موجبتين كلتين وكان تالي الصغرى بنفسه او بكلية مع
نتيجة التأليف او عكسها الكلية متوجاً لمقدم الكبرى كافي المثال
المذكور اذا فرض مقدم الكبرى حلية جزئية (فوائد نافعة) فيما
قبل وبعد منها ان جزئية مقدم المتصلة الكلية موجبة كانت او سالبة
في قوّة كاية فتى صدقت ومقدّمهما جزئيّ صدقت ومقدّمهما كلية
ومنها ان كلية مقدم المتصلة الجزئية الموجبة او السالبة في قوّة جزئية
ومنها ان جزئية تالي السالبة الكلية او الجزئية في قوّة كلية ومنها ان
كلية تالي الموجبة الكلية او الجزئية في قوّة جزئية (النوع الثالث)
له ثماني اصناف لأن الشرطية التي هي احد جزئي احدى المتصلتين
اما متصلة او منفصلة مقدم الصغرى او الكبرى او تالي احديهما
ويتعقد بين المشاركين في كل صنف الاشكال الاربعة بضربيها والنتيجة
في الكل متصلة احد طرفيها متصلة او منفصلة كما كان العالم مكتنا
فكلاهما تعد دالله يلزم امكان التنانع بينهما وكلما امكن التنانع يلزم امكان
اجتماع التقىضيين يتوج انه كما كان العالم مكتنا فكلما تعد دالله يلزم امكان
اجتماع التقىضيين وهذا النوع كالقياس المؤلف من الحلية والمتصلة في
شرط الانتاج وعدد الضروب في كل صنف وستعرفها (القسم الثاني)

ما يترکب من منفصلتين وله ايضاً ثلاثة انواع النوع الاول ما يكون
 اشتراك مقدّمتين في جزء تام من كلّ منهما وله سته اصناف لانه
 مؤلف من حقيقتيين او من حقيقة مع مانعة الجمجم او مع مانعة الخلخلو
 او مانعى الجمجم او مانعى الخلخلو او مانعة الجمجم مع مانعة الخلخلو ولا يتميز
 الاشكال الاربعة في المؤلف من المتباينين منها بالطبع بل بالوضوح
 فقط ويشرط في انتاج الكل ايجاب احدى المقدّمتين وكلية احديهما
 ومنافية السالبة للموجبة المستعملتين فيه بان لا يصدق نوع تلك
 السالبة في مادة تلك الموجبة ولذا يتبع سالبة كل نوع من انواع
 المنفصلة مع موجتها لامع موجبة نوع آخر الا السالبة المانعة الجمجم
 او الخلخلو مع الموجبة الحقيقة لامتناع صدقهما في مادتهما واما النتائج
 فالمؤلف من الموجبيين الكليتين يتبع في الصنف الاول متصلتين
 موجبيتين كليتين من الطرفين ومنفصلة سالبة كلية بانواعها الثالثة
 كقولنا دائماً اما ان يكون الواجب تعالى فاعلاً مختاراً او يكون العالم
 قدّيماً والبته اما ان يكون العالم قدّيماً او حادثاً يتبع انه كلما كان الواجب
 تعالى فاعلاً مختاراً كان العالم حادثاً وبالعكس الكلى وانه ليس البته
 اما ان يكون فاعلاً مختاراً او يكون العالم حادثاً وفي الصنف الثاني
 والثالث والسادس متصلة موجبة كلية مقدمة لها من غير الحقيقة
 في الثاني ومن الحقيقة في الثالث ومن مانعة الجمجم في السادس
 وفي الصنف الرابع والخامس متصلتين موجبيتين جزئيتين كلّ منهما
 مؤلفة من الطرفين في الخامس ومن نقضي الطرفين في الرابع
 والمؤلف من موجبيتين احديهما جزئية فهو في النتيجة كالرابع
 في الرابع والسادس ان كانت الجزئية في السادس مانعة الجمجم والخامس
 فيما عدّاهما من الاصناف الاربعة والصنف السادس فيما كانت الجزئية
 مانعة الخلخلو والمؤلف من الموجبة والسائلة عقيم في السادس ومنتزع
 في الاول احدى متصلتين سالبتين جزئيتين لا على التعين مقدم
 احديهما طرف الموجبة وتاليها طرف السالبة والآخرى
 بالعكس وفي الباقي احديهما على التعين مقدمة لها من مانعة الجمجم

في الثاني ومن الحقيقة في الثالث ومن السالبة في الرابع ومن
 الموجبة في الخامس (النوع الثاني) ما يكون اشتراً كهما في جزء ناقص
 من كل منهما وهو المطبوع ويتألف بين المشاركين الاشكال الاربعة
 بضروها وربما يجتمع في قياس واحد منه شكلان فصاعدا امام نوع
 او من انواع ويشترط في انتاجه امور اربعة ايجاب المقدمة متن وكالية
 احديهما وصدق منع الخلو بالمعنى الاعم عليهما باشتمال الشكل
 المنعقد الواحد او المتعدد على شرائط الانتاج والنتيجة منفصلة موجبة
 مانعة الخلو بذلك المعنى ايضا من كبة من نتيجة التأليف والجزء الغير
 المشارك ان وجد ذلك الجزء والا فلن تتألخ التأليفات وهذه اصناف خمسة
 لا منزيد عليها الاول ما يشارك جزء واحد من احديهما جزاً واحداً
 من الاخرى مشاركة منتجة ينتج منفصلة ذات اجزاء ثلاثة الطرفين
 الغير المشاركين ونتيجة التأليف كقولنا اما ان يكون كل جسم متغيرا
 او لا متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او بعض الممكن قد ينتج
 انه اما يكون كل جسم حادثا او لا متغيرا وبعض الممكن قد ينتج
 ما يشارك جزء من احديهما جزئين من الاخرى ينتج منفصلة ذات
 اجزاء ثلاثة الطرف الغير المشارك ونتيجة التأليفين كقولنا اما ان يكون
 كل جسم لا متغيرا او متغيرا واما ان يكون كل متغير حادثا او كل متغير
 قد ينتج اما ان يكون كل جسم لا متغيرا او حادثا او قد ياما الثالث
 ما يشارك جزء من احديهما جزء من الاخرى والجزء الآخر من الاولى
 جزاً آخر من الثانية انتاج باعتبار المشاركين منفصلتين كل منهما
 ذات اجزاء ثلاثة كا انتاج الاول الرابع ما يشارك كل جزء من احديهما
 كل جزء من الاخرى ينتج منفصلة ذات اجزاء اربعة هي نتائج التأليفات
 الاربعة الخامسة ما يشارك جزء من احديهما كل جزء من الاخرى والجزء
 الآخر من الاولى احد جزئي الاخرى فقط ينتج منفصلتين كل منهما
 ذات اجزاء ثلاثة كا انتاج الثاني (النوع الثالث) ما يكون اشتراً كهما
 في جزء قام من احديهما وناقص من الاخرى بان يكون احد طرف
 احديهما شرطية متصلة او منفصلة ويشترط انتاجه باشتمال المشاركين

على تأليف منتج من أحد الأشكال الاربعة وبكون المنفصلة الشرطية الجزء موجبة مانعة الخلو بالمعنى العام والنتيجة أيضاً موجبة مانعة الخلو المؤلف من الجزء الغير المشارك ومن نتيجة التأليف بين تلك الشرطية والمنفصلة البسيطة فان كانت تلك الشرطية منفصلة فحكمها مع المنفصلة البسيطة حكم القياس المركب من المنفصلتين المشاركتين في جزء تام من كل منها في الشرائط والنتائج وقد سبقت فيؤخذ نتيجة التأليف بحسبهما وجعل أحد جزئي النتيجة كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا واما ان لا يكون العدد كاما ان يكون العدد فردا واما ان يكون منقاً ما ينتج اما انه كاما كان العدد زوجا كان منقاً وبالعكس واما ان لا يكون العدد كاما وان كانت متصلة فحكمها معها حكم القياس المركب من المنفصلة والمتصلة وسيجيء قتوخذ نتيجة التأليف بحسبهما كقولنا داما اما كاما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما الشمس مظلمة ودائما اما ان يكون النهار موجود والليل موجود ما ينتج اما ان يكون الشمس طالعة او الليل موجودا واما ان يكون الشمس مظلمة (القسم الثالث) ما يترتب من الجملية والمتصلة ولا يمكن المشاركة بين الجملية والشرطية الافتراضية تام من الجملية ونافض من الشرطية وينعقد الاشكال الاربعة بضرر وبها بين المشاركتين ولو انه انواع اربعة لان المشارك للجملية اما تالي المتصلة والجملية كبرى وهو المطبوع او صغرى واما مقدم المتصلة والجملية كبرى او صغرى والنتيجة في الكل متصلة تابعة للمتصلة في الكيف فالنوعان الاول ولان يتتجان متصلة مقدمة مقدمة المتصلة وتاليها نتيجة التأليف بين التالى الصغرى والجملية الكبرى في الاول وبالعكس في الثاني كقولنا كاما كان العالم متخيلا كان متغيرا وكل متغير حدث يتبع انه كاما كان متخيلا كان حدثا وشرط انتاجهما ان يكون تأليف هذه الجملية مع ذلك التالى متتجاو لو بالقوه نتيجة التأليف ان كانت المتصلة موجبة ومع نتيجة التأليف متتجاو لو بالقوه تالي المتصلة السالبه ان كانت سالبه والنوعان الاخرين يتتجان متصلة مقدمة مهان نتيجة التأليف بين المقدمة الصغرى والجملية الكبرى في الثالث وبالعكس في الرابع وتاليها

قوله يتج

قوله متتججا

تالى المتصلة كقولنا العالم متغير وكلما كان كل متغير حادثاً كان الفلاك
 حادثاً ينتج كلما كان العالم حادثاً كان الفلاك حادثاً ولا يشترط فيه الشتمال
 المتشاركين على تأليف منتج فان اشتتمالاً على تأليف منتج بالفعل او
 بالقوة بناء على القوى السابقة يتتجان مطلقاً سواء كانت المتصلة موجة
 او سالية كلية او جزئية والا فيشترط امر ان احدها كلية المتصلة وثانية
 كون الحمية مع نتيجة التأليف او مع كلية عكسها المفروضتين متجمعاً
 لقد تم تلك المتصلة الكلية كقولنا كلما كان كل انسان حيواناً كان كل
 رومي حساساً وكل فرس حيواناً ينتج كلما كان كل انسان فرساً كان
 كل رومي حسساً (القسم الرابع) ما يترك من الحمية والمنفصلة سواء
 كانت الحمية كبيرة او صغيرة وهو على نوعين * النوع الاول ما ينتج
 حمية واحدة وهو المسمى بالقياس المقسم المركب من منفصلة
 وحمليات بعده اجزاء الانفصال كل حمية منها مشاركة لجزء آخر
 من اجزاء تلك المنفصلة بحيث يتتأليف بين الاجزاء والحمليات اقيسة
 متغيرة في الاوسط متعددة في النتيجة التي هي تلك الحمية اما من شكل
 او من اشكال مختلفة وشرط انتاجه ان يكون المنفصلة فيه موجة
 كلية مانعة الخلو بالمعنى العام واشتمال جميع تلك الاشكال على شرائط
 الانتاج حتى يشترط في الشكل الاول ايجاب اجزاء الانفصال الصغيرات
 وكلية الحميات الكبريات وبالعكس كقولنا اما ان يكون العالم جوهراً
 او عرضياً وكل وجوه حادث وكل عرض حادث فالعالم حادث
 (تنبيه) القياس المقسم وامثله في الحقيقة قياس مركب من اقيسة
 منفصلة التتابع كما سيأتي بناء على ان المنفصلة مع كل حمية قياس
 بسيط منتج لمنفصلة مؤلفة من نتيجة التأليف والجزء الغير المشارك كما
 يأتي * النوع الثاني ما ينتج شرطية واحدة او متعددة وهو القياس
 الغير المقسم المؤلف من منفصلة وحملية واحدة او حمليات متعددة مشاركة
 لجزء من اجزاءها او لجزاء متعددة اما بعدد الاجزاء او اقل منها او اكبر
 بان يشارك حمليات او اكثر لجزء واحد وله ثلاثة اصناف لأن المنفصلة
 فيه اما مانعة الخلو او مانعة الجموع او حقيقة وينعقد الاشكال الاربعة

بضر وبها في الكل * فالنصف الاول يشترط انتاجه يكون المشاركة
 ممتدة مشتملة على شرائط الانتاج حينئذ يتبع منفصلة موجبة مانعة
 الخلوي مؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما واحدة
 ان كانت المشاركة واحدة بان يكون الحمية واحدة مشاركة لجزء واحد
 كقولنا اما ان يكون هذا العدد عددا منقسم او فردا وكل منقسم زوج
 يتبع اما ان يكون هذا زوجا او فردا وحينئذ يكون القياس بسيطا واما
 متعددة ان كانت المشاركة متعددة بان يشارك حمية واحدة لجزئين فصاعدا
 او حمييات متعددة لجزء واحد او متعددة حينئذ هو باعتبار كل مشاركة
 قياس بسيط يتبع تلك المنفصلة وباعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا
 قياس مركب يتبع منفصلة موجبة اخرى اما مؤلفة من نتائج التأليفات
 ان لم يوجد الجزء الغير المشارك والا مؤلفة منها ومن ذلك الجزء سواء
 كان عدد الحمييات مساويا للعدد الاجزاء وهو ظاهر او اقل منها كقولنا
 اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا وكل عددكم يتبع باعتبار البساطة
 قولنا اما ان يكون بعض الزوج كما وهذا العدد فردا وقولنا اما ان يكون
 هذا العدد زوجا او بعض الفرد كما وباختصار التركيب قولنا اما ان يكون
 بعض الزوج كما او بعض الفرد كما او كثرا منها لكن حينئذ يتبع باعتبار
 التركيب منفصلات عديدة مرتبة من نتائج التأليفات كقولنا اما ان يكون
 هذا العدد منقسم او لا منقسم وكل منقسم زوج وكل لا منقسم فرد
 وكل لا منقسمكم يتبع باختصار التركيب قولنا هذا العدد اما زوج او فرد
 وقولنا هذا اما زوج او فرد وقولنا هذا العدد اما زوج او فرد وكم وربما
 يتبع بعض نتائج التأليفات مع بعض دون بعض آخر حينئذ تجعل
 المتضادتان جزا واحدا من النتيجة المنفصلة وغير المتشددة او الجزء الغير
 المشارك جزا آخر منها * والنصف الثاني غير مشروط بكون المشاركة
 ممتدة لكن ان كانت ممتدة ففيها كانت المشاركة واحدة انتج سالبة
 جزئية متصلة مقدمة لها نتيجة التأليف وتاليها الجزء الغير المشارك كقولنا
 اما ان يكون هذا الجسم حبرا او شجرا او كل شجر متخيلا يتبع قد لا يكون
 اذا كان هذا الجسم متخيلا كان حبرا وفيها كانت متعددة انتج متصلات

قوله ممتدة

قوله والافولفة

قوله يتبع

قوله انتج

متعددة كذلك كاذا بدلنا الكبري في هذا المثال بقولنا وكل جسم متخيلا ينبع قدلا يكون اذا كان بعض الحجر متخيلا كان هذا الجسم شجرا وقدلا يكون اذا كان بعض الشجر متخيلا كان هذا الجسم حبرا ولا ينبع باعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا سالبة واحدة متصلة مؤلفة من نتائج التأليف حتى لا ينبع المثال قوله قدلا يكون اذا كان بعض الحجر متخيلا كان بعض الشجر متخيلا للتخلص في بعض المواد وان لم تكن متتجة فشرط انتاجه ان تكون نتيجة التأليف المفروضة مع الجملية منتجة للجزء المشارك من المنفصلة فحينئذ ينبع منفصلة موجبة مانعة الجم ممؤلفة من نتيجة التأليف ومن الجزء الغير المشارك اما او واحدة ان كانت المشاركة واحدة كقولك اما ان يكون هذا الشيء متخيلا او جوهرا مجردا وكل جسم متخيلا ينبع اما ان يكون هذا الشيء عجسما او جوهرا مجردا او متعددة ان كانت المشاركة متعددة وهو حينئذ باعتبار كل مشاركة قياس بسيط ينبع تلك المنفصلة و باعتبار مجموع المشاركتين فصاعدا قياس من كي ينبع منفصلة موجبة اخرى مانعة الجم مؤلفة من ذلك او من نتائج التأليفات سواء كانت الجملية واحدة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا او الاله المتعدد موجودا وكل واجب موجود ينبع باعتبار البساطة قوله وكل اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد موجودا وقولنا اما ان يكون الاله الواحد واجبا او المتعدد واجبا باعتبار التركيب قوله اما ان يكون الاله الواحد قدما او المتعدد واجبا او متعددة كقولنا اما ان يكون الاله الواحد موجودا وكل واجب قديم وكل مجرد موجود جميع ما ذكر في الصنفين اذا كانت المنفصلة موجبة واما اذا كانت سالبة فحكم مانعة الخلو السالبة حكم مانعة الجم الموجبة في الاشتراط باستنتاج الجزء المشارك من نتيجة التأليف مع الجملية وحكم مانعة الجم السالبة حكم مانعة الخلو الموجبة في الاشتراط تكون المشاركة منتجة لكن النتيجة فيما سالبة من نوع المنفصلة فالضابط في نتيجة الصنفين انها منفصلة تابعة للمنفصلة في الكم والكيف والجنس اعني المنفصلة والتوزع اعني مانعة الخلو ومانعة الجم الا اذا كانت المشاركة منتجة فيما

قوله للتخلص

قوله كقولك

قوله وكل

قوله وباعتبار

قوله او متعددة

كانت المنفصلة مانعة الجمجمة كما عرفت * والصنف الثالث ان كانت المنفصلة فيه موجبة ينبع ما اتجه الصنفان الاولان بشر و طههما فيما كانت المنفصلة فيما موجبة والا فلا ينبع القسم الخامس ما يترک من المنفصلة والمتعلقة ولو ايضانلة نوع (النوع الاول) ما يكون الاوسط جزأ تاما من كل منها ولا يتميز الاشكال الاربعة فيه بالطبع بل بالوضع فقط فله اربعة اصناف لان المتعلقة اما صغرى او كبرى وعلى التقديرين فالاوسط امام مقدمةها او تاليها او شرط في الكل كلياً احدى المقدمةتين والاجباب احديهما وبعد ذلك فالمتعلقة اما موجبة او سالبة فان كانت موجبة فالمفصلة ايضا اما موجبة فشرط انتاجه ان يكون الاوسط مقدمة المتعلقة ان كانت المنفصلة مانعة الخلو او تاليها ان كانت مانعة الجمجمة او سالبة فالشرط بالعكس والتبيبة فيها منفصلة موافقة للمنفصلة في الكيف والنوع كقولنا كلما كان العالم حادثاً كان موجده فاعلاً مختاراً واما ان يكون موجده فاعلاً مختاراً او فاعلاً موجباً ينبع اما ان يكون العالم حادثاً او يكون موجده فاعلاً موجباً مانعة الجمجمة وان كانت المتعلقة سالبة فالشرط احد الامرين اما كليلة المتعلقة او تكون الا وسط تاليها ان كانت المنفصلة مانعة الخلو او مقدمةها ان كانت مانعة الجمجمة فان كانت المنفصلة مانعة الخلو الكليلة فان كانت المتعلقة ايضا كليلة ينبع القياس نتيجتين مانعة الخلو ومانعة الجمجمة موافقتين للمتعلقة في الكم والكيف كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود ودائماً اما ان يكون الليل موجوداً او الارض مضيئة ينبع ليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة او الارض مضيئة وان كانت المتعلقة جزئية اتج مانعة الجمجمة فقط موافقة للمتعلقة كاو كيفاً وان كانت غير مانعة الخلو الكليلة فسواء كانت مانعة الجمجمة او مانعة الخلو الجزئية ينبع سالبة جزئية مانعة الخلو (تنبيه) اشترط انتاج الموجتين بكون الاوسط مقدمة المتعلقة في مانعة الخلو او تاليها في مانعة الجمجمة اذا التزم موافقة النتيجة للقياس في الحدود فان لم يتلزم ذلك فالمؤلف منها ينبع بدون ذلك الشرط موجبة متعلقة جزئية مؤلفة من تقىض الصغر وعين الاكبر فيما ترکب من مانعة الخلو ومن عين الاصغر وتقىض الاكبر فيما ترکب من مانعة الجمجمة واما اذا كانت المنفصلة حقيقة فان كانت

قوله بدون ذلك

موجبة انتيج تتيجى الباقتين وان كانت سالبة فلا يتبع شيئاً (النوع الثاني) ما يكون الاوسط جزاً ناقصاً من كل منها وله ستة عشر صنفاً لان المنفصلة فيه اما مانعة الخلو او مانعة الجموع وكل منها اماموجبة او سالبة والمتصلة اما صغرى او كبرى والجزء المشارك من المتصلة اما مقدمة لها او تاليها وينعقد الاشكال الاربعة بضرر وبها في كل منها والكل ينتج تتيجتين احديهما متصلة من كبة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن منفصلة مؤلفة من تتيجة التأليف بين المشاركون ومن الطرف الغير المشارك من المنفصلة والاخرى منفصلة من كبة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن متصلة مؤلفة من تتيجة التأليف ومن الطرف الغير المشارك من المتصلة كقولنا كلما كان العالم متغيراً كان حادثاً ودائماً اما ان يكون كل حادث ممكناً او يكون غير الواجب واجباً يتبع قولنا كلما كان العالم متغيراً فدائماً اما ان يكون العالم ممكناً او غير الواجب واجباً وقولنا اما ان يكون غير الواجب واجباً واما كلما كان العالم متغيراً كان ممكناً وحكمه باعتبار النتيجة الاولى حكم القياس المركب من الحمية والمتصلة في الشرائط والنتائج بناء على ان المنفصلة فيه بمنزلة الحمية باعتبار النتيجة الثانية حكم القياس المركب من الحمية والمنفصلة بناء على ان المتصلة بمنزلة الحمية (النوع الثالث) ما يكون الاوسط جزاً تماماً من احديهما وناقصاً من الاخرى فان كان جزاً تماماً من المتصلة كان حكمه حكم القياس المؤلف من الحمية والمنفصلة ويكون المتصلة مكان الحمية فالنتيجة فيه منفصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك من المنفصلة ومن تتيجة التأليف بين الشرطيتين المشاركتين وان كان جزاً من المنفصلة كان حكمه حكم القياس المؤلف من الحمية والمتصلة والمنفصلة مكان الحمية فالنتيجة فيه متصلة مؤلفة من الطرف الغير المشارك من المتصلة ومن تتيجة التأليف بين المشاركتين (فصل) القياس مطلقاً تألف من مقدمة متباعدة فقد يسمى قياساً بسيطاً كما كثراً انتهية المتقدمة في الاقترانى والاستثنائى وان تألف من اكثراً منها فقياساً مركباً وهو اما من كب من اقتريانين فصاعداً او من استثنائين فصاعداً قوله او من استثنائين

او من الاقترانى وال الاستثنائى وعلى كل تقدير هواما موصول النتائج
 ان اوصل الى كل قياس بسيط نتيجته فضمت الى مقدمة اخرى
 ليحصل بسيط آخر وهكذا الى حصول اصل المطلوب كقولنا هنا
 الشبح جسم لانه انسان وكل انسان حيوان فهذا حيوان ثم هذا
 حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وهو المطلوب واما موصول
 النتائج ان فعل عن بعض الوسائل نتيجته كقولنا لان هذا الشبح انسان
 وكل انسان حيوان وكل حيوان جسم فهذا جسم وكالقياس المقسم
 وامثاله كما اشرنا والاستقراء امثال قسم من المقسم والممؤلف من الاقترانى
 والاستثنائى ان تألف من الاقترانى والاستثنائى الغير المستقيم يسمى
 عندهم قياسا خلقيا كقولهم لا يمكن صدق الشكل الثاني او الثالث
 بدون صدق نتيجته والا صدق نقيض النتيجة مع صدق كل
 من المقدمة متيما منتظما مع احديهما على هيئة شكل معلوم الانتاج لما ينافي
 المقدمة الاخرى وكل صدق النقيض كذلك يلزم صدق المقدمة
 الاخرى وكذبها معا هذا خلاف اي باطل وان تألف من الاقترانى
 والاستثنائى المستقيم فينبغي ان يسمى قياسا حقيقا وان لم يسموه باسم
 كقولنا كما كان الشكل الثاني صادقا صدق معه عكس كل من مقدمتيه
 منتظما بعض المقدمات مع بعض العكوس على هيئة شكل معلوم الانتاج
 نتيجته وكلما صدق العكس كذلك يلزم صدق النتيجة لكن صدق
 الشكل الثاني حق فيصدق النتيجة قطعا (الباب الخامس) في مواد
 الادلة اعلم او لا ان طرف النسبة الخبرية من الواقع او الالا وقوع
 ان تساويها عند العقل من غير رجحان اصلا فالعلم المتعلق بكل منها
 يسمى شكا وان ترجح احدها بنوع من الاذعان والقبول يسمى
 العلم به تصديقا واعتقادا فذلك الاعتقاد ان كان جازما بحيث اقطع
 احتمال الطرف الاخر بالكلية وثبتا بحيث لا يزول بتشكيل المشكك
 ومطابقا للواقع يسمى يقينا او غير مطابق فيسمى جهلا من كلام
 او غير ثابت فيسمى تقليدا او غير جازم فيسمى ظنا و العلم المتعلق بنقيض
 المظنون يسمى وها وبنقيض الجزء الذي هو ماعدا المظنون تخيلنا

قوله كقولنا هذا

قوله والا لصدق

فقد ظهر أن الشك والوهم والتخييل تصوّرات لاصديقات فالقضية اما يقينية او تقليدية او مظنونة او مجھولة جهلاً من كذا واليقينية اما بدئية او نظرية تكتسب منها * اما البدئيات فست * الاولى الاوليّات وهي التي يحكم بها كل عقل سليم قطعاً اي جازماً ثابتـاً بمحرر د تصوّرات اطرافها مع النسبة كالحكم بامتناع اجتماع التقىضيين او ارتقاءهما وبان الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء * الثانية المشاهدات وهي التي يحكم بها العقل قطعاً بواسطة مشاهدته الحكم اما بالقوى الظاهرة كالحكم بان هذه النار او كل نار حارة وان الشمس مضيئة وتسمى حسيات او بالقوى الباطنة كالحكم بان لنا جوعاً او عطشاً او غضاً وتسمى وجدانيات وهي لا تكون يقينية لمن لم يجدها في وجدانه * الثالثة قضايا قياساتها معها وتسمى فطريات وهي التي يحكم بها العقل قطعاً بواسطة القياس الخفي اللازم لتصوّرات اطرافها كالحكم بزوجية الاربعة لانقسامها بمتباينين * الرابعة المتواترات وهي التي يحكم بها العقل قطعاً بواسطة قياس خفي حاصل دفعـة عند امتناع السامحة بتوارد اخبار المشاهدين للحكم بحيث يمتنع عنده تواظؤهم على الكذب الحكم من لم يشاهد البغداد بوجودها المتواتر بحيث اشترط بمشاهدتهم الحكم لم يصح تواتر العقليات الغير المحسوسـة باحدى الحواس * الخامسة المجرّبات وهي التي يحكم بها العقل قطعاً بواسطة قياس خفي حاصل دفعـة عند تكرر مشاهدة ترتيب الحكم على التجربة كالحكم بان شرب السقمونيا يسهل الصفراء وهي لا تكون يقينية عند غير المجرّب إلا بطريق التواتر * السادسة الحدسـيات وهي التي يحكم بها العقل قطعاً بواسطة القياس الخفي الحاصل دفعـة بالحدس الذي هو ملـكة الانتقال الدفـي من المبادى الى المطالب وتلك الملـكة للنفس اما بحسب الفطرة الاصلية كـا في صاحب القوة القدسـية بالنسبة الى جميع المطالب واما بممارسة مبادى الحكم كما في غيره بالنسبة الى بعضها كالحكم بـان نور القمر مستفاد من الشمس بواسطة القياس الخفي الحاصل دفعـة عند تكرر

قوله فالقضية

قوله بمجرد

قوله وكل نار

قوله بواسطة
قوله ملـكة الانتقال

قوله بواسطة

مشاهدة اختلافات تشكلاته النورية عند قربه من الشمس وبعد
وهي ايضا لا تكون يقينية لغير المتحدث الا بواسطة الاستدلال بذلك
القياس الخفي او غيره وحيث تكون نظرية بالنسبة اليه وان كانت
بدائية بالنسبة الى المتحدث * واما النظريات فهي القضايا التي يحكم
بها العقل قطعا بواسطة البراهين وترتيب مقدماتها تدرجيا واما
التقليدية فهي القضية التي يحكم بها العقل جزما بمحض تقليد الغير
والسماع منه الغير البالغ حد التواتر حكم من في شاهق الجبل جزما
بوجود الواجب تعالى بلا استدلال بالمصنوعات بل بمحض السمع من
شخص او شخصين وهذه القضية بدائية عند المقلد زعمما لانظرية
يستدل عليها بخبر الغير للتنافى بين التقليد والاستدلال عليه وان
الاستدلال بخبر الاحد لا يفيد الجزم اصلا * واما الظنيات فهي القضايا
المأخوذة من القرآن والامارات يحكم بها العقل حكما راجحا مع تحويز
نقضيها مرجوحا ك الحكم بكون الطواف بالليل سارقا وجميعها نظريات
واما الجهلية المركبة فهي القضية الكاذبة التي يحكم بها العقل المشوب
بالوهم قطعا اما بضم البداهة او بواسطة الدليل الفاسد مادة او صورة
بزعم البرهان حكم الحكماء يقدم العلم فبعضها بدائية زعمما وبعضها
نظرية فالجهلية لا تكون الا كاذبة كما ان اليقينيات لا تكون الاصادقة
واما التقليديات والظنيات فبعضهما صادقة والبعض كاذبة (ثم
القضايا) باعتبار تركب الادلة منها سبعة اقسام * منها اليقينيات
بدائية كانت او نظرية كاسبق * ومنها المشهورات عند جميع الناس
كمحكم بان الظلم قبيح او عند طائفة ك الحكم ببطلان مطلق التسلسل
ولو غير مرتبة الاجراء او غير مجتمعة في الوجود عند المتكلمين واما
الحكماء وقد شرطوا في بطلانه الترتيب والاجتماع * ومنها المسلمات
بين المستدل وخصمه او بين اهل علم كتسليم الفقهاء مسائل علم
الاصول * ومنها المقبولات المأخوذة عمن يحسن فيه الاعتقاد كالمأخوذة
عن الانبياء عليهم الصلوات والعلماء * ومنها المظنونات كافتدا * ومنها
الخيالات وهي التي تخيل بها ليتأثر نفس السامع قبضا او بسطا مع

قوله للتنافى

قوله العقل

قوله كاحكم

الجزم بکذبها کالحكم بان الحمر ياقوته سیالة والعلل مرّة مهوعة
 * ومنها الموهومات وهي القضايا التي يحكم بها الوهم قطعا في غير
 المحسوسات قياسا على المحسوسات حكم البعض بان كل موجود فيه
 مكان وجہه قياسا على ما شاهدوه من الاجسام والمراد من القياس على
 قوله اعم مما
 قوله وهذه
 قوله ان كان جميع
 قوله ترغيب
 قوله من حيث
 المحسوس اعم مما بالذات او بالواسطة فالموهومات هي الجھیلات وهذه
 الاقسام السبعة متصادقة اذ قد يكون الحكم الواحد المتین او المقلد
 او المظنوں او الجھیل مشهورا او مسلما او مقبولا وقد يكون الموهوم
 بل المتین عند طائفة مخيلا عنـد اخرى الا ان المقدمة قد تؤخذ
 في الدليل من حيث كونها يقینية او من حيث كونها مشهورة او مسلمة
 او مقبولة الى غير ذلك (فصل في الصناعات الحمس) الدليل قياسا كان او
 غيره ان كان جميع مقدمة بالمعنى الاعم يقینية من حيث انها يقینية يسمى
 برهانا كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والغرض
 منه تحصیل اليقین الذي هو اکمل المعارف والا凡 كان بعض مقدمة
 من المشهورات او المسلمات من حيث انها كذلك يسمى جدلا كقولك
 هذا الفعل قبيح لانه ظلم وكل ظلم قبيح والغرض منه الزام الخصم واقناع
 العاجز عن ادراك البرهان وماللاقاع يسمى دليلا اقتاعيا او من
 المقبولات او المظنوں من حيث انها كذلك فيسمى خطابة كقولك
 هذا الرجل الطواف ينبغي ان يحترز عنه لانه سارق وكل سارق ينبغي
 ان يحترز عنه والغرض منه ترغيب الناس فيما ينتفعونه وتنفيرهم عما
 يضرهم كابتعال الخطباء والواعظ وكل من الدليل النقل و الامارة قسم
 منها * او من المخيلات من حيث انها مخيلات فيسمى شعريا كقول الشاعر
 * لوم يكن نية الجوزاء خدمته * لمارأيت عليه عقد منتطرق * او من
 الموهومات من حيث انها موهومات فيسمى سفسطة كقول الفرقـة
 الضالة الواجب تعالـی له مكان وفي جہة لانه موجود وكل موجود له
 مكان وجہة فالدليل الفاسد مادة او صورة على اطلاقه سفسطة واعظم
 منافع معرفتها التوق عنـها وبشرط علم المستدل بفساده فيسمى مغالطة
 والغرض منها تغليط الخصم واسكانه ومن يستعملها في مقابلة الحكم

سو فسطائى وفى مقاولة الجدل مشاغى واما الغرض من السفسطة فى غير صورة المغالطة فرغم تحصيل العلم (تبنيه) اقوى العلوم الجازم الثابت ثم الثابت واضعفها الغير الجازم وكل منها يفيد منه وما دونه فى القوّة ولا يفيد ما فوقه (فصل) الدليل ان كان الجزء المتوسط بين العقل والنتيجة منه علة لها فى الذهن والخارج فلمن كلام استدلال بتعفن الاخلاط على الحمى وبوجود النار على الدخان ليلا او فى الذهن فقط بان يكون علمه علة لعلتها فقط فاني سواء كان معلوما مساويا لها فى الخارج بالاستدلال بالحمى على التعفن وبوجود الدخان على النار نهارا او كانا معلومى علة واحدة بالاستدلال بالحمى على الصداع وبالدخان على الحرارة سواء قرر الجميع اقتراانيا او استثنائيا او غيرها وايضا الدليل ان توقف على حكاية كلام الغير فنقلى والا فعقلنى (ختامه) اسمى العلوم كالمنطق والكلام والنحو وغيرها قد تطلق على المسائل وقد تطلق على الادراكات بها عن دليلها وقد تطلق على الملكة الحاصلة من تكرر تلك الادراكات فحقيقة العلم بالمعنىين الاخرين الادراكات والملكة وبالمعنى الاول مجموع المسائل الكثيرة التي تضبطها جهة وحدة ذاتية هي الموضوع كالمعلومات للمنطق وعرضية هي الغاية كالعصمة له وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية اللاحقة له لذاته او لمساويه بان يجعل هو او عرضه الذاتي او نوع احدها موضوعا للمسئلة ويحمل عليه عرضه الذاتي او نوعه وهو في بعض العلوم امر واحد كالكلمة في الصرف وفي البعض الآخر امور متعددة متناسبة في امر يعتقد به عند اهل ذلك الفن كالمعلومات التصورية والتصديقية المشاركة في الایصال في المنطق فسائل كل فن حمليات موجبات ضروريات كليات يبرهن عليها في ذلك الفن ان كانت نظرية فيؤول بها ما وقع في كتب الفنون من الشرطيات والسوالب والموجبات المهملات والجزئيات والموجبات الكليات الغير ضروريات وقد جعل المبادى جزأ من العلم تساحما وهي اما تصورية هي تعريفات الموضوعات واجزائها وجزئياتها وتعريفات المحمولات التي هي

قوله وكل منها
قوله ان كان
قوله كالاستدلال

قوله بان يكون
قوله معلوما مساويا
قوله ان توقف

قوله فسائل
قوله ان كانت

قوله تعريفات الموضوعات

العوارض الذانية حدوداً كانت اور سو ما واما تصديقية هي الحكم
بموضوعية موضوع العلم ودلائل المسائل والقضايا التي تتألف هي منها
وتلك القضايا اما بديهيها بذاتها وتسمى علوماً معمارة او نظرية يدعى
بها التعلم ويقبلها بحسن ظن للمستدل وتسمى اصولاً موضوعة او بالشك
والانكار الى ان تبين في محلها وتسمى مصادرات ولا يجب ان تكون
تلك القضايا من مسائل ذلك الفن بل يجوز أن يكون من مسائل علم آخر
وان لا يكون من مسائل علم مدوّن اصلاً وبما ذكرنا ظهر أن قول

الشيخ الرئيس ابن سينا مهملاً العلوم كليات ومطلقاتها

ضروريات غير مختص بالعلوم الحكيمية

كما وهم ول يكن هذا آخر الكلام

محمد العزيز

العلام

م



حاشية البرهان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله (احكامها الحسنة) الـ٥ الـ٦ الـ٧ الـ٨ الـ٩
الـ١٠ الـ١١ الـ١٢ الـ١٣ الـ١٤ الـ١٥ الـ١٦
الـ١٧ الـ١٨ الـ١٩ الـ٢٠ الـ٢١ الـ٢٢ الـ٢٣
الـ٢٤ الـ٢٥ الـ٢٦ الـ٢٧ الـ٢٨ الـ٢٩ الـ٣٠
الـ٣١ الـ٣٢ الـ٣٣ الـ٣٤ الـ٣٥ الـ٣٦ الـ٣٧
الـ٣٨ الـ٣٩ الـ٤٠ الـ٤١ الـ٤٢ الـ٤٣ الـ٤٤
الـ٤٥ الـ٤٦ الـ٤٧ الـ٤٨ الـ٤٩ الـ٥٠ الـ٥١
الـ٥٢ الـ٥٣ الـ٥٤ الـ٥٥ الـ٥٦ الـ٥٧ الـ٥٨
الـ٥٩ الـ٦٠ الـ٦١ الـ٦٢ الـ٦٣ الـ٦٤ الـ٦٥
الـ٦٦ الـ٦٧ الـ٦٨ الـ٦٩ الـ٦١٠ الـ٦١١ الـ٦١٢
الـ٦١٣ الـ٦١٤ الـ٦١٥ الـ٦١٦ الـ٦١٧ الـ٦١٨
الـ٦١٩ الـ٦٢٠ الـ٦٢١ الـ٦٢٢ الـ٦٢٣ الـ٦٢٤
الـ٦٢٥ الـ٦٢٦ الـ٦٢٧ الـ٦٢٨ الـ٦٢٩ الـ٦٢١٠
الـ٦٢١١ الـ٦٢١٢ الـ٦٢١٣ الـ٦٢١٤ الـ٦٢١٥
الـ٦٢١٦ الـ٦٢١٧ الـ٦٢١٨ الـ٦٢١٩ الـ٦٢١٢٠
الـ٦٢١٢١ الـ٦٢١٢٢ الـ٦٢١٢٣ الـ٦٢١٢٤
الـ٦٢١٢٥ الـ٦٢١٢٦ الـ٦٢١٢٧ الـ٦٢١٢٨
الـ٦٢١٢٩ الـ٦٢١٣٠ الـ٦٢١٣١ الـ٦٢١٣٢
الـ٦٢١٣٣ الـ٦٢١٣٤ الـ٦٢١٣٥ الـ٦٢١٣٦
الـ٦٢١٣٧ الـ٦٢١٣٨ الـ٦٢١٣٩ الـ٦٢١٣١٠
الـ٦٢١٣١١ الـ٦٢١٣١٢ الـ٦٢١٣١٣ الـ٦٢١٣١٤
الـ٦٢١٣١٥ الـ٦٢١٣١٦ الـ٦٢١٣١٧ الـ٦٢١٣١٨
الـ٦٢١٣١٩ الـ٦٢١٣٢٠ الـ٦٢١٣٢١ الـ٦٢١٣٢٢
الـ٦٢١٣٢٣ الـ٦٢١٣٢٤ الـ٦٢١٣٢٥ الـ٦٢١٣٢٦
الـ٦٢١٣٢٧ الـ٦٢١٣٢٨ الـ٦٢١٣٢٩ الـ٦٢١٣٢١٠
الـ٦٢١٣٢١١ الـ٦٢١٣٢١٢ الـ٦٢١٣٢١٣ الـ٦٢١٣٢١٤
الـ٦٢١٣٢١٥ الـ٦٢١٣٢١٦ الـ٦٢١٣٢١٧ الـ٦٢١٣٢١٨
الـ٦٢١٣٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٤ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٦
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٨ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١١ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٢ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٣ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٤
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٥ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٦ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٧ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٨
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٩ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢١٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢١٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢١١٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢١٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢١٣٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢٠
الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢١٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠ الـ٦٢١٣٢٢٢٢٢٢٢٢٠

الى ين بالمعنى الا خص في الالتزام بخلاف الضارب والمضروب للضرب
 فان الضرب من مقوله الفعل وهى من الاعراض النسبيه وجيع
 الاعراض النسبيه من المقولات السبعة المفصلة في الحكمة يتوقف تصوّرها
 على تصوّر طرقها **قوله** (خلاف العكس) اي ليس لزوماً بهما المطابقة
 متيقناً سواء كان عدم اللزوم متيقناً كا في التضمن فان المطابقة متحققة
 بدونه في الماهيات البسيطة او لم يكن شئ من اللزوم وعدمه متيقناً
 كا في لزوم الالتزام اذ يجوز أن يكون لكل ماهية مركبة وبسيطة لازم
 ذهني وان لا يكون بعضها * قوله كاز واحديهم بالآخر من قبيل الثاني
 اما لزوم الالتزام للتضمن فلما مر من جواز أن يوجد لكل ماهية مركبة
 لازم ذهني وان لا يوجد بعضها او اما لزوم التضمن للالتزام فلا انه يجوز
 ان يختص الالتزام بالماهيات المركبة وان لا يختص **قوله** (وكل من
 المفرد والمركب) الى آخر ما ناتعترضناه تفصيل ابحاث الحقيقة والجائز مع ان
 كتب المنطق خالية عنها لتوقف الافادة والاستفادة عليها كثيراً وهم
 اما تعرضاً لما يبحث الافتاظ لاجل ذلك التوقف فلا وجه لتعريضهم
 لاما اهادونها كلاماً يخفى **قوله** (او في لازمه مع جواز) الين يعني ان يعلم
 ان المراد باللزوم هناله لزوم المعتبر عند اهل العربية وهو اللزوم
 في الجملة كلياً او جزئياً عقلياً كان او عرياً فبا و هو ظاهر **قوله** (مجاز)
 قد يطلق المجاز على مatum الكناية والمجاز **قوله** (كاستعمال اليدين) الى آخره
 مثل المجاز المرسل المفرد * قوله والجمل الخبرية في معنى الانشاء الى آخره
 مثل المركب **قوله** (بتبعية استعمال احد المصرين) الى آخره لأن
 للمشتقات وضعيتين وضع المادة ووضع الهيئة فالاستعارة فيها قد تكون
 بتبعية الاستعارة في المادة كما في القاتل لمعنى الضارب الشديد بان يشبهه
 الضرب الشديد بالقتل في كمال التأثير فيستعمل القتل الذي هو المصدر
 المذكور في ضمن القاتل في ذلك المعنى المشبه استعارة اصلية ثم يعتبر
 استعمال القاتل في الضارب ضرباً شديداً كما يستتبعه الاستعارة الاولى
 الاصلية فيكون الاستعارة في القاتل تتبعية وقد تكون بتبعية الاستعارة
 في الهيئة كما في نادى لمعنى ينادى بان يشبه النداء المستقبل بالنداء الماضي
 الذي هو المصدر الضمني لنادى ثم يستعمل ذلك المصدر المذكور في ضمن
 ذكر نادى في النداء المستقبل استعارة اصلية ثم يعتبر الاستعارة في الفعل

لاستبعاد الاستعارة الاولى الاصلية ايها فيكون الاستعارة في الفعل
 بتبعد الاستعارة في الهيئة فتأمل **قوله** (واما في المفرد المرمز اليه)
 الى آخره هذا مذهب السلف وهو اختبار بخلاف ما ذهب اليه السكاكى
 من ان المستعار هو لفظ المشبه المصر **ح به** في الكلام كلفظ الحال في مثنا
 ولا يخفى ان لفظ الحال حقيقة لا يجاز فضلا عن الاستعارة وبخلاف
 ما ذهب اليه الخطيب من انها التشيه المضرر في النفس وهو في المثال
 تشيه الحال بالشخص المتكلم ولا يخفى ان التشيه معنى قائم بالذهن
 للفظ والاستعارة من قبيل المفهوم بخلاف لفظ المتكلم وان لم يكن مصر **ح به**
 في الكلام كما يخفى **قوله** (لاتشكك في الذوات) ان الذوات هنها معنى
 الماهيات الحقيقة والذاتيات بمعنى اجزاها لا معنى مطلق الماهيات
 واجزائها حتى يتوجه عليه ان للعوارض ايضا ماهيات واجزء ماهيات
 فإذا لم يكن تشكك في شيء من الماهيات واجزائها يلزم ان لا يوجد
 في العرضيات والوصفات اي ضامع انكم اعتبرتم بوجوهه فيما وحاصل
 الدفع ان ماهيات العرضيات كالضاحك والماثي حاصلة باعتبارنا
 الضحك والماثي مثلا مع الماهية الانسانية التي لا مدخل فيها اعتبارنا
 اصلا فهما من الماهيات الاعتبارية بخلاف الانسان وكلامنا في الماهيات
 الحقيقة واجزائهما وفيه نظر لأن الحمرة واليابس مع كونهما من
 الماهيات الحقيقة كليان مشككان كالاحمر والابيض ولذا قيل ان هذا
 المشهور غير بين ولا مبين **قوله** (بمجرد النظر الى ذاته) انما معقطع
 النظر عن جميع الامور الخارجة عن ذاته فلا يخرج عن الكل "مفهوم
 واجب الوجود لأن امتياز تكثرة في الخارج عند العقل بالنظر إلى البرهان
 التوحيد لا بمجرد النظر الى ذاته والا لاستغنى عن ذلك البرهان كل
 من يتصوره بعنوان واجب الوجود وهو باطل ولا يخرج اي ضامن فهو
 اللاشيء لأن امتياز صدقه على شيء من الاشياء عند العقل بمحلاحظة
 كون كل شيء شيئاً في الواقع وذلك الكون خارج عن مفهوم اللاشيء
 فإذا قطع النظر عن ذلك الكون يحيوز العقل صدقه على جميع الاشياء
 واما قوله في الخارج في قوله مع كثرين في الخارج فليئلا يلزم ان يكون

زيد كليا اذا تصوره جماعة لان ما في ذهن كل منهم مطابق لكثيرين
 موجودين في سائر الازهان لا في الخارج والمراد هو الثاني فلا يلزم شيء
قوله (مثل الزوج للاربعة) الى آخره فان الاربعة سواء وجدت في الخارج
 كاربعة من الناس او في الذهن فقط كاربعة شموس يثبت لها الزوجية
 حيث وجدت بخلاف الحرارة للتار فان الحرارة ائما تثبت لها في الخارج
 لا في الذهن والا لكان الذهن حارا عند تصوّرها لا يقال هذا الدليل
 بار في الزوجية اذنقول لو عرضت للاربعة في الذهن لكان الذهن
 زوجا واللازم باطل لانا نقول ليست الزوجية سارية الى محل معروضها
 بخلاف الحرارة نعم ربما يتصور مع التار وصف الحرارة لكن الحرارة
 حينئذ موجودة في الذهن بصورة لها بذاتها والكلام في الوجود بذاتها
 والاربعة الموجودة في الذهن يثبت لها الزوجية بذاتها وان غفلنا عن
 زوجيتها او لم نتصوّر **قوله** (منه ما يحيث عنه في المنطق) الى آخره لا يقال
 مفهوم الجزئي جزئي منطق مع صدقه على الموجودات الخارجية كزيد
 وعمر و غيرها لانا نقول ائما يصدق على الصور العقلية منهم لا على انفسهم
 باعتبار الخارج فان زيد امثالا باعتبار وجوده الخارجي ليس بكل ولا جزئي
 بل باعتبار وجوده الذهني لما عرفت ائما مقساما للموجود الذهني من حيث
 انه الموجود الذهني فادرها في الحقيقة ليس الا الموجودات الذهنية
 الاعتبارية مثل هذا المانع عن الشرك مشير الى زيد الجزئي و مرادنا تلك
 الافراد الاعتبارية لا مطلق الافراد فلا اشكال **قوله** (مفهوم الواجب
 والممكن) الح اما كون الممتنع والمعدوم وغيرها مما لا وجود له موضوع
 في الخارج كذلك ظاهر اذ لا يمكن عرضهما له في الخارج لما تقرر
 عندهم من ان ثبوت الشيء للشيء في ظرف من الخارج والذهن فرع
 وجود المثبت له في ذلك الظرف فثبت امثاله للموضوع في الذهن
 فقط فيكون معقولا ثانيا او ما كون مفهوم الواجب والممكن واما المما
 معقولات ثانية فلان الوجوب والامكان سابقان على الوجود الخارجي
 والثابت في الخارج يجب ان يتاخر عن وجوده الخارجي لما تقرر ولذا
 جعلوا الوجود معقولات ثانيا اذا الشيء لا تتأخر عن نفسه وفيه نظر لان ما يجب

ان يتَّسِرُ عن الْوُجُودِ الْخَارِجِيِّ هو ثبوت المفهوم في الخارج لانفس ذلك المفهوم الثابت الایرى ان الذاتيات ولو ازمهما سابقة على الوجود الخارجى حيث تثبت لافرادها في الذهن قبل وجودها الخارجى مع انها ثابتة لها في كلا الوجودين والصواب ان يقال ان الوجوب والامتناع والامكان لما كان عبارة عن اقتضاء الذات الوجود او العدم وعدم الاقتضاء كان كل منها نسبة بين الماهية والوجود والعدم والنسب امور انتزاعية يزعها الذهن عمما جد فيه فقط ٦ قوله (ولذا جعلوا الكلية) لـ بـ ان اخذوا في مفهومها المفهوم من حيث هو مفهوم ولو كان القابلية للتكلف عارضة لما في الخارج اي ضلماً قيدوا المفهوم بقيد الحقيقة ليعم الموجود الخارجى والذهنى جميعاً ٦ قوله (عند الكل) الى آخره اى عند المتكلمين والحكماء ولا يتجه عليه ان الواجب تعالى لا يتضوره احد دائماً عند البعض وبالضرورة عند البعض الآخر والجزئية والكلية فرعان للتصور لانا نقول غير المتضور كنه الواجب تعالى لا هو يته الخارجى فيجوز أن يتضوره احد على وجه يعرضه الجزئية مع عدم العلم بكلنه كما اذ رأينا شيئاً من بعيد لا نعرف كنهه ولو سلم فهما فرعان للتصور المفروض لا التصور الحق ولا شك ان هو يته تعالى لو تصورت لـ كانت مانعة عن وقوع الشر كـ فيها وان لم تتصور ابداً او بالضرورة ٦ قوله (عند الحكماء) اـ قـ يـ قـ بـ ذـ لـ كـ لـ انـ هـ دـ هـ اـ شـ اـ جـ اـ سـ اـ جـ اـ طـ يـ خـ فـ ٦ قوله (ان كان بينهما تصدق في الواقع) الى آخره اشار بقوله في الواقع الى ان مدار هذا التقسيم هو الصدق وعدم الصدق في الواقع سواء في الخارج كـ بين الانسان والحيوان او في الذهن كـ بين الممتع والمعدوم لا الصدق وعدم الصدق بحسب تجويز العقل لامطلاقاً والا لانحصر النسبة في المساواة اذ كل كلـ بحسب ذلك التجويز صادق على كل شيء ولا بشرط قصر النظر على ذات المفهومين المتبنيين لأن تقسيم النسب بحسب ذلك التجويز على وجه آخر كـ يأتي ويقوله بالفعل هـ هنا وبالدـ وامـ في الافتراق الى ما قالوا امن ان مرجع المساواة الى صدق موجبـين كـ لـ يـ مـ طـ لـ قـ تـ يـ

عامتين من الجنين ومرجع العموم المطلق الى صدق موجبة كافية
 مطلقة عامة من جانب وسالية جزئية دائمة من جانب آخر ومرجع
 التباهي الكلى الى صدق السالبيتين كتيتين دائمتين من الجنين
 ومرجع العموم من وجہ الى صدق موجبتين جزئيتين مطلقتين
 عامتين وسالبيتين جزئيتين دائمتين من الجنين **٦ قوله** (بالفعل) الى
 آخره هذا الفعل هو الفعل المتحقق في الواقع فيما وجد الأفراد فيه
 والفعل المفروض فيما لم توجد فيه سواء كان مفروضا فرض ممكن
 ولذا كان الطائر اعم مطلقا من العنقاء او فرض محال ولذا كان
 اللاشي مساويا للامكن العام لانهما متتصادقان في الواقع كلها حكما
 ذهنيا فرضيا لانه كما كان اص متتصفا باللاشي يلزم ان يكون متتصفا
 باللامكن العام لا يقال كل ما تتصف بمفهوم فهوشي وممكن عام فلا نسلم
 ان المتتصف باللاشي متتصف باللامكن بل متتصف بتقييده لانا نقول
 اتصافه بالامكن لا ي Deduce اتصافه بتقييده ايضا لانه لما كان محالا فعلى تقدير
 وجوده واصافه باللاشي يلزم اتصافه بالتنقيدين في الواقع فتأمل فيه
٦ قوله (كالانسان والناطق) الى آخره كون الناطق مساويا للانسان
 مبني على زعم الحكمة من كون الملك والجن جوهرين مجردين
 لا يمكن صدور النطق والضحك منهمما والا فعلى مذهب المتكلمين
 القائلين بأنهما احسام لطيفة فالناطق والضاحك اعم من الانسان **٧**
قوله (واما الجزئيان فهم اماما تباهي) الح فان قلت كيف تجري بينهما
 المباهة الكلية والمساواة مع امتناع التصادق والتفارق الكليين بين
 الجزئين قلت سيلتى ان الشخصيتين الموجبتين والصالبيتين الصادقتين
 من الجنين في حكم القصبيتين الكليتين فلاشك **٧ قوله** (باعتبار الازمان
 والاواع الممكنة الاجتماع ^{معه}) لم يقل باعتبار الازمان والاواع الممكنة لانه
 لا ينطبق على نسب اللزوميات بل على نسب الاتفاقيات فقط بخلاف الاوضاع
 الممكنة الاعم من المحقيقة فالمراد من الاوضاع في نسب الاتفاقيات الخاصة
 هو الاوضاع المحققة وفي نسب اللزوميات والاتفاقيات العامة اعم منها
 ومن المفروضة الممكنة الاجتماع **٧ قوله** (وهذه هي النسب المعتبرة بين

القضايا) الى آخره فالتحقق بالنسبة الى القضايا متحقق في ضمن تحقق
مضمونها في الواقع الحق او المفروض اذا تحقق مضمون القضية يلزم
ان يكون تلك القضية صادقة لا كاذبة هذا واما اعتبار فى نسب القضايا
صدقها بمعنى تتحقق مضمونها في الواقع لاصدقها بالمعنى المقابل للكذب اذا
لواعتبر الثاني ل كانت جميع القضايا الصادقة متساوية لان كل قضية صادقة
فيه صادقة ازلا وابدا بخلاف تتحقق مضمونها الا يرى بان قوله
طوفان نوح عليه السلام واقع صادق في كل وقت مع ان تتحقق مضمونه
في وقت معين لافي كل وقت كما حققه بعض الافضل فتأمل فيه فانه
دقيق **قوله** (وقد يكون طرفاها او احدهما) الى آخره كون الطرفين
محالين في نسب اللزميات والعناديات وكون احدهما محالا في نسب
اللزميات والعناديات والاتفاقيات العامة فلا بد من تعميم الاوضاع
من الاوضاع الحقيقة والمفروضة **قوله** (و بين المختلفين) الى آخره من
عين احدهما ونقىض الآخر **قوله** (بعجرد النظر الى ذاتهما) الى آخره
هذا غير ما اعتبر في كلية كل كلية من قطع النظر عما سوى ذلك الكل
ولذا جوز العقل صدقه على كل شيء ولم يجوز صدقهما على كل شيء
في المتفاضلين كالإنسان واللانسان بل قطع النظر عما سوى المفهومين
وقطع النظر عما سوى احدهما متبيان لا يجتمعان في محل واحد اصلا
كالايضي **قوله** (كالمحدث الناقص مع المحدود) الى آخره كالمجسم الناطق
مع الانسان اذ لما اعتبر في مفهوم الانسان الجسم والناطق وقيد آخر هو
الحساس المأخذ في الحيوان المأخذ في الانسان صدق عند العقل بمجرد
النظر الى ذاتهما ان كل انسان جسم ناطق بدون العكس اذ يجوز عند
العقل ان يكون هناك جسم ناطق غير حساس فيكون جسم ناطقا ولا
يكون انسانا فثبت العموم بحسب التجويز وان كان ذلك الجسم محالا
في نفسه بخلاف الحد التام معه اذ كل ما اعتبر في احدهما معتبر في الآخر
فيئنهما بحسب ذلك التجويز مساواة **قوله** (او غير مميز اصلا) الى آخره
هذا مبني على ان المعتبر في المميز الذاتي في اصطلاحهم هو المميز عما
يشارك في الجنس فوقه تميزا بالذات فلا يكون الحيوان مميزا ذاتيا

في اصطلاحهم وان ميز الانسان عمادا الحيوان لأن تميزه للانسان بواسطة الفضول المأكولة فيه كالحساس والتامى والقابل للابعاد لابالذات اذ قد اخذ في الجنس العالى الذى لا يتصور أن يكون مميزا للانسان عمما يشاركه في جنس فوقه اذلا جنس فوقه فكان الحيوان مشتملا على المميز في الجملة وعلى غير المميز اصلا فلا يكون مميزا بالذات بل بواسطة بعض اجزاءه ولك ان تقول المميز في اصطلاحهم ما يكون مقولا في جواب اي شئ هو وذلك الجواب مشروط بان لا يكون مشتركا تماما كذاذ كروا فلا يكون الحيوان وامثاله مميزا اصلا **قوله** (كالشئ) الح فانه بمعنى ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وهو بهذا المعنى عارض لكل شئ واجبا كان او ممكنا او متعينا فلا يتصور أن يكون مميزا الشئ عن شئ فضلا عن المشاركات الجنسية فتأمل **قوله** (بالنسبة الى مجموع افراده) الح زاد المجموع لاسيما بالنسبة الى بعض افراده الذى هو افراد الانسان كان مشتركا ناقصا **قوله** (حقيقة اختصاص به بمعنى المختصة بنوعه) الح اي ليست مشتركة بين نوعه وبين نوع آخر فلابد أن الانسان ليس حقيقة مختصة بزيد وقد قلت انه مقول في جواب السؤال بما هو عن زيد وحده وان السائل عن الواحد طالب ل تمام حقيقته المختصة به * ثم اعلم ان المقول في جواب ما هو على ثلاثة اقسام قسم يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية وهو النوع الحقيق كالانسان وقسم يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة دون الحخصوصية وهو الجنس كالحيوان وقسم بالعكس اي يكون مقولا في جوابه بحسب الحخصوصية دون الشركة وهو الحد التام بالنسبة الى المحدود كالحيوان الناطق للانسان كما قالوا **قوله** (معنى المختصة بنوعه) اي بنوع ذلك الواحد * وللائل ان يقول هذا المعنى يستلزم اختصاص الشئ لنفسه وهو فاسد وذلك الاستلزم ظاهر لمن تأمل معنى تمام الحقيقة المختصة وهو النوع كالانسان ويمكن ان يحباب عليه بان تمام الحقيقة المختصة اعم من النوع الحقيق والحد التام خينز يكون الاختصاص من قبيل اختصاص الاعم بالاخضر

او بان يقال ان المراد بقوله بمعنى المختصة بنوعه المختصة بفرد نوعه بناء على ان الاختصاص اضافي لا يخفي **قوله** (الذاتي المطلوب بكلمة ما) وهو تام الحقيقة المختصة لواحد و تام الذاتي المشترك للمتعدد و قوله تميزا في الجملة لابد منه ههنا اذ كما يجوز أن يكون مطلوبه ما يميز عن جميع الاغيارات الناطق للانسان كذلك يجوز أن يكون ما يميز عن بعض الاغيارات كالحساس للانسان و ان لم يصح في جوابه الحد الناقص بمحض الفصل البعيد وسيأتي جواز التعریف بالاعم في الحدود والرسوم الناقصة فتأمل **قوله** (ان كان عين الحقيقة) لا يخفي ان التعریف يكونه عين الحقيقة او جزءها مما لا حاجة اليه في هذا التقسيم بل يكشفه الحيثيات المذكورة لكننا قصدنا التنبيه على ان كل نوع حقيق عين حقيقة ماتحته من الجزئيات وكل جنس هو جزء اعم وكل فصل مساو اعم **قوله** (فإن كان جزءاً عمّا من أجزاء حقيقة من الحقائق) لا يخفي ان الظاهر أن يقول من اجزائها لكننا عدلنا عنه الى ماترى لثلا يتوجه اختصاص الجنس والفصل بالحقيقة المختصة التي هي النوع الحقيقي اذ كما للانواع اجناس وفصول كذلك للاجناس والفصول اجناس وفصول كالجسم الناجي والحساس للحيوان **قوله** (بل جزءاً يميز عنها في الجملة) احـ اي سواء ميزها عن جميع الاغيارات من المشاركات الجنسية كالفصل القريب او عن بعضها كالفصل البعيد فانه اذا سئل عن زيد وحده او مع عمر و باى شئ هو في ذاته كان الجواب الناطق او الحساس او القابل كايكون الجواب اذا سئل عنه مع هذا الفرس هو الحساس او ما فوقه من الفصوص البعيدة **قوله** (كان ناطقاً والحساس) لا يخفي ان النطاق والحس ولو بالقوية من عوارض الانسان والحيوان لكنهما اقرب العوارض اليهما ولما جزموا ان في الانسان جزءاً جوهرياً يميزه عن سائر الحيوانات وراء جزء الحيوان وفي الحيوان جزءاً جوهرياً يميزه عن سائر الاجسام النامية ولم يعرفوا كنه هذين الامرین وضعوا اقرب عوارضهما مقام هذين الامرین واردوا بهما الامرین الجوهرین اللذين هما مبدأ النطاق والحس كا حققه بعض المحققین وكذا الكلام في النامي

والقابل للابعاد وغيرها من العوارض التي وضعوها مقام الفصول
١٠ قوله (وان عم حقائق مختلفة) الى آخره فعرض عام سواء كان مميزاً
 في الجملة اولاً فعلى هذا يلزم ان يكون العرض العام مقولاً في جواب ايّ
 شيء في عرضه - ما عرفت انه سؤال عن المميز في الجملة وقد قالوا انه غير
 مقول في جواب ما هو ولا في جواب اي شيء فهو لا يقال
 ليس مقولاً في جواب الامن حيث كونه مميزاً في الجملة وهو بهذه الاعتبار ليس
 بعرض عام بل خاصة لانا نقول قد تحقق في محله ان الاختصاص قسمان خاصة
 مطلقة وهي الاختصاص المميز عن جميع الاختيارات وخاصة مضافة هي المميزة عن
 بعضها وان الاختصاص التي هي قسيمة للكليات الاربعة هي الاختصاص المطلقة فلما
 اعتبر في مفهوم الاختصاص ههنا التمييز عن جميع الاختيارات خرج عنها الاختصاص
 الاضافية فاما ان تدخل في العرض العام او تبقى واسطة بين الكليات
 الحمس والثاني باطل فتعين الاول ولا مخلص الا بان يقال السؤال
 باي شيء في عرضه سؤال عن المميز عن جميع الاختيارات وان كان السؤال
 باي شيء هو في ذاته سؤالاً عن المميز في الجملة ولا يتحقق ما فيه من التحكم
 او بان يقال عدم كون العرض العام مقولاً في جواب اي شيء في عرضه مبنيّ
 على مذهب المتأخرين وغير المحوّزين للتعرّيف بالاعم لاعلى مذهب
 القدماء المحوّزين لذلك ولذا تركتنا في مفهوم العرض العام عدم كونه مقولاً
 في جواب ما هو ولا في جواب اي شيء هو فتأمل فيه **١٠ قوله** (كالحيوان
 والجسم) فانه اذا سئل عن الحيوان والشجر بما هما يحمل عليهما
 في الجواب الجنس القريب للحيوان وهو الجسم النامي واذا سئل
 عن الجسم والعقل العاشر بما هما يحمل عليهما الجنس العالى
 وهو الجوهر فكان كل من الحيوان والجسم نوعاً اضافياً كالانسان
١١ قوله (ثم الانواع ترتيب) الى آخره اعلم انهم وضعوا للتمثيل
 والتوضيح كليات مرتبة صعوداً وزرولاً وهي الانسان المحدود عندهم
 بالحيوان الناطق * ثم الحيوان المحدود بالجسم النامي الحساس المتحرك
 بالارادة اخذوا كلّاً من الحساس والمحرك بالارادة مع تساويهما
 لترددتهم في ان فصله القريب أهو الحساس او المتحرك * ثم الجسم النامي

وضعه من كالعدم وجداً لهم في كلام العرب مفرداً موضوعاً لمجموع الجسم الناتي * ثم الجسم المحدود بجواهِر قابل للإبعاد الثالثة أي الطول والعرض والعمق * ثم الجوهر المرسوم بماهية لوجوده في الخارج كانت لافي موضوع ولم يجدوه لانه جنس عال ليس فوقه جنس آخر فلابد من تحديده تماماً ولا ناقصاً ولا رسمه تماماً لوقف الكل على جنس فوق الجوهر وإنما يمكن الرسم الناقص كاسيجي الإشارة إليه وإنما اعتبر التزول في الانواع الصعود في الأجناس لأن النوعية الإضافية المرتبة باعتبار الخصوص والجنسية باعتبار العموم حتى لو قيل نوع الحيوان يفهم منه المفهوم الخاص منه ولو قيل جنس الحيوان يفهم منه المفهوم العام منه فالترتيب في الانواع لا يكون الابطريقي التزول وفي الأجناس لا يكون الابطريقي الصعود وعبارة الصعود والتزول مبنية على أن ماتحت الشيء لا يكون شامل له ولغيره في الأغلب بخلاف ما فوقه كما في طبقات العناصر والأفلاك **قوله (بعيه)** اخ اشارة الا ان اعتبار الجزء من ترتيب الحيثيتين جائز كاعتبار الجوهر جنساً عالياً من حيث انه مفهوم عام وعارض لانواع الجوهر في ماهية الانسان واعتبار الناطق فضلاً مثلاً فيهما من حيث انه فرد دخلي ومفرد لجوهر **قوله (الى جنس عال وفصل)** الى آخر وقد قالوا ببساطة الجنس العالى وسكتوا عن بساطة الفصل السافل كالناطق مع انه يجب ان يكون بسيطاً ايضاً لانه لو تركب فاما ان يتركب من اصرين متساوين وهو باطل واما من جنس وفصل فذلك الجنس لا يجوز أن يكون عرض ثلاثة يلزم تقويم واحد وفصل وذلك الجنس بالعرض فهو امامن الأجناس البعيدة للانسان واما من فصولة بعيدة وعلى التقدير يلزم تكرار الجنس الواحد والفصل الواحد في الماهية وهو ايضاً باطل * فان قلت فالفصل القريب للانسان فردين افراد الجوهر لامن افراد العرض ثلاثة يلزم التقويم المذكور فيعود محذور التكرار لتحقق مطلق الجوهر في ضمن فرده * قلت العود من نوع وإنما يعود لو كان ذلك الفرد من كبار من جواهِر ومفهوم آخر هما جنس وفصل وليس كذلك بل المدعى انه بسيط ولا يلزم من كونه فرداً

لمطلق الجوهر أن يكون من كيامه والآيمكن الجوهر المجردة من الماهيات البسيطة مع ان العقول والنفوس منها عند الحكماء فتأمل ١١ قوله (كالكل لعنقاء) لم يقل للإنسان والحيوان وغيرها من الماهيات الموجودة لأنها قد ترسم في الذهان جزئية عند الإحساس بها فتفارق عنها الكلية فلا يكون الكلية لازمة لها بخلاف العنقاء وغيرها من الماهيات التي لم يوجد لها فرد في شيء من الأزمنة ولم يتعارق بها إحساس أصلاً فلا ترسم في ذهن من الذهان على وجه الجزئية في شيء من الأزمنة فلا يفارقها الكلية بالضرورة مادامت موجودة في الذهان فتكون لازمة لباقي الذهن ١١ قوله (كمالح للبحر) إذ يمكن إزالة الملوحة عنه كما يظهر عند التقطير لكنها لا يفارق عن مجموع البحر أصلاً فليتأمل ١١ قوله (الصاحب بالفعل) الح وللائل ان يقول تمثيل المخاصة الغير الشاملة به غير صحيح اذ الصحيح بالفعل وهو الهيئة الانفعالية للنفس الناطقة بواسطة التعجب بالفعل المساوى للإنسان مساوله وشامل لأن الصبيان بل الأطفال في المهد يدركون الأمور الغربية وهو معنى التعجب فالمثال الصحيح لها هو الكاتب بالفعل فإنه أخص من الإنسان وغير شامل الجميع افراده * اللهم الا ان يراد بالصاحب بالفعل معنى آخر وهو آثار الظاهر المحسوسة تأمل ١١ قوله (اما خاصة النوع) الى آخره ويندرج فيه خاصة الفصل القريب لأن المراد اعم من ان يكون خاصة النوع بالذات او بواسطة جزء المساوى وكذا خاصة الفصل البعيد تنددرج في خاصة الجنس فلانقض بهما كلاميختفي ١٢ قوله (مفردین کانا) الى آخره تعليم للمفهومين الشاملين للمتصادقين وغير المتصادقين لتعليم غير المتصادقين فقط والام يصح التمثيل بـ زوج المعرفات لتعريفاتها لأن المعرف والتعریف متصادقان قطعاً وأيضاً هذا التعليم غير مختص بغير متصادقين بل يجري في المتصادقين ايضاً لا يختفي ١٢ قوله (وعلى التقادير) الى آخره اي على تقدير كون كل من النزومين بين مفردین او من كيام او مختلفين فكل من هذين النزومين امامين او غيرين ١٢ قوله (قول يكتسب) الى آخره القول بمعنى المقول مفرداً كان او من كيام بمعنى المركب

لئلا يخرج التعريف المفرد كأيّ شيء والاكتساب في عرفه هو التحصيل
 بطريق النظر لا مطلق التحصيل فلا يصدق التعريف على المزومات بالنسبة
 إلى لوازمه الينية **قوله** (من تصوّره) إلى آخره احتراز عن التصديق
 بناء على أن المراد بالتصوّر هو الصورة الحاصلة الغير مفارقة للحكم المقابلة
 للتصديق كما هو المبادر **قوله** (وبعضاً من الشخص) إلى آخره يرد عليه أنه
 يستلزم أن يكون المركب من الفضليين البعيد والقريب أو البعدين أن جوز
 التعريف بالاعم وإن يكون مجرّد الجنس أن جوز مع ذلك التعريف بالمفرد
 حدّاً ناقصاً وليس كذلك * والجواب إن ذلك مجرّد احتلال عقلّي غير متحقق
 فلا ينتقض به التعريف ولو سلم فلا بأس في كونه حدّاً ناقصاً عند هم
 وكذا الكلام في تعريف الرسم الناقص حيث يستلزم كون المركب
 من الفصل البعيد مع الخاصة او مع العرض العام بل من الفصل القريب
 مع أحدهما رسماً ناقصاً **قوله** (حاصلة باعتبار العوارض المخصوصة)
 إلى آخره وذلك لأنّ ماهية الرومي متلازماً يكون ماهية مقابلاً لـ ماهية النجفي
 باعتبارنا مع الإنسان تارة عارض الياضن وتارة عارض السواد ثم
 وضعنا لفظ الرومي بازاء الأول ولفظ النجفي بازاء الثاني والأفهمها
 ليسا بما هيئتين متباعدتين في ذاتهما بل داخلان تحت نوع واحد هو
 الإنسان فلابعتبرنا انضمام الياضن والسواد إلى الإنسان مد خل
 في حصول ماهيتها فليكون اعتبار بين بخلاف الإنسان والفرس
 أذقد انضم إلى الحيوان الناطق في أحدهما والصالح في الآخر
 في الواقع سواء اعتبرنا انضمامهما إليه أو لا فلذا كانا من الماهيات الحقيقية
 الموجودة في الواقع مع قطع النظر عن اعتبار معتبر بخلاف ماهيات
 الأصناف وغيرها من مصطلحات العلوم وأمثالها فتأمل فيه **قوله**
 (فيكون تعريف الرومي) إنّ فان قلت بل هو تعريف حقيقي لـ كونه معلوم
 الوجود الخارجي قبل التعريف * قلت لما كان من الماهيات الاعتبارية
 لم يكن لنفسه وجود خارجي عند أحد ولو عند القائلين بـ وجود الكل
 الطبيعي في الخارج بخلاف الإنسان والحيوان وغيرها من الماهيات
 الحقيقة وجود الفرد في الخارج في الجملة لا يقتضي كون الصادق

عليه من الماهيات الحقيقة كالميقتضى ذلك في مفهوم الجزئي والواحد والكثير وغيرها فانها امور اعتبارية قطعاً ١٣ قوله (فلاشكال بحدودها على حدود) الى آخره وجه الاشكال ان الحدود المذكورة منقوضة بحدود الاصناف ورسومها التامة اذ ليس فيها جنس بل نوع حقيقى كالانسان فى الانسان ايضاً * والجواب ان الانسان وان كان نوعاً حقيقياً بالنسبة الى الماهيات الحقيقة لكنه جنس اعتبارى بالنسبة الى ماهية اعتبارية وقد عرفت ان المفهوم الواحد يجوز أن يكون حسناً ونوعاً باعتبارين مختلفين فلاشكال ١٤ قوله (كتيريف الاب بما يشتمل) الى آخره فان الاب من له الابوة والابن من له البنوة والابوة والبنوة متصارفين لا يعقل احديهما بدون الاخر فان الابوة تكون الحيوان بحيث خلق من ماء حيوان آخر والبنوة تكون الحيوان الاخر بحيث خلق من ماء الحيوان الاول ولا يمكن تعلق احد الكوينين بدون الاخر ولا يتوقف تعلق احدهما على تعلق الاخر بل متعلقان معاً بخلاف تعلق العلم بعدم الجهل فان الجهل لما كان عبارة عن عدم العلم عمماً من شأنه ان يكون علماً وانما تعرف الاعدام المضافة بملكتها كان تعلق التعريف بعدم الجهل متوقفاً على تعلق العلم ومتاخراً عنه فهذا التوقف من جانب واحد فإذا كان التوقف الموجب للتأخر والتقدّم من الجنانيين يلزم الدور الباطل لاستلزم تقدّم الشيء على نفسه بخلاف الدور المعيّن اذ غالباً ما يستلزم ان يكون الشيء مع نفسه وليس بباطل ١٤ قوله (في نفس الامر) الحادى لافي مجرر دالرعم فانه لا يقتضى ان يعلم ما في الواقع بل في الرعم والمراد هو الاول كافي لظائره فاعلم ١٤ قوله (حتى يبطل بمجرر دالاحتمال العقلى) الحـ اذا اردنا تحديد الانسان حدّاً تاماً وقلنا انه الجسم الناطق يرد عليه انه صادق على الجسم الناطق الغير الناتم او غير الحساس مع انهمما ليسا بانسان لأن الناتم والحسان معتبران في مفهوم الانسان مع الجسم والناطق فكل انسان جسم ناطق بدون العكس فيكون باطلاً ولا يندفع هذا بأنه مجرر دالاحتمال عقلى بل محال ولا يختل التعريف الا بالمحقق لانه ائمـا يندفع بذلك عن غير الحدـ التام كـالـانـجـىـفـىـ ١٤ قوله

ما يجب اخذه في الحدود يشير الى ان ذلك الاكتفاء ليس بمحذور في الرسوم والى ان المحذور في الحدود هو الدلالة الالتزامية على ما يجب اخذه فيها لا كل دلالة التزامية ١٤ قوله (لان انضمام الكل الى الكل) اخْ وَمِنْ هُنَا يَتَضَعَّفُ مَا قَالُوا مِنْ أَنَّ التَّعْرِيفَ إِنْمَا يَكُونُ لِلْمَاهِيَّةِ لِلْفَرْدِ لَكِنْ يَرِدُ عَلَيْهِ أَنْ مَدَارَ التَّعْرِيفِ الصَّحِيحِ عَلَى الْمَسَاوَةِ صَدِقًا فَلَمْ يَجُوزْ أَنْ يَكُونَ الْكُلُّ "المنحصر في فرد في الخارج تعرضاً لذلك الفرد * فالحق ان الجزئي الحقيقى لا يقبل التحديد التام ويقبل غيره لاسيما على مذهب القدماء المحوظين للتعریف بالاعم ولذا قلنا وان امكن تعریفه اخ اشاره الى انه لا يمتنع على مذهب المتأخرین الغیر المحوظین للتعریف بالاعم فضلا على مذهب القدماء المحوظین لذلك ١٥ قوله (واما نفس الشبهة والاتصال والانفصال) الى آخر اشاره الى بطلان ما شتهير من ان القدماء انكروا النسبة بين بين بالكلية وجعلوا الواقع واللاواقع عبارتين في الحقيقة عن اتحاد المحمول بالموضع وعدم اتحاده معه وفي المتصلة عن الاتصال واللا اتصال وفي المفصلة عن الانفصال واللا انفصالت لاعن وقوع الاتحاد ولا وقوعه وعن وقوع الاتصال ولا وقوعه وعن وقوع الانفصال ولا وقوعه واما ابنتهما المتأخرین وجعلوا الواقع واللاواقع عبارتين عن ذلك فمعنى زيد قائم او ليس بقائم عند القدماء ان القائم متعدد مع زيد او ليس بمتعدد وعند المتأخرین ان اتحاده معه واقع او ليس بواقع ولا يخفى انه فاسد اذ من القدماء من عرف التصديق بادر الى ان النسبة واقعة او ليست بواقعة ولاشك ان النسبة التي حكم عليها بالواقع او اللا وقوع هي النسبة المشتركة بين الموجبة والسائلة ولو سلم انه تعمير باللازم فقول الحكم بعدم الاتحاد مثلا مستحبيل بدون تصوير الاتحاد اذ الاعدام ابنتهما فيكون الاتحاد متصورا مشتركا بين الموجبة والسائلة فإذا انكرها القدماء يلزمهم الواقع فيما هر بوا فكيف ينكرونها بل انهم لم ينكرروا ذاتها واما انكرها او كونها من اجزاء القضية كما زعمه المتأخرین نعم يتوقف على تصويرها الحكم بالواقع واللا وقوع لكن ذلك التوقف لا يستلزم كونها من الاجراء والالكان

البصر من اجزاء القضية في قولنا العمى صفة عدمية لتوقف تصور
 الموضوع عليه مع انه خارج عن اجزاء هذه القضية وفaca بين الفريقيين
 ففهم هذا المقام اذ قد زل فيه اقدم الاعلام وأحمد لله على الانعام
قوله (المسماة بالنسبة بين بين) الى آخر ما نسميه به بالكونها مشتركة
 بين الموجبة والسلبية اما جزأ كا عند المتأخرین او خارجا موقوفا عليه
 كما عند القدماء **قوله** (نم الاذعان بها) الى آخرها اي الادراك الاذعاني
 وكلمة ثم هنا للتراخي الربي بناء على ان رتبة الشرط ومتاخرة عن
 رتبة الشرط لللتراخي "الزماني" والا لم يطرد الكلام في الاوليات لأن
 تأخر الاذعان عن التصورات الثالثة فيها ليس بالزمان بل بالرتبة وان
 كان تأخرها عنها في النظريات وبعض البديهيات بالزمان ففهم ذلك
قوله (ولو بالالتزام) اشارة الى دفع ما اوردوا من ان ضمير الفصل
 في نحو زيد هو القائم راجع الى الموضوع ومطابق له افراد وتشيية
 وجمعها كاف فيزيانا هما القائمان والزيدين هم القائمون فيكون دالا على
 الموضوع لاعلى النسبة فيكون اسمها لا اداة وحاصل الدفع انه اما يتجه
 لو كان كل رابطة اداة عندهم وهو منوع بل مرادهم ان الدال على
 النسبة ولو بالتضمن او بالالتزام نسميه رابطة سواء كان اداة كما
 في ادوات النفي او كلام زيد او اسمها كاف ضمير الفصل وكروابط
 الجمل الواقعية خبرا او حالا او صفة عند النحو مع كونها اسماء ولا منافاة
 بين كونها دالة بالمطابقة على معنى مستقل وبالالتزام على معنى غير مستقل
 ولو سلم ان كل رابطة اداة عندهم فليكن تقسم اللفظ المفرد الى
 الاقسام الثالثة اعني الاسم والكلمة والاداة تقسيا اعتباريا ول يكن
 ضمير الفصل اسمها باعتبار دلالته المطابقة واداة باعتبار دلالته الالتزامية
 والكلمات كملات باعتبار دلالتها التضمنية على معنى مستقل وادوات
 باعتبار دلالتها التضمنية على معنى غير مستقل هو النسبة الجزرية اعني
 النسبة الى فاعل معين فلا حاجة الى ما ذهب اليه العلامة التقى زانى
 في التهذيب من انهم استعاروا ضمير الفصل للدلالة على النسبة ولا يخفى
 ما فيه لانه يستلزم ان لا يكون مافق كلام العرب العرباء رابطة مع انهم

في صدد الابحاث الشاملة لاسكل كلامي يخفى هذا ١٥ قوله (اما نفس المحمول المرتبط بنفسه) الى آخره ارتباطه في نحو قام بنفسه ماذكره الشيخ في الشفاء ويدل عليه ما ذكره ائمة العربية من ان الافعال موضوعة لمجموع الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين او الى فاعل ما على اختلاف بينهم فان قلنا ان كل رابطة اداة عندهم فلا بد أن يحمل تقسيم المفهوم المفرد الى الاقسام الثالثة على الاعتبارى وان قلنا ان الاداة بعضها فلا حاجة اليه ١٥ قوله (زيد قائم ابوه) الى آخره فان المحمول مجموع قائم ابوه لا مجرد قائم والضمير الرابط جزء من ذلك المجموع وكذا الضمير في قوله زيد ابوه قائم فانه دال على زيد بالطابقة وعلى ارتباط الجملة به بالالتزام فيكون رابطة كما عند النحوة ١٥ قوله (ومثل الاخير يسمى) الى آخره لا يخفى ان النحوة جعلوا مثل كان من الافعال الناقصة الدالة على معنى مستقل والمنطقيون جعلوه رابطة فينهما تناقض واجب عنه بأنه من باب تناقض الاصطلاحين وفيه نظر لأنه اما ان يدل على معنى مستقل فيبطل مذهب اليه اهل المنطق او لا يدل عليه فيبطل مذهب اليه النحوة ولا مخاص اليماذذكرنا من ان ليس كل رابطة اداة عندهم او التقسيم الذي اورددها هل المعقول اعتباري فتأمل ١٦ قوله (صادق بالاعتبار الاول اي على ان يكون قضية خارجية واما اذا كانت قضية حقيقة فهي كذا به كل من الاعتبارين كيائني ١٦ قوله (ولا يرد المحمول الافراد) الخ يشير الى ان المتعارفة المستعملة في العلوم هي القضايا التي يراد من جانب الموضوع الافراد ومن جانب المحمول المفهوم وما سواها منحرفة عن الخلادة غير متعارفة سواء اريد العكس كما في المثال المذكور في المتن او اريد من كل من الجانبين الافراد مسوريين بسور الكلية نحو كل انسان كل ناطق او بسور الجزئي نحو بعض الحيوان بعض الجسم او احدهما بسور الكلي والاخر بسور الجزئي نحو كل انسان بعض الحيوان وعكسه او غير مسوريين واذا اعتبر السلب كان المنحرفات من تقىة الى عدد كثير وقد فصلها بعضهم ولا فائدة يعتقد به ولو لذات كوها في المتنون ١٦ قوله (من الافراد الشخصية) الى آخره ناظر الى مثل قولنا

كل انسان حيوان وقوله او النوعية ناظر الى مثل قولهم كل نوع كلى
 فان كلا من القولين مخصوصة كافية لكن يشكل بخوا كل جنس كلى وان
 اريد النوع الاضافي فان الجنس العالى كالجواهر ليس بفرد شخصى
 ولا نوعى الا ان يرادمن النوع ههنا مطلق الكلى الاخص من العنوان
 وان كان جنسا او خاصه او غيرها ١٦ قوله (وليس كلى) الى آخره
 يشير بزيادة هذا المثال الى ان رفع الایجاب الكلى مندرج عندهم في السلب
 الجزئى ولذا جعلوا نقىض الایجاب الكلى هو السلب الجزئى مع ان
 نقىضه الحقيقى هو رفع الایجاب الكلى كما تعرف ١٦ قوله (والمهملة
 في قوّة الجزئية) الى آخره يعني ان المهملة الموجبة في قوّة الجزئية الموجبة
 وان المهملة السالبة في قوّة الجزئية السالبة ومعنى كونها في قوّتها
 انهم متلازمتان فتى صدق المهملة صدق هناك الجزئية وبالعكس
 والشخصية في حكم الكلية في وقوعها كبرى للشكل الاول وفي انعكاسها
 عكساً مسليها الى الموجبة الجزئية وعكس نقىض الى الموجبة الكلية
 وغيرها ١٦ قوله (الباحثة عن احوال اعيان الموجبات) فيه اشارة
 الى ان المراد من عدم استعمالها فيها عدم وقوعها مسائلها لا عدم
 وقوعها مطلقا ولو مبادى لمسائلها فانه محل نظر ١٦ قوله (على العهد
 الخارجى الشخصى) كما اذا اريد بالانسان زيد واما النوعى كما اذا
 اريده الرومى فالقضية اما طبيعية ان اريد جنس ذلك النوع من
 حيث وهو او مهملة ان اريد هو من حيث تتحقق فى ضمن الافراد
 فتأمل ١٧ قوله (او من حيث تتحقق فى ضمن الافراد مطلقا) اي من غير
 تعرض لبيان كيتها كلا او بعضها وهذا القسم من اقسام لام الجنس
 كالاستغراق والعهد الذهى الان اهل العربية لم يتعر ضواله بل ادرجوه
 فى لام الجنس ولذ امثال لام الجنس بقولهم الرجل خير من المرأة مع ان الخيرية
 لا تعرض مفهوم الرجل من حيث هو هو بل من حيث تتحقق فى ضمن الافراد
 وليس المراد ان كل رجل خير من كل من امة لانه ظاهر الفساد ولا ان بعضنا
 غير معين من الرجال خير من البعض الغير المعين من النساء اذ لا فائدة يعتقد
 بها فيه بل المراد أن جنس الرجل من حيث تتحقق فى ضمن الافراد

خير من جنس المرأة من حيث تتحققها في ضمن الأفراد اى ضاليفيد بمعونة القرينة فائدة جيدة هي انه ما من خير من النساء الا وفي جنس الرجل من هو خير منها ولا يخفى ان هذه الفائدة امام استفاده من تفضيل الجنس على الجنس لامن الاستغرار ولامن العهد الذهني ١٧ قوله (باعتبار امكانه وجوده في الخارج) الى آخره لم يقل للموضع الممكن الموجود تحقيقها بل زاد الاعتبار للإشارة الى ان موضع الخارجية والحقيقة لا يجب ان يكون ممكنا في نفسه وان موضع الخارجية لا يجب ان يكون موجودا محققا في الخارج وان موضع الحقيقة لا يجب ان يكون موجودا تقديرها في الخارج كما يظهر من مثالايان اجتماع النقيضين باطل ١٧ قوله (سواء كان ممكنا يوجد في الذهن بلا فرض) الى آخره هذا الامكان امكان عام مقيد بجانب الوجود بقرينة مقابلته للممتنع فيشمل الواجب تعالى والمراد بقوله يوجد في الذهن الح انه على تقدير وجوده في الذهن يحصل فيه بلا واسطة فرض بناء على ان ماهيات الممكنت حقيقة لافتراضية بخلاف الحالات للقطع بان زوجية الخمسة اذا خللت وطبعها ليس لها ماهية في الذهن الا بان يقال لو كانت الخمسة زوجا فتحتاج في الحصول ماهيتها في الذهن الى فرض وجودها الخارججي بخلاف الممكنت فان ماهيتها تحصل في الذهن بلا احتياج الى فرض وجودها الخارججي وانما المحتاج الى فرضه هو الحكم الاجبابي عليه خارجا ولذا كان ماهيات الممكنت حقيقة وماهيات الحالات فرضية فاعلم ذلك ١٧ قوله (وادا سلبته بذلك المعنى) بان تقول ليس الاجتماع الموجود في الخارج وجودا محققا ببصیر في الخارج كان سالبة خارجية صادقة وقس عليه اخواهه ١٧ قوله (كان موجبة ذهنية كاذبة) الى آخره لان البصر من عوارض الوجود الخارججي فلا يعرض لشيء في الذهن هذا اذا كان هذا الحكم ايجابيا ذهنيا فرضيا واما اذا كان ايجابيا ذهنيا حقيقيا فكما يكذب بهذا الاعتبار يكذب باعتبار قيد الوجود في الذهن بلا فرض فتأمل ١٧ قوله (فالوجود المعتبر في موجبة) وكذا الامكان المعتبر مع موضوع الحقيقة معتبر في سالبتها ايضا والامر يمكن بينهم ماتفاق كاسبق

قوله (ولذا وقع بينهما تناقض) الى آخره اشاره الى دفع ما اورد دواعي قوله مصدق السلب لا يتوقف على وجود الموضوع بخلاف صدق الايجاب وحصل الاراد أنه لو صدق السلب عند عدم الموضوع لم يكن بين الموجبة والبسالة تناقض لجواز صدق الايجاب على جميع الافراد الموجودة وصدق السلب عن بعض الافراد المعدومة هذه او حصل الدفع ان الوجود المعتبر في موجبة كل نوع يعتبر في سالبتها ايضا فيمعن انصراف السلب الى الفرد المعدوم ويتحقق التناقض ولا يلزم توقف صدق السلب على وجود الموضوع لأن الوجود الذي اعتبره الحكم مع موضوع السالبة واقع في حيز النفي وصدق النفي لا يتوقف على تتحقق القيد الواقع في حيزه بخلاف صدق الايجاب فانك اذا قلت ضربت زيدا بالسوط يتوقف صدقه على صدور الضرب منك وعلى وقوعه على زيد وعلى وجود السوط اذا قلت ما ضربته بالسوط يصدق ذلك وان لم يكن لك سوط اصلا كما لا يخفى

قوله (فعل محقق في الواقع في الخارجية) **اللمايقل فعل متحقق في الخارج** في الخارجية لأن عقد الوضع في الخارجية لا يجب ان يكون صدقا خارجيا كعقد العمل فيها بل قد يكون ذهنيا نحو بعض الممكن انسان او جسم او جرهر او حار او بارد وكذا الكلام في الحقيقة كما ان عقد الوضع في الذهنية لا يجب ان يكون ذهنيا كعقد العمل فيها بل قد يكون خارجيا نحو كل حار ممكن فالخير الواقع العام من الخارججي والذهني كنفس الامر

قوله (نحو كل انسان حيوان) **اللمايقل متأخذ من ان ثبوت الذاتيات ولو ازمهها بحسب الوجودين** **قوله** (وسلب العوارض) **اللمسوا كانت عوارض خارجية كالحرارة والبرودة او ذهنية كالكلية والجزئية او مشتركة بين الخارج والذهن كالزوجية والفردية فان سلب جميعها عن غير موضوعها صادر بكل من الاعتبارات الثلاثة كما لا يخفى **قوله** (وهو ظاهر) **اللمايقل الموضوع المقدر موجود اعم مطلقا من الموضوع المحقق** في كل مادة يصدق فيها الموجبة الجزئية الخارجية يصدق فيها الموجبة الجزئية الحقيقة ولو انحصر العنوان والحكم في بعض افراده الممكنة نحو بعض مركوب السلطان فرس **قوله** (ونقيضاها) **اللمايقل وهذا السالبتان****

الكلية الخارجية والحقيقة لما سيماتي ان نقىض كل نوع ما يمسه
في النوع ويخالفه في الكيف والكم **قوله** (وكذا ينفى نقيضيهما) الى
آخره يعني كل من السالبة الكلية الخارجية والسائلة الكلية الحقيقة اعم
من وجه من السالبة الكلية الذهنية وان كان بين اولين عموم مطلق
قوله (ويظهر ذلك) الى آخر ما يظهر كون كل من السالبة الكلية
الخارجية والحقيقة اعم من وجه من السالبة الكلية الذهنية بتلك الامثلة
لصدق الكل في نحو لاشيء من الفرس بانسان او ضاحك وصدق
الخارجية والحقيقة بدون الذهنية في نحو لاشيء من الانسان او العنقاء
بممكن في الخارج وبالعكس في نحو لاشيء من النار بحارة في الذهن
فانظر **قوله** (وبتقديم رابطة الایجاب) قيد الرابطة بقيد الایجاب مع
انهم اطلقوا ه هنا لأن الرابطة في السالبة اداة السلب فليس فيها
تأخير رابطتها عن اداة السلب بل تأخير رابطة الایجاب عنها كالايتحف
قوله (يتوقف على تحقق الوجود المعتبر) الى آخر لم يقل يتوقف على
وجود الموضوع كما قالوا للإشارة الى تحقيق المقام بما يدفع الاوهام من ان
ه هنا وجود احدهما الوجود المعتبر الذي يعتبره الحكم مع الموضوع
وئانهما الوجود يعني التتحقق في نفس الامر وبينهما عموم من وجہ
اذلا يلزم من اعتبار الحكم وجود الموضوع وجوده في الواقع ولا من
وجوده في الواقع ان يعتبر الحكم ذلك الوجود معه وقد يجتمعان
فالوجود الاول مشترك بين الموجبة والسائلة ليلزم التناقض بينهما كما
عرفت ولمتاز السالبة الخارجية عن السالبة الحقيقة والذهبية وبالعكس
والوجود الذي يتوقف عليه صدق الایجاب دون السلب هو الوجود
الثاني دون الاول فلا تدافق بين قولهم صدق السالبة لا يتوقف
على وجود موضوعها وبين قولهم الحكم في السالبة على الموضوع
الموجود اى المقدّر معه الوجود وان لم يتحقق في الواقع فاعلم ذلك
اذا قد تزّل فيه اقدام كثیر من الاعلام **قوله** (فيما وجد الموضوع
بذاهنه في الذهن) الى آخره مماله ماهية حقيقة سواء وجد فيه محققا كما
في الاربعة الموجودة في الذهن في احد الازمنة او مقدّرا كما في كنه

الواجب تعالى على تقدير القول بامكان حصوله في الذهن وان لم يقع
 ابدا فالمراد من الذات الماهية الحقيقة التي على تقدير حصولها
 في الذهان تحصل بلا احتياج الى فرض وجودها الخارجى بخلاف
 ماهيات الحالات كـتقدير فالمراد من التقدير هنا هو الفرض المتعلق
 بوجوده الذهنى الممكن وبالفرض في قوله بواسطة الفرض هو الفرض
 المتعلق بوجوده الخارجى الحال ولذا كانا متقابلين ههنا **قوله ٢٠**
 (الشىء من المعدوم المطلق) الى آخره المعدوم المطلق ماليس له وجود
 اصلا في الخارج ولا في ذهن من الذهان فلا يكون معلوما بالضرورة
 لاشراط العلبة بوجود الذهن * ثم هذه القضية مشروطة عامة لأن المراد
 انه ليس معلوما بالضرورة مادام معدوما مطلقا وهذا الحكم صادر
 وان كان معلوما متضورا في هذه القضية بعنوان المعدوم المطلق لأنها
 مشروطة وصفية هي حلية في الظاهر شرطية في المعنى ولاشك في
 صدق الشرطية هنا بان يقال **كما كان الشىء معدوما مطلقا يلزم ان لا**
 يكون معلوما وان امتنع طرفا هذه الشرطية في الواقع كـالاخفى **٢٠**
قوله (لكتها في التتحقق) الى آخره لأن محمولها حكم السالبة وهو من
 النسب وكل نسبة معقول ثان كـاعرف بخلاف المعدولة في نحو العقرب
 اعمى او لا كاتب خارجية او حقيقة فان محمولها المفهوم العدمي المركب
 من المفهوم الوجودى ومفهوم اداة النفي من غير اعتبار النسبة فيه
 ولاجل ان الاداة فيها ليست لسلب النسبة الايجابية سميت معدولة
 للعدول عن حقيقة اداة النفي الموضوعة لسلب النسبة * فان قلت كيف
 ثبت المفهوم لغيره في الخارج مع كون نفسه معدوما في الخارج والثابت
 في الخارج يجب ان يكون موجودا فيه * قلت قد تقرر في موضعه
 ان ثبوت الشىء للشىء في الخارج بمعنى الثبوت الابطى المدلول عليه
 بالحمل اى يتوقف على وجود المثبت له فيه لاعلى وجود الثابت فيه
 ولا يندفع بـان يقال قولنا في الخارج قيد المحمول لا قيد الثبوت فيكون
 الخارج ظرفا لنفسه لا بـوجوده والموجود الخارجى مكان الخارج
 ظرفا بـوجوده لانفسه ولذا لم يقتض قولنا زيدا بـوجود في الخارج كـون

وجود زيد موجوداً في الخارج بل اقتضى كون نفس زيد موجوداً فيه كاـحـقـهـ الشـرـيفـ فيـ حـاشـيـةـ المـطـوـلـ لـأـنـ نـقـولـ الـكـلامـ فـيـ الـقـضـيـةـ الـخـارـجـيـةـ الـحـاكـمـةـ بـالـثـبـوتـ الـخـارـجـيـ فلاـ مـحـالـ يـكـونـ قـيـداـ لـثـبـوتـ لـالـمـحـمـولـ * فـانـ قـلـتـ غـايـةـ ذـلـكـ جـواـزـ ثـبـوتـ الـعـدـمـيـ فـيـ الـخـارـجـ وـمـاـ الدـلـيـلـ عـلـىـ أـنـ قـدـ يـكـونـ ثـابـتاـ فـيـ الـخـارـجـ فـيـ نـحـوـ زـيـدـ لـاـ كـاتـبـ خـارـجـيـ اوـ حـقـيقـيـةـ * قـلـتـ الدـلـيـلـ لـزـوـمـ اـرـفـاعـ الـنـقـيـضـينـ فـانـ الفـرـسـ باـعـتـبـارـ وـجـودـ الـخـارـجـيـ لـيـسـ كـاتـبـاـ فـيـكـونـ بـهـذـاـ الـاعـتـبـارـ لـاـ كـاتـبـاـ وـالـاـ لـارـفـعـ النـقـيـضـانـ عـنـ اـمـرـ مـوـجـودـ وـاـيـضاـ الـمـوـضـوعـ هـنـاـعـنـيـ الـفـرـسـ مـوـجـودـ فـالـسـالـيـةـ الـبـسيـطـةـ الـخـارـجـيـةـ هـنـاـ تـسـتـلـزـمـ الـمـوـجـبـةـ الـمـعـدـولـةـ الـمـحـمـولـ منـ الـخـارـجـيـ * فـانـ قـلـتـ هـذـاـ جـارـ فـيـ ثـبـوتـ مـفـهـومـ الـامـكـانـ فـيـ الـخـارـجـ معـ اـنـ لـيـسـ كـذـلـكـ اـذـ نـقـولـ زـيـدـ باـعـتـبـارـ وـجـودـ الـخـارـجـيـ لـيـسـ لـاـمـكـنـاـ وـالـاـمـ يـكـنـ مـكـنـاـ بـلـ وـاجـباـ اوـ مـمـتـعاـ وـهـوـ مـحـالـ فـهـوـ بـهـذـاـ الـاعـتـبـارـ مـكـنـ وـالـاـ لـارـفـعـ النـقـيـضـانـ عـنـ اـمـرـ مـوـجـودـ وـاـيـضاـ السـالـيـةـ الـمـعـدـولـةـ الـمـحـمـولـ مـسـتـلـزـمـةـ الـمـوـجـبـةـ الـخـصـلـةـ فـيـهاـ وـجـدـ الـمـوـضـوعـ * قـلـتـ لـاـ نـلـمـ اـنـ باـعـتـبـارـ وـجـودـ الـخـارـجـيـ لـيـسـ لـاـمـكـنـاـ اـذـ غـايـةـ ماـيـسـتـلـزـمـهـ اـنـ لـاـيـكـونـ مـكـنـاـ فـيـ الـخـارـجـ بـعـنـ اـنـ لـاـيـتـصـفـ بـالـامـكـانـ فـيـ الـخـارـجـ لـاـنـ لـاـيـكـونـ مـكـنـاـ بـعـنـ اـنـ لـاـيـتـصـفـ بـهـ فـيـ الـوـاقـعـ وـلـوـ فـيـ الـذـهـنـ حـتـىـ يـلـزـمـ كـونـهـ وـاجـباـ اوـ مـمـتـعاـ كـيـفـ وـالـامـكـانـ لـماـكـانـ مـعـقـولـاـ ثـانـيـاـ لـمـ يـكـنـ ثـابـتاـشـئـ بـحـسـبـ الـخـارـجـ وـلـامـ يـثـبـتـ مـفـهـومـ الـمـمـكـنـ باـعـتـبـارـ الـخـارـجـ فـقـدـ يـثـبـتـ مـفـهـومـ الـلـامـكـنـ بـهـذـاـ الـاعـتـبـارـ وـالـاـرـفـعـ النـقـيـضـانـ فـالـمـفـهـومـاتـ الـعـدـمـيـةـ قـسـمانـ قـسـمـ مـعـقـولـ اوـلـ مـخـتـصـ بـالـجـوـدـ الـخـارـجـيـ كـالـاعـمـيـ اوـ مـشـترـكـ بـيـنـ الـوـجـودـيـنـ كـالـلـابـصـيرـ وـالـلـامـكـنـ وـغـيرـهـاـ مـنـ نـقـائـصـ الـمـفـهـومـاتـ الـمـخـتـصـةـ باـحـدـ الـوـجـودـيـنـ اوـ الـمـشـترـكـةـ وـقـسـمـ مـعـقـولـ ثـانـ مـخـتـصـ بـالـجـوـدـ الـذـهـنـيـ كـالـمـمـكـنـ وـالـمـمـتـعـ وـغـيرـهـاـ فـاـفـهـمـ هـذـاـ المـقـامـ ٢٠ـ قـوـلـهـ (ـاـنـعـقـادـ الـكـلـ)ـ اـيـ اـنـعـقـادـ جـمـيعـ الـقـضـاـيـاـ ذـهـنـيـةـ كـانـتـ اوـ خـارـجـيـةـ اوـ حـقـيقـيـةـ مـوـجـبـةـ كـانـتـ اوـ سـالـيـةـ اـذـ لـابـدـ مـنـ تـصـوـرـ الـمـوـضـوعـ وـفـيـ ذـكـرـ الـاـنـعـقـادـ اـشـارـةـ الـىـ اـنـ مـتـوقـفـ عـلـىـ تـصـوـرـ الـمـوـضـوعـ هـوـ نـفـسـ الـاـنـعـقـادـ لـاـ الصـدـقـ

والكلام في الثاني لافي الاول ٢١ قوله (مادام موجوداً أو معدوماً) زاد قوله او معدوماً لثلا يرد عليه ماورد على من تركه من انه لا يصدق على ضرورة السلب عن المعدوم نحو لاشيء من الحال ب بصير خارجية او حقيقة لأن قوله مادام موجوداً يقتضى وجود الموضوع سواء كان قيداً للنسبة او ضرورتها اذ لم يقع ذلك القيد بالنسبة الى السالبة في حيز النفي بل السلب على كلا الاحتمالين واقع في حيزه نعم لو كان قيداً للنسبة بين بين لما اقتضى ذلك لوقوعه في حيز النفي حينئذ لكن كونه قيداً لتلك النسبة باطل كما حقيقه ابوالفتح في حاشية التهذيب وكذا الكلام في التعريفات الآتية تأمل ٢١ قوله (شرط الوصف) اي يحكم فيها بضرورة النسبة بشرط اتصف ذات الموضوع بوصفه ومعنى اشتراط الضرورة بالاصف ان يكون للاتصف به مدخل في الضرورة وتتوقف هي عليه سواء كان مستقلاً فيها كما في مثال تحرّك الاصابع اولاً كما في قولنا بعض الحراره ذاتياً بالضرورة مادام حراره وهو الدهن الحراره والمقتضى لضرورة الندوان بمجموع الحرارة والدهنية لا يجري دالحرارة والالكان الحجر الحراره ذاتياً ايضاً * وقوله وقتها اشاره الى ان الضرورة المذكورة في غير وقت الوصف لا تسمى مشروطه عندهم كما اذا كان العنوان علة معدة للمحمول نحو كل حي مائة بالضرورة وبعد كونه حياماً مادام حياً وهو ظاهر ٢١ قوله (فيما كان العنوان الذي له مدخل) الخ جميع الذاتيات ولوازمهما ولوازم احد الوجودين مماله مدخل وضروري في وقته فلم يبق هناك الا عرض المفارق وهو قسمان قسم ضروري في وقته للموضوع كما اذا لم يكن من افعاله الاختيارية وقسم ليس بضروري في وقته كما اذا كان من افعاله الاختيارية فإذا كان العنوان من القسم الاول وكان له مدخل في الضرورة صدق هناك المعنيان معاً في مثال اظللام المخسف واذا كان من القسم الثاني فان كان له مدخل في الضرورة صدق المعنى الاول دون الثاني كاف كل كتاب متجرّك الا صابع اذليس الكتابة ضرورية للكتاب في وقته فضلاً عن ضرورة التحرّك التابع لها والا فيصدق المعنى

الثاني دون الاول كا في كل كاتب حيوان بالضرورة اذ لا مدخل للكتابة في الحيوانية **قوله** (وكل من خسف مظلما بالضرورة) الى آخر ضرورة الانحساف والظلم وقت حلوله الارض بينه وبين الشمس مبني على ما زعمه الحكماء من كون الواجب تعالى موجبا في افعاله واما على ماذهب اليه المتكلمون وهو الحق من انه تعالى مختار في جميع افعاله فلا ضرورة في شيء منها لجواز خلق الاضاءة حينئذ ولجواز ازاله الحيلولة كلام ضرورة للكتابة في وقتها لكونها اختياريا يمكن تركه كلام او جزأ في كل آن من زمانه فان دفع ما قبل ان الضرورة في وقت الوصف اعم مطلقا من الضرورة بشرط الوصف فتأمل **قوله** (او بدوا امهما مadam الذات) اي مadam موجودا او معدوما ولذا غير العنوان لـ لا يرد عليه دوام السلب عن المدحوم على نحو ما سبق في الضرورة المطلقة لكن يشكل الامر فيما دام الوصف فليكن السالبة المشروطة والعرفية في مثل قولنا لاشيء من الكاتب يساكن الاصابع بالضرورة او باليدوا مadam كتابا موقوتين على وجود الموضوع كجميع سواب المركبات ولا ضرر فيه بعد أن صدقنا عدم الموضوع مثل قولنا لاشيء من المدحوم بطأء او كاتب مadam معدوما فتأمل **قوله** (ازلا وابدا) اشارة الى جهة الاحكام الغير الزمانية نحو الله تعالى حـ او علم بالفعل كان قوله او في احد الازمنة اشارة الى جهة الاحكام الزمانية الحادمة في الزمان نحو زيد قائم بالفعل او قاعد فلابد ان في احد الازمنة مستغن عن قوله ازلا وابدا تأمل **قوله** (كل انسان كاتب بالامكان العام) الى آخره وما يجب ان يعلم ان قولهم بالامكان في امثال هذه العبارة ان كان قيدها للنسبة كانت القضية ممكنة وان كان قيدها للمحمول كانت مطلقة يمكن تتحققها في ضمن الضرورية المطلقة لأن كون الانسان ممكنا الكتابة ضروري له في جميع اوقات وجوده وان لم يكن الكتابة بالفعل ضروري له كالمخفي **قوله** **قوله** (في الموضوع والمحمول) قيد بهما مع انهم مترافقان في سائر الكتب للاشارة الى ان مجرد اشتمال القضية على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب لا يكفي في كونها مركبة في عرف فهم والا لكان جميع الاحكام الحصرية

قضايا مرکبات عندهم نحو ماجاء في الا زيد وليس كذلك
 بل هي وامثالها بسيطة عندهم لعدم اتحاد الحكمين المختلفين بالإيجاب
 والسلب فيه في الموضوع اذ مثبت له الجيء هو زيد وما سلب عنه
 ذلك هو غيره فلا يخدا في الموضوع فيكون القضية المشتملة عليهمما
 بسيطة لا مرکبة بخلاف قولنا كل كاتب متجرّك الاصابع بالفعل وحيث
 لا داعماً فان معنى لادئما الاشيء من الكاتب متجرّك الاصابع بالفعل وحيث
 اتحاد الحكمان فيه في الموضوع والمحمول والكمية كان قضية مرکبة
 في عر فهم وتقييد الموضوع هننا بالحقيقى للاحتراز عن الموضوع الذكرى
 فان اتحادها في الموضوع الذكرى غير كاف في المرکبة بل لابد من
 اتحادها في الموضوع الحقيقى والا صدق المركبة الجزئية في قولنا بعض
 الجسم حيوان لادئما لأن معنى جزئيتها ان بعض الجسم حيوان دائماً
 وبعضه ليس بحيوان دائماً مع ان هذه المركبة الجزئية كاذبة عندهم
 اذ الحكم في الجزئين فيها على شيء واحد فلو صدق تلك المركبة لزم
 ان يوجد جسم يتضمن بالحيوانية في وقت ولا يتضمن بها في وقت آخر
 وهو باطل كما سيتضح ٢٣ قوله (وماعدا العامتين باللادوام الوصفي)
 انه يمكن تقييد بعض ماعدا العامتين من البساطة باللادوام الوصفي
 وان لم يمكن تقييد بعض ماعداها الا آخر به كالدائمتين لثلا يرد
 ان الضرورة والدائمة مما عداها لا يمكن تقييدها به اذ الضرورة
 والدوام الذاتيان اخص من الدوام الوصفي وتفصيل الامر مبيان لعين
 الاخص فليحمل على هذا الخوات هذا القول ٢٣ قوله (او المنتشرة) لمنع
 الخلط فلا يرد أن الوقية المطلقة ماعدا المنتشرة المطلقة لا يمكن تقييدها
 بالضرورة والوقية الغير المعينة ويصح الحمل على منع الجم والخلط
 فلا يلزم المحذور ايضا بناء على التوجيه السابق ٢٣ قوله (نحو الله تعالى
 علام او حى) اذ ان هذه الصفات لما كانت لوازمه وجوده اخبار حى فلو فرض
 انتفاء شبهتها له تعالى يلزم انتفاء الوجود الملزم فيلزم انقلاب ماهية
 الواجب تعالى الى ماهية ممكنة لأن كل ماهية يمكن انفكاك الوجود
 عنها بوجه من الوجوه فهي ممكنة فما هي الواجب تعالى آية

عن افلاك كل من هذه الصفات فيكون ثبوتها له تعالى واجباً بالذات بخلاف ثبوت لوازم الممكنتات لها كاعتراض في الأصل ٢٣ قوله (شرط المحمول الواقع) اي بشرط وجود المحمول في الموجبة وعدمه في السالبة والمراد من الوجود والعدم ما هو الواقع في وقته اذ لا ضرورة اليوم في قيام زيد غداً لافي وجوده لعدم وقوعه بعد ولا في عدمه فيه لعدم تتحقق وقته الذي هو الغد وبالجملة لا ضرورة في شيء من طرف القيام الغير الواقع بعد وان شرط احدهما فالمراد الشرط الواقع لا مطلق الشرط ولو كان مفروضاً ولذا قيد بالواقع ٢٤ قوله (وهو الامكان الصرف الخالي) ان فان قيام زيد غداً مثلاً لا ضرورة اليوم في جانبه الايجاب وهو ظاهر والا لكان واقعاً بعلته في اليوم او في الماضي ولا في جانبه السلب لأن عدم قيامه في الغد لم يتحقق اليوم وان تتحقق عدم قيامه الان وانما يتحقق شيء من قيامه وعدم قيامه فيه اذا جاء الغد فقيامه في المستقبل يمكن صرف لا ضرورة في شيء من طرف فيه بخلاف الامور الواقعية في الحال او في الماضي فانها متحققة في وقتها بالفعل بعلتها الموجبة لها فهي ضرورية واقعها الضرورة بشرط المحمول هكذا احتججه الشيخ الرئيس ونقله شارح المطالع وبهذا التقرير ظهر بطلان ما قيل ان الامكان الواقعي يستلزم الواقع وانما يستلزم في الامور الحالية والماضوية لامطلاقاً ٢٤ قوله (واعقلها) الى آخر ما نماقال اقلها الان الضرورة بشرط المحمول لما كانت مساوية لل فعل كانت اعم من سائر الضرورات ووجدان فرد الاعم اسهله واقل مؤنة من وجدان فرد الاخص لأن فرد الاعم اكثرو فرد الاخص اقل وانما كانت اعم من الضرورة في وقت ما لأنها كما يتحقق في فعل الفاعل الموجب يتحقق في فعل الفاعل المختار بخلاف الضرورة في وقت ما فانها لا تتحقق في فعل الفاعل المختار ولذا لم يكن الكتابة وغيرها من الافعال الاختيارية ضرورية واجبة الوجود في وقتها كما يتحقق ٢٤ قوله (كلية المقدم) الى آخره ترك التضاعف مع انه مذكور في كتب اكثراً لهم لانه داخل فيما ذكر لأن المتضاعفين معلوماً علة واحدة وهي اتحاد الولد من نطفة معينة

في الابوة والبنوة مثلاً ٢٤ قوله (باتفاق الاتصال) إلى آخره اي يكون
 صدق التالي متصلة لصدق المقدم اتفاقاً بلا علاقة موجبة لذلك الاتصال
 والمراد بصدقهما تتحقق مضامنهما في الواقع ولو في احد الا زمنة
 فقولنا اذا طلعت الشمس غداً يجيء عمر واتفاقية خاصة كلام لا يخفى
 ٢٥ قوله (في الصدق فقط) إلى آخره قيد فقط قيد الانفصال في الصدق
 لا يقيد الحكم والا لكان مساوياً للمعنى العام الشامل لمنفصلة الحقيقة
 اذا يلزم من عدم الحكم بالانفصال في الكذب عدم الانفصال فيه بخلاف
 ما اذا كان قيد الانفصال في الصدق اذ معنى الانفصال في الصدق
 فقط عدم الانفصال في الكذب فيصير المعنى وان حكم بالانفصال
 في الصدق وعدم الانفصال في الكذب سميت مانعة الجمع وكذا
 الكلام في الانفصال في الكذب فقط كلام لا يخفى ٢٥ قوله (والكل لا يخلو
 عن احدها في الاغلب) واما قال في الاغلب لانه قد يخلو عنها كما في قول
 اهل المعنى تقديم المستد لكتنا او لكتنا اذليس بين النكتتين منع جمع
 لما قالوا الازمام بين النكتات فيجوز أن يكون التقديم لكتلهم او ثلاثة
 ولا منع خلو لا لهم لم يقصدوا الانحصر فيما ذكروه بطريق الترديد
 ٢٥ قوله (كل من هذه المنفصلات) إلى آخره في تصریح كل اشارة الى رد
 ما قبل ان المنفصلة الحقيقة لا يجوز أن تترك اكثراً من جزئين واليمكن
 بين كل جزئين منها انفصال في الصدق والكذب معاً وحاصل الرد أنه
 لا يجب فيها وجود الانفصال الحقيقـيـ بين كل جزئين بل يكفي وجوده
 بين مجموع اجزاءه الثلاثة او الاربعة كما في المثال المذكور فان العدد
 الواحد لا يخلو عن مجموع الاقسام الثالثة وان خلا عن اثنين منها ٢٥ قوله
 (العدد اما) الى اي العدد بالنسبة الى ما يجمع من الكسور التسعة اما زائد
 كالاربعة فان نصفها اثنان وربعها واحد ومجموعهما ثلاثة وهو ناقص
 عن الاربعة او زائد كاثي عشر فان نصفها ستة وثلثها اربعة وربعها ثلاثة
 وسدسها اثنان والمجموع خمسة عشر وهي زائد على اثني عشر او مساو لها
 كالستة فان نصفها ثلاثة وثلثها اثنان وسدسها واحد والمجموع ستة ايضاً
 وليس المراد أن العدد الواحد بالنسبة الى عدد آخر اما زائد عليه

او ناقص عنه او مساوله كاقطن فانه غفلة عن اصطلاح اهل الحساب والمثال
مبني عليه ٢٦ قوله (لكن الموجبة الكلية من المتصلة النزومية) اقول هذا
ما قالوا لكن جريان الاحوالات الاربعة في الموجبة الجزئية منها
واختصاص الموجبة الكلية بالثلثة الاول كلام ظاهري والتحقيق ان مطلق
الموجبة منها كلية كانت او جزئية مختصة بالصادقين والكاذبين كما استطاع
عليه من ان التالى في قوله كلاما كان زيد فرسا كان حيوانا مقيد بكونه
حيوانا في ضمن الفرسية لا مطلق الحيوانية والامر ينعكس هذه الموجبة
الكلية الى الموجبة الجزئية القائلة بأنه قد يكون اذا كان زيد حيوانا
كان فرسا لانه ائمما يكون فرسا اذا كان حيوانا في ضمن الفرسية لاما
كان حيوانا في ضمن الانسانية وكون زيد حيوانا في ضمن الفرسية
من الاوضاع الممتنعة الاجتماع مع كونه حيوانا فلهم يقييد التالى بل اطلاق
كان النزوم على بعض الاوضاع الممتنعة لا الممكنة المعتبرة في الكلية
والجزئية وان قد يكون التالى كاذبا كالمقدم كلاما يخفي ٢٦ قوله (لاتصدق)
اما لاتصدق فيما كان المقدم صادقا والتالى كاذبا لامتناع ان يستلزم
الصادق الكاذب والالزم كذب الصادق وصدق الكاذب اما كذب
الصادق فلان اللازم كاذب وكذب اللازم يستلزم كذب المزوم واما
صدق الكاذب فلان المزوم فيها صادق وصدق المزوم مستلزم لصدق
اللازم ٢٦ قوله (مختصة بالصادقين) الى آخر ما ان كانت اتفاقية خاصة او بتال
صادق سواء كان المقدم صادقا او لا ان كانت اتفاقية عامه ٢٦ قوله
(بغير الصادقين) لان ما لا يجتمعان في الصدق عناد او اتفاقا اما ان يكونا
كاذبين او يكون احديهما صادقة والآخر كاذبة كاما لا يجتمعان
في الكذب عناد او اتفاقا اما ان يكونا صادقين او يكون احديهما
صادقة والآخر كاذبة ٢٦ قوله (بتقديم ادابة السلب) الى آخر لم يقل
وتأخيرها في الموجبة لان دلالة التقديم على السلب كافية دون دلالة
التأخير على الایجاب فان الشرطية المتصلة قد تكون سالبة مع
التأخير كما في قولنا اذا كانت الشمس طالعة لا يلزم ان لا يكون الليل
موجودا فقولنا اذا جاء زيد لم يجيء عمر ويجعل ان يكون موجبة

ان كان بمعنى يلزم ان لا يجتىء عمر ووان يكون سالبة ان كان هو بمعنى لا يلزم ان
 يجتىء عمر وفتأمل قوله (هو وضع وجوده مع الاخر) اما بان يقتضيهما
 علة واحدة او بان يكون بين عاليتهما اقتضاء بوجه لان ذات كل منهما
 لا يأتى عن مثل هذا الوضع فلا يرد اأن غاية هذا الوضع المقارنة بينهما
 لا لازم بناء على ان مطلق اللزوم مفسر عندهم بامتناع الانفكاك
 ٢٦ وقوله هو وضع وجوده بدون الاخر مبنياً ايضاعلى جواز اأن لا يكون
 بينهما ولا بين عاليتهما اقتضاء بوجه فان ذات كل منهما لا يأتى عنه
 ايضاً فيمكن اجتماع هذا الوضع مع كل منهما فلا يرد مثل ذلك عليه
 ايضاً ٢٦ قوله (فلا يصدق هناك السالبة الكلية) الى آخره لان معنى تلك
 السالبة ان لا يوجد لزوم على شيء من الوضاع الممكنة وقد وجد
 على بعضها ٢٧ قوله (وكذا الكلام في العنادية) الى آخره يعني كل
 حكمين يمكن انفصلاً احدهما عن الاخر في الصدق فينهما عناد
 جزئي على بعض الوضاع الممكنة هو وضع تحقق احدهما بدون
 الاخر وان دام عدم الانفصل بينهما كناظمية الانسان وصاهيلية
 الفرس فلا يصدق هناك السالبة الكلية العنادية من مانعة الجموع
 وان صدق من الاتفاقية وكل حكمين يمكن عدم انفصلاً احدهما
 من الاخر في الصدق فليس بينهما عناد كلي في الصدق وان دام
 الانفصلان بينهما كوجود الانسان وجود العنقاء فلا يصدق هناك
 الموجبة الكلية العنادية من مانعة الجموع وان صدق من الاتفاقية وكذا
 الكلام في الانفصلان في الكذب في مانعة الخلو ويتبين من المجموع حال
 المنفصلة الحقيقة العنادية ٢٧ قوله (كما تتحقق النقيضان) الى آخره اعلم
 ان نتيجة هذا الدليل اما لازمة له او لا ان كان الاول يلزم الملازمة
 الجزئية بين النقيضين وهو يستلزم ان لا يصدق سالبة كلية لازمية اصلا
 وهو باطل وان كان الثاني فاما ان لا يتبع الشكل الثالث واما ان لا يستلزم
 الكل الجزء وكلها باطلان فلابد من القدح في هذا الدليل ولهذا قلل
 فسفسطة ٢٧ قوله (فسفسطة) لكن بماذ ذكره ثبت ما ادعاه من الكليتين
 المذكورتين قبل قوله (وهو غير المطلوب) الى آخر ما ذكر المطلوب اثبات

اللزوم الجرئي بين النقيضين يعني ان احدهما ي بعض او ضاعه الممكنة يستلزم الاخر كما هو مقتضى الاستدلال بالشكل الثالث ومن اليين انه ائما يستلزم على وضع تتحقق مع الاخر وذلك الوضع ليس من او ضاعه الممكنة الاجتماع معه فلا يصدق هناك موجبة جزئية لزومية اذا حكم فيها على بعض الاوضاع الممكنة كما ان الحكم في الكلية على جميع الاوضاع الممكنة والام يصدق حكم كل لزومي موجبا كان او سالبا بخلاف ماذا قيد بالقيد الثاني فان تتحقق مع الاخر حينئذ لا يكون من اوضاع المقدم الممكن بل نفس المقدم الحال ولاشك في استلزماته للآخر جزئيا بل كليا هذا * فان قلت لعل مراد الكاتب ما ذكر تم * قلت كل من النقيضين كا انه باعتبار فرضه مع الاخر شئ كذلك بدون ذلك الفرض هو شئ واثبات بالشكل الثالث حينئذ هو اللزوم الجرئي بينهما باالاعتبار الاول لا بالاعتبار الثاني فلا يتثبت اللزوم الجرئي بين كل شئين كما ادعا فالایتم التقرير من وجه آخر كما لا يخفى **قوله** (هو السالبة الجزئية) قد اشرنا الى ان مرادهم من السالبة الجزئية هنا اعم من رفع اليمباب الكل "الذى هو النقيض الحقيقى" للإيجاب الكلى كما لا يخفى **قوله** (هو المكننة العامة المخالفة) الى آخره لا يخفى ان قيد المخالفة في الكيف مستغنى عنه بتعریف التناقض لكنه لدفع توهم ان المكننة العامة اعم الموجهات فيكيف يكون نقيضها مبينا للضرورية وحاصل الدفع ان الاعم هو المكننة العامة الموافقة للضروروية في الكيف والنقيض هو المكننة العامة المخالفة له في الكيف فلامنافاة بينهما وكذا الكلام في ان نقيض الدائمة هو المطلقة العامة الاعم من الدائمة **قوله** (كاف نقايس الركبات الكلية) الى آخره ائما اعتبر في نقايسها ان تكون منفصلة مانعة اخلوا مانعة الجميع ولا المنفصلة الحقيقة لأن صدق المرتكبة يصدق كل من الجزئين وكذلك كذبه ينفي احدهما كذب احدهما كما اذا كان بكذب احدهما كان احدهما نقيض اعني المنفصلة صادقا والا آخر كاذبا بالمحالة و اذا كان بكذبهما معا كان كلا جزئي النقيض صادقين معافلا بد ان يكون الحكم في النقيض على وجه يتحمل صدق احد الجزئين وصدق كليهما مابيوجد المقام الذي بين المرتكبة ونقيضها والحكم على ذلك الوجه

(لا يكون)

لا يكون الا بان يكون تلك المنفصلة مانعة الخلو بالمعنى الاعم الشامل
 للمنفصلة الحقيقة تأمل قوله (وهو كاذب) لما عرفت ان حكمى المركبة
 متهدان في الموضوع فهذة المركبة تدل على ان بعض الجسم حيوان في
 وقت دون وقت آخر ولا يخفى كذبه لأن بعضه حيوان دائما والبعض
 الآخر ليس بحيوان دائما وليس هنا كفر ديني تاردة وبعدمها
 اخرى ليصدق المركبة الجزئية وإنما يتضور ذلك فيما كان المحمول عرض
 مفارقا كالقيام والقعود وغيرها نعم يصدق الجزئيان القائلتان بأن بعض
 الجسم حيوان دائما وبعضه ليس بحيوان دائما لعدم التحادها في الموضوع
 الحقيقى وان التحدت فى الموضوع الذكرى لكن ليس جزء المركبة الجزئية
 مطلقا الجزئيين بل الجزئيان المتهدان فى الموضوع الحقيقى كا هو مقتضى
 تقيد الحكم عليه باللادوام كالايضاح فتأمل قوله (خلاف تلك الحمية
 المرددة المحمول) الى آخره فان المفهوم المردودين الحيوانية الدائمة وبين
 سلبها الدائم اذا حكم على كل فرد من الجسم بمعنى ان كل فرد لا يخلو عن
 احدها كما هو مدلول تلك الحمية كان ذلك الحكم صادقا سواء كان كل
 جسم حيوانا دائما ولا حيوانا دائما او كان بعضه حيوانا دائما والبعض
 الآخر لا حيوانا دائما فيصدق التقىض بهذا المعنى الشامل للاحتمالات
 الثالثة مع كذب الاصول وإنما يصدق الاصول المقيد باللادوام فيما كان
 المحمول عرض مفارقا نحو بعض الانسان كاتب بالفعل لا دائما و حينئذ
 يكذب التقىض بهذا المعنى لأخذ الدوام في جزئية اذ لو صدق لوقع احد
 الاحتمالات الثالثة اما كون كل انسان كاتبا دائما او لا شيء من الانسان
 بكاتب دائما او كون بعضه كاتبا دائما والبعض الآخر ليس بكاتب دائما
 والكل باطل واستفيد مما ذكرنا ان لأخذ تقىض المركبة الجزئية طريقة
 آخر هو جعل المنفصلة ذات اجزاء ثلاثة بان يقال في المثال المذكور اما لا
 شيء من الجسم بحيوان دائما او كل جسم حيوان دائما وبعضه حيوان دائما
 والبعض الآخر ليس بحيوان دائما وظهر ايضا ان المراد من الحكمين
 اللذين وقع الترديد بينهما الحكمان المكيفان بكيفية تقىضى الجزئين من الاصول
 لامطلق الحكمين قوله (وقد يطلق على اخص القضايا) الخ وانما قال

اخص القضايا لان السالبة الكلية مثلا لها من القضايا الحاصلة بالتبديل
 لوازم عديدة هي السالبة الكلية كنفسها والسائلة الجزئية وعكسها في
 عرفهم انما هو السالبة الكلية التي هي اخص من السالبة الجزئية وكذا
 الكل من القضايا المتعكسة لوازم عديدة حاصلة بالتبديل اعم من عكسها
 بحسب الجهة مثلا قولنا كل انسان حيوان بالضرورة يتسلزم قولنا بعض
 الحيوان انسان سواء كان حينية مطلقة او مطلقة عامة او مكننة عامة
 وعكسه في عرفهم هو الحينية المطلقة لا المطلقة العامة ولا الممكنة العامة
 اللتين كل منهما اعم مطلقا من الحينية المطلقة وقس عليه الباقي ٢٩ قوله (على
 مذهب الشيخ في عقد الوضع) الح وفي اشارة الى انعكاسهما على مذهب
 الفارابي في عقد الوضع وان انعكاس الممكنة العامة الى نفسها وانعكاس
 السالبة الضرورية الى نفسها متلازمان وان الممكنة ينبع في صغرى
 الشكل الاول على مذهب الفارابي فلا وجه لتوقف الكاتب في هذه
 الامور كالايضاح ٢٩ قوله (كان ذلك التقدير) المستفاد من قيده مع الآخر
 وهو كون ذلك التتحقق مع تتحقق النقيض الآخر فلا يتجه عليه ان ذلك
 التقدير عين المقدم الحال لامن اجزائه ٣٠ قوله (وبالعكس) اي وحكم
 السواب هنا حكم الموجبات في العكس المستوى ٣٠ قوله (على التفصيل
 المذكور) في انعكاس كل موجهة الى موجهة اخرى حيث قلنا فن الدائرين
 والعامتين الى حينية مطلقة الى آخره ٣٠ قوله (والشرطية الموجبة الكلية)
 الى آخره وتوقف الكاتب في انعكاسها مبني على زعم اللزوم الجزئي
 بين النقيضين وقد عرفت فساده ٣٠ قوله (ولاعكس للباقي من الحمليات
 والشرطيات) انما لم يعكس الموجبة الجزئية الشرطية هنا الى نفسها
 لصدق الاصل بدون العكس في قولنا قد يكون اذا كانت الارض مضيئة
 يلزم ان لا تطلع الشمس فانه صادق مع كذب قولنا قد لا يلزم لظهور
 الشمس وجود النهار ٣٠ قوله (ولو في الاداء) الى آخر هذا القيد
 لثلا يخرج الادلة الفلسفية مادة او صورة مع عدم العلم بفسادها * قوله
 ظاهرا لثلا يخرج المغالطات التي علم المستدل بفسادها وقصد بها تغليط
 الخصم بل ولثلا يخرج القياس الشعري لان الشاعر كالمغالط يدعي

في الظاهر تحصيل التصديق بما ورده والحق انه ليس بدليل حقيقة بل مجازا
فلا يأس في خروجه عن التعريف بل يجب فتأمل ٣٠ قوله (وقد تطلق
النتيجة على اخص القضايا الازمة) الى آخره كافي بباب المختلطات حيث
قالوا النتيجة تابعة للصغرى او الكبرى ولم يقتصر على اطلاقها على اخص
القضايا الازمة كما اقتصر في اطلاق العكس اذ قد يستخرج اعماها من دليل
يستلزم الا خض بخلاف العكس فتدبر ٣١ قوله (او يشار اليها بالفظ)
كالقيود المشيرة اليها وكلفظة اذا الدالة على وقوع المقدم ولفظة
لو الدالة على انتفاء التالى ولذا يكتفى في الاقيسة الاستثنائية بشرطية
واحدة كافية قوله تعالى ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَنَا﴾ اكتفاء
عن الرفع بدلة اداة الشرط على الانتفاء لانها لانتفاء الاول لانتفاء
الثانى في مقام الاستدلال فاعلم ٣١ قوله (كافي الاستدلال باحد المتصافين)
اح لانهما متكافيان ذهنا وخارجها فلا يعلم احدهما قبل الاخر علما
تصوريا او تصديقيا وانما يعلمان معا وقد صرّح الشريف الحقيق بعدم
صححة هذا الاستدلال في بعض كتبه فتأمل ٣١ قوله (كمواطنة الادلة المشتملة
على المصادر) هذا مبني على ان المصادر توافق الدليل على المدعى فيكون
العلم بالدليل متآخرا عن العلم بالمدّعى بطلانا تلوك الادلة فقد هدم هذا الشرط
لا يستلزمها الدور الباطل كما وهم لان مجردة توافق العلم بالدليل على العلم
بالمطلوب ببطلانه سواءعكس التوقف من جانب المطلوب كما اذا انحصر دليل
المطلوب في ذلك الدليل وهو الدور الباطل او لم ينعكس كما اذا كان له دليل
آخر صحيح ولا دور فيه وهو ظاهر ٣١ قوله (في الفطوف الخارجية) متعلق
بالصدق وقيد به للإشارة الى ان تلك المقدمة غير صادقة فيما كان بعض
الظروف ذهنا كما في قوله اجتماع النقيضين موجود في الذهن والذهن
موجود في الخارج فانهما صادقان مع كذب النتيجة ٣١ قوله (هي
مقدمة خارجة) احترز بقيد الخروج عن الاجزاء مثل الصغرى
والكبرى وقيد المزوم في كل مادة عن المقدمة الاجنبية وقيد عدم
موافقتها للقضايا في الاطراف عن العكس المستوى الموافق للاصل
في الموضوع والمحمول والمقدمة والتالى فان شيئا منها ليس بمقدمة

غريبة نعم قد يطلق المقدمة الغربية على المقدمة الاجنبية مجازا
 تأمل ٣١ قوله (وَقُسْمٌ غَيْرُ مُسْتَلِزٍ كُلِّيًّا) إلى آخره هنا مبني على حل
 الاستلزم في تعريف القياس على الاستلزم الكلّي لا على مطلق الاستلزم
 الاعم من الكلّي والجزئي والامتحن خرج الاستقراء والتبيّن بقييد الاستلزم
 لشوط الاستلزم الجزئي لهما قطعا مع انهم اخر جوها بقييد الاستلزم
 وآخر جو اقياس المساواة بقييد لذاته لا بقييد الاستلزم وجرينا ههناعلي
 ما قالوا يجعلنا المستلزم بواسطة المقدمة الاجنبية من قسم المستلزم الكلّي مع
 انه ليس بمستلزم كليا بل بواسطة خصوص المادة فالصواب لهم ان
 يحملوا الاستلزم على الكلّي المتباادر ويخرب جواب الاستقراء والتبيّن ومثل
 قياس المساواة ويقييد لذاته المستلزم بواسطة مقدمة غريبة او ان يحملوه على
 مطلق الاستلزم ويخرب جواب الكلّ بقييد لذاته كالايمني *اللهم الا ان يحملوه
 على الاستلزم الكلّي ويعممو المستلزم كليا من المستلزم وحده او مع ضميمة
 مقدمة اخرى كما اشار اليه ابو الفتح لكن عدم ذلك الاستلزم الكلّي في
 الاستقراء والتبيّن محل نظر ظاهر اذا الاستقراء مع ضميمة اتفاق جميع
 الافراد والتبيّن مع ضميمة علية الجامع مستلزمان كليا وان لم يستلزم ما وحدها
 كقياس المساواة ولا مختص الا بان يراد بالاستلزم الكلّي المقطوع
 وحده او بضميمة مقدمة ولا يمكن القطع بحكم الضميمة فيها بخلاف قياس
 المساواة فليتأمل ٣٢ قوله (كِيفَا وَكَمْ وَعِلْمًا) إلى آخره فان وجد في
 المقدّمات سالبة تكون النتيجة سالبة ايضا وجد جزئية كانت جزئية وان
 وجد ظنية كانت ظنية ايضا وكثيرا ما تكون تابعة لها في اثنين منها
 او في الكل واما قال بالمعنى الاعم اذهي كما تكون تابعة للقضايا الاجزاء
 في هذه الامور تكون تابعة للمقدّمات الخارجبة كالعكس المستوى
 في الضرب الاول من الشكل الثالث والرابع اذا النتيجة فيها جزئية
 كالعكس الموقوف عليه وكذا عكس التقىض ايضا لا تكون النتيجة
 قطعية مالم يكن الاستلزم الكلّي قطعيا في البراهين والاستلزم مقدمة
 خارجة عنها ٣٢ قوله (يُسْتَلِزُ النَّتْيُوجَةُ لِذَاتِهِ) إلى آخره ليس مرادهم
 من قولهم لذاته ههنا نفي الواسطة في الشوط فان انتفاءها بين كل قياس

و نتيجة غير معلوم بل مرادهم نفي الواسطة في اثبات اي لا يكون المقدمة الاجنبية او الغريبة واسطة في اثبات ذلك الاستلزم الكلي وان كان العكس المستوى بعض المقدمات واسطة في اثباته في بعض الاشكال ٣٢ قوله (ربما تصدر) الى آخر ما اشار باداة التقليل الى انها كثيرة ما لا تصدر بها في المباحث في الكتب ٣٢ قوله (المقدمة الاخرى شرطية) لانها لا تكون الا شرطية بخلاف المقدمة الاستثنائية فانها قد تكون حملية وقد تكون شرطية قسمية تلك المقدمة شرطية من قبيل تحصيص العام بعض افراده كلامي في ٣٣ قوله (ولذا يطرح عند اخذ النتيجة) الى آخره كما هو شأن الوسائل وفيه اشارة الى طريق اخذ النتيجة من القياس الاقتراني ٣٣ قوله (وان لم تشمل) الى آخر ما كافى صغرى الاستقراء او كبرى و كافية كبرى المستلزم بواسطة عكس التقىض وفي كبريات الاقيسة المركبة من المنفصلة ذات حمليات بعد اجزاء الانقسام ٣٣ قوله (القياس الاستثنائي) الى آخر وقد منه على الاقتراني على عكس ما في المتون لانه بجمع جميع اقسامه بين الانتاج بخلاف الاقتراني و لانه يحتاج اليه في اثبات انتاج ماعدا الشكل الاول بالخلاف والعكس والافتراض فتأمل ٣٣ قوله (كالية باعتبار الازمان والاووضع) انا قال باعتبار الازمان والاووضع مع ان كالية الشرطية لا تكون الا باعتبارها لأن المقدمة الاستثنائية قد تكون حملية وقد عرفت ان كالية الحملية باعتبار افراد لا باعتبارها فلولم يقيد بذلك لتوهم ان الشرط هو كالية الشرطية باعتبار الازمان والاووضع وكلية تلك الحملية باعتبار الافراد وليس كذلك بل الشرط كالية كلية ما باعتبار الازمان والاووضع وعطف الاوضاع على الازمان للإشارة الى ان الكلية باعتبار الازمان فقط غير كافية بل لابد من الكلية باعتبار الاوضاع الممكنة الاجتماع معهما ايضا ٣٣ قوله (ان لم يتتحقق حكمهما) الى آخره هكذا قالوا او لا يخفى انهم لو عمموا الكلية باعتبار الازمان والاووضع هنا مما هو كالية حقيقة او حكما لتشتمل الشخصية كما عمموا الكلية من الشخصية في كبرى الشكل الاول لاستغنووا عن هذا القيد وما بعده ٣٣ قوله (لكن ثبت الشرطية الواقعية) الى آخره فيه

اشاره الى انه من حيث المعنى مؤلف من الحميلة والشرطية ايضا لانه
يعنى انه كلما ثبتت هذه الشرطية ثبت تلك الشرطية التي هي عكس
نفيضها ههنا لكن ثبت الاولى فثبتت الثانية ولكن بطلت الثانية
فيبطل الاولى ٣٣ قوله (كان ممكنا غير لازم لذات الواجب تعالى)
احتراز عن صفات الله تعالى على مذهب الاشاعرة لان وجود تلك
الصفات ليس مقتضى ذاتها بدأه بل مقتضى ذات الواجب تعالى
فيكون ممكنت لازمة لذاته تعالى وهي قديمة ٣٤ قوله (غير لازم) احتراز
عن صفات الواجب تعالى لان وجودها ليس مقتضى ذاتها بل
مقتضى ذات الواجب تعالى فيكون ممكنت مع انها قديمة ٣٤ قوله
(سواء لنفس الصغرى) ناظر الى كون الصغرى والكبرى مشتركتين
في جزء تام كافي الحمل "المتعدد" وقوله او لاحد طرفيها ناظر الى كونهما
مشتركتين في جزء ناقص كافي الاقتراض "الشرطى" المتعدد ٣٤ قوله
(ويتألف من الاشكال الاربعة) الى آخره فان الاوسط ان كان متعلقا محظوظ
الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو هذا غلام رجل
وكل رجل انسان فهذا غلام انسان ويشترط بالايحاب الصغرى
وكالية الكبرى لتخالف الانتساج في قولنا غلام المرأة ليس بغلام
رجل وكل رجل مذكر او انسان فالحق في الاول السلب وفي الثاني
الايحاب وفي قولنا غلام الرومي غلام انسان وبعض الانسان ايض
او سود والحق في الاول ايحاب وفي الثاني السلب وان كان متعلقا محظوظ
الصغرى ومحظوظ في الكبرى ايضا فهو الشكل الثاني نحو هذا غلام رجل
ولاشيء من المرأة برجل فهذا ليس بغلام امرأة ويشترط باختلاف
مقدّسيته في الكيف وكالية الكبرى لتخالف في قولنا غلام المرأة غلام حيوان
وكل انسان او فرس حيوان فالحق في الاول ايحاب وفي الثاني السلب
وفي قولنا غلام المرأة ليس بغلام رجل ولاشيء من الرجل بمحظوظ او بفرس
فالحق في الاول ايحاب وفي الثاني السلب وفي قولنا غلام المرأة غلام
حيوان وبعض الجسم او الجماد ليس بحيوان وان كان متعلقا موضوع
الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الثالث نحو غلام رجل انسان

وكل رجل حيوان فعلام بعض الحيوان انسان ويشرط بايحاب الصغرى وكلاية احدى المقدّمتين وان كان متعلق موضوع الصغرى ومحولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو غلام الانسان حيوان وكل رومي انسان فعلام بعض الرومي حيوان ويشرط بايحاب مقدّمتيه مع كلاية الصغرى واختلافهما كيما مع كلاية احديهما هذا في الجمليات وقس عليه الشرطيات وعليك استخراج امثلة التخلف عند فقد احد الشروط المذكورة فليتأمل ٣٥ قوله (لابطريق النظر والاكتساب) اخذوا ما القياس بالمعنى السابق الذى هو دليل يستلزم النتيجة لذا انه فهو ما يستلزم منها بطرق النظر والاكتساب لما سبق الاشارة اليه من ان الاكتساب يعتبر في مفهوم مطلق الدليل وقد اخذ في مفهوم القياس بخلاف القياسات الخفية في البدويهات فان البداهة منافية للاكتساب والفرق بين القياسات الخفية وبين الادلة ان القياسات الخفية دفعية الحصول لكونها سانحة دفعية من تبة والادلة من تبة بالتدريج ٣٥ قوله (مكتوما به في الصغرى) سواء لنفس الصغرى كاذا اشتراك المقدمة متن في جزء تام او لاحد طرفيها كاذا اشتراك في جزء ناقص على نحو مسابق ٣٥ قوله (فترط انتاجه كفایا بایحاب الصغرى) اخـ اما بایحاب الصغرى فليندرج الاصغر في نفس الاوسط واما كلاية الكبرى فليندرج جميع افراد الاوسط في حكم الاكبر بایحابا وسلبا اذا بمجموع هذين الاندراجين يظهر ان دراج الاصغر في حكم الاكبر بدهاهـ كذا قالوا وهو دليل لمـ للاشتراط المذكور وقولنا لا اختلاف النتائج اشارة الى دليله الانـ ولا ينافي ذلك كونه بين الانتاج لان بدهاهـ استلزم مثل قولنا لان العالم متغير وكل متغير حادث نتیجته لا يستلزم بدهاهـ اشتراطه بامر فيجوز ان يكون الحكم باستلزم امه بديهيا والحكم باشتراطه نظريا مع انه يمكن ان يكون ذلك تبيها لا دليلا ٣٦ قوله (لجوـازـ كـونـ الاـصغرـ فيـهـ اـعمـ منـ الاـكـبرـ) كـافـ قولـناـ كلـ اـنسـانـ حـيـوانـ وـكـلـ اـنسـانـ نـاطـقـ فلاـ يـصـدقـ فيهـ كـلـ حـيـوانـ نـاطـقـ بلـ بعضـهـ ٣١ قوله (ما تقدـمـ) منـ جـوـازـ كـونـ الاـصغرـ اـعمـ كـافـ قولـناـ كلـ اـنسـانـ جـوـهـ وـلـاشـئـ منـ اـنسـانـ بـفـرسـ فـلاـ يـصـدقـ فيهـ لـاشـئـ منـ

الجوهر بفرس وان صدق بعض الجوهر ليس بفرس **قوله** (لما تقدم) من جواز كون الاصغر اعم كافي المثال المذكور لأن بعض الحادث عرض لا جسم **قوله** (محذف فاعنهم) اى عن الصغرى وعكسها قيد اللادوام وقيد الالا ضرورة والضرورة المخصوصة بالصغرى اى غير المشتركة بينها وبين الكبرى ولم يقل والضرورة المخصوصة بالصغرى في الشكل الاول وبعكسها في الشكل الثالث مع انه الظاهر اذليس في شيء من عكوس القضايا ضرورة ولا قيد لاضرورة بل فيها قيد اللادوام فقط كما عرفت في باب العكس فقيد اللادوام ناظر الى الصغرى في الشكل الاول والى عكستها في الثالث وقيد الالا ضرورة والضرورة ناظر ان الى الصغرى فقط ثم ان المراد من الضرورة المخصوصة بالصغرى مطلق الضرورة فلا تكون الضرورة مخصوصة بالصغرى فيما اذا تألف القياس من الصغرى الضرورية والكبرى المشروطه وان كانت الضرورة الذاتية مخصوصة بها هناك وكذا اذا تألف من العكس وان كانت الضرورة الوصفية مخصوصة بها هناك **قوله** (ان لم يوجد في الكبري قيد اللادوام) هكذا قالوا وتركوا قيد الالا ضرورة هنا اذا الكلام في كون الكبري احدى الوصفيات الاربع وليس فيها قيد الالا ضرورة بل في الحالتين منها قيد اللادوام فقط ولا يخفى انهم لو قالوا في الشكل الاول محذف عن الصغرى قيد الالا ضرورة مطلقا وقيد الضرورة والادوام المخصوصين بالصغرى لاستغفار عن هذا القيد وما بعده من قولهم والافيض اليه لادوام الكبري **قوله** (سواء كانت وصيفة) الى آخره ترك الضرورة الذاتية لان الكلام فيما اذا لم يصدق الدوام الذاتي على شيء من مقدمة متيه فلا يتصور ذلك كلاما يخفى **قوله** (فإن كان من الضروب الناتحة) الى آخره هذا مترب على ما قبله فان موافقة شيء مع الملزم يستلزم موافقته مع اللازم بخلاف العكس لجواز كون اللازم اعم من الملزم وعدم موافقته شيء مع اللازم يوجب عدم موافقته مع الملزم بخلاف العكس لجواز ان لا يكون موافقا للآخر وموافقة اللازم فالمؤلف من المزرومية والاتفاقية انما ينتفع بشروط آتية ويكون مأله الى قياس استثنائي بان يقال كلما

كان شيء من الأصغر أو الأكبر موافقاً للملزم وكم كان موافقاً لللازم الذي هو الأكبر والأصغر لكن المقدم حق ومتى لم يكن أحدهما موافقاً لللازم الذي هو الأوسط لم يكن موافقاً للآخر لكن المقدم حق **٣٩ قوله** (وقدت صغرى الشكل الأول) إلى آخره فلا ينبع فهيا وقعت كبرى الأول وصغرى الثالث ولم يتعرّض للشكل الثاني لأنها منتج لسلسلة الكلمات في منتج الایجاب ولا للشكل الرابع إذا الشرط هو وقوع الأوسط مقدم من الكبرى الاتفاقية العامة كما تقرّر في محله فهذا الشرط اسقط احتمال الشكل الرابع هنا وعدنا عما قاله للتوضيح **٤٠ قوله** (لأنها صادقة الزاماً وتحقيقها) لأن فرض وقوع شيء يستلزم فرض لوازمه فلو فرضت الحمسة زوجاً في الواقع أي عدداً منقسمها بتساوين يكون عدداً في ضمن زوجيتها قطعاً لاستحالة ثبوت المقيد بدون المطلق بداهة وما قبل إنما تصدق تلك الصغرى لو كانت الحمسة الزوج عدداً لكن لا شيء من العدد بخمسة زوج في الواقع ففيه أن بعض العدد على ذلك التقدير الحال خمسة زوج فذلك التقدير يسْتلزم صدق قولنا كل ما هو زوج ولو فرضنا عدداً فعلي ذلك التقدير يتنظم قياس قائل بأن الحمسة زوج وكل ما هو زوج ولو فرضنا عدداً ينبع من الأول أنه عدد فلا ينبع إلى ما قبل لو كانت الحمسة زوجاً يلزم أن لا يكون عدداً في الواقع فليتأمل **٤١ قوله** (إذا فرض مقدم الكبرى) إلى آخره بان يقال كلاماً كان كل إنسان حيواناً كان كل روميّ جسمها وكلما كان بعض الجسم متغيراً كان بعض الموجود حادثاً ينبع أنه كلاماً صدق قولنا كلما كان كل إنسان حيواناً كان كل روميّ متغيراً يصدق قولنا إذا كان كل روميّ متغيراً كان بعض الموجود حادثاً لأن تالي الصغرى أعني قولنا كل روميّ جسم مع نتيجة التأليف المفروضة أعني قولنا كل روميّ متغير ينبع من الشكل الثالث مقدم الكبرى أعني قوله **٤٢ قوله** (يتواءل ما يكون) إلى آخره هذه النتيجة منفصلة موجبة مانعة الخلو مقدمها منفصلة موجبة مانعة الجمع وتاليها حلية كـ هو مقتضى الشروط الآتية **٤٣ قوله** (منتجات تالي السالبة إن كانت) إلى آخره كـ قولنا

كل انسان حيوان وقد لا يكون اذا كان كل جسم متخيلا فبعض الحيوان قد ينتج قد لا يكون اذا كان كل جسم متخيلا كان كل انسان قد يما فان تالي المتصلة السالبة اعني قوله بعض الحيوان قد وان كان حمالة جزئية الا انه في قوّة الكلية بناء على القوى السابقة فهى كلية مع الجملية الصغرى ينتج من الشكل الاول ان كل انسان قد وادا جعل هذه النتيجة كبرى للجملية الكلية ينتج من الشكل الثالث ان بعض الحيوان قد و هو تالي المتصلة السالبة وقس عليه البواقي ٤٥ قوله (بناء على القوى) الى آخره قيد القوّة لا الفعل ٤٥ قوله (يترج كلاما كان كل انسان فرسا) الى آخره هذه النتيجة متصلة موجبة كلية مقدمة لها نتيجة الشكل الثاني المنعقد ه هنا بلا شرط اختلاف المقدمتين بالاجباب والسلب اذا يجب ه هنا النتيجة الحقيقة بل المفروضة من احدى المتصورات الاربع كافية ه هنا بعد تتحقق شرط استنتاج المقدم من الجملية معها كما تتحقق في المثال فان قوله كل انسان فرس مع قوله وكل فرس حيوان ينتج من الشكل الاول ان كل انسان حيوان وهو مقدم المتصلة الكلية المذكورة في القياس فنتيجة التأليف يستلزم بواسطة الجملية الصادقة مطلقا مقدم تلك المتصلة و مقدمها يستلزم تاليها فنتيجة التأليف يستلزم تالي المتصلة وهذا الاستلزم عين نتيجة القياس ه ٤٥ قوله (متحدة في النتيجة) وذلك الاتحاد بان يحد مجموعات الكبريات الجمليات ٤٦ قوله (منتهي) اي بالفعل لا ولو بالقوّة بناء على القوى السابقة لان تلك القوى اما تجري فيها كان في القياس متصلة ولا متصلة ه هنا في القياس فلا يتصور هنا الاستنتاج بالقوّة كلا يخفى ٤٦ قوله (والافolle منها) اي من نتائج التأليفات ومن ذلك الجزء الغير المشارك وهذا فيما كانت المتصلة ذات اجزاء وقد شارك حمالة وحميلتان لجزئين منها وبقى هنا جزء لم يشارك كحملية كما لا يخفى ٤٦ قوله (يترج باعتبار التركيب) الى آخره فانه باعتبار مشاركة الجزء الاول للجملية الاولى والجزء الثاني للثانية يترج القول الاول وباعتبار مشاركة الاول الاولى والثانى للجملية الثالثة يترج القول الثانى وباعتبار مشاركة الاول الاولى والثانى للجملية

لكل من الثانية والثالثة يتبع قول الثالث وكل من الأقوال الثالثة منفصلة
مانعةً أخلو مؤلفة من نتاج التأليفات وعطف الكل على الفرد في القول
الثالث بالواو الوصلة لا باو الفاصلة بخلاف عطفه على الزوج في القول
الثاني ٤٦ قوله (انتيج سالية جزئية) اى وان كانت المنفصلة موجبة كلية
فالنتيجة ه هنا غير تابعة للمنفصلة في الكل ولا في الكيف ولا في الجنس
فضلا عن النوع ٤٧ قوله (الن مختلف في بعض الموارد) كافي قولهنا هذا
الجسم اما انسان او فرس وكل انسان حيوان وكل فرس حساس فانه
يكذب قولهنا قد لا يكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان حسسا وعكسه
ولكن يصدق قولهنا قد لا يكون اذا كان هذا الجسم حيوانا كان فرسا
وقولنا قد لا يكون اذا كان حسسا كان انسانا ٤٧ قوله (كقولك) الى
آخره لان المشارك للحملية فيه هو الجزء الاول من المنفصلة اعني قولهنا
هذا الشيء متغير وهو مع الحملية القائلة بان كل جسم متغير شكل ثان
بلا شرط اختلاف المقدّمتين كيما فلا يتبع لكننا نفرضه متوجها لقولنا
هذا الشيء جسم ونضمه الى تلك الحملية ليتبع من الشكل الاول ان هذا
الشيء متغير وهو الجزء المشارك للحملية من اجزاء المنفصلة فقد تحقق
شرط الانتاج ٤٧ قوله (وكل واجب موجود) هذه الحملية مشاركة للكل
من جزئي المنفصلة على هيئة الشكل الثاني بلا شرط اختلاف المقدّمتين كيما
لکنا نفرض كلامهما قياسا متوجها باعتبار مشاركتها للجزء الاول يتبع
ان الله الواحد واجب وهو مع تلك الحملية يتبع من الشكل الاول ان الله
الواحد موجود وهو الجزء الاول المشارك للحملية في ذلك الشكل الثاني
وباعتبار مشاركتها للجزء الثاني يتبع ان المتعدد واجب وهو مع تلك الحملية
يتبع من الاول ان المتعدد موجود وهو الجزء الثاني المشارك لها في هذا الشكل
الثاني فقد تتحقق شرط الانتاج ه هنا ٤٧ قوله (وباعتبار التركيب) الى آخره
وبرهان هذا الانتاج انه قد انتاج باعتبار البساطة قولهنا امان يكون الله الواحد
واجبا او المتعدد موجودا منفصلة مانعة الجمجمة كاعرفت واذا ضم الحملية
المذكورة الى هذه المنفصلة النتيجة يتبع تلك المنفصلة باعتبار البساطة ايضا ٤٧
قوله (او متعدددة كقولنا) الى آخره فإنه باعتبار البساطة يتبع قولهنا امان يكون

الله الواحد واجباً أو المتعدد موجوداً وقولنا أمان يكون الله الواحد
وأجباً أو المتعدد مجرداً لو جود شرط استنتاج الجزء المشارك من نتيجة
التاليف مع الجملة وباعتبار التركيب قولنا أمان يكون الله الواحد
وأجباً أو المتعدد مجرداً لمثل ماعرفت ٤٨ قوله (بدون ذلك الشرط)
يعني سواء كان الأوسط مقدماً المتصلة أو تاليها في كل من مانعه الخلو والجمع
فالمثال المذكور في المتن ينتج قولنا قد يكون إذا كان العالم حادثاً لم يكن
موجده فاعلاً موجباً أن حملت المنفصلة فيه على مانعه الجمع وقولنا
قد يكون إذا لم يكن العالم حادثاً كان موجده فاعلاً موجباً أن حملات على
مانعه الخلو وكذا الكلام فيما كان الأوسط مقدماً المتصلة ٤٩ قوله أو من
استثنائين (فضاعداً) لأن تعريف القياس كايصدق على كل قياس بسيط
كذلك يصدق على مجموع القياسين فضاعداً كما أن الإنسان كايصدق على
زيد وحده يصدق على مجموع زيد وعمر ووذلك لأن الوحدة والكثرة
عارضتان للماهيات لا لازمتان لها شيئاً نقول مجموع الاستثنائين فرد
حق وقدصدق عليه تعريف القياس كصدقه على مجموع الأقرانين
وعلى مجموع الأقرانى والاستثنائى فلا بدّ وأن يكون من اقسام القياس
المركب والابطل تعريف القياس منعاً لغير أن القوم اهملوا المركب
من الاستثنائين فلا يكون من اقسام القياس المركب ٥٠ قوله (كقولنا هذا
الشبح) إن هذان مثلاً للموصول والمفصول المؤلف من أقرانين وأما
المؤلف من الاستثنائين فالموصول كقولنا هذا جسم لأن كلما كان انساناً كان
حيواناً لكنه انسان فهو حيوان ثم كلما كان حيواناً كان جسماً لكنه حيوان
فهو جسم ومنه يظهر الموصول والمفصول فيما تألف من الأقرانى
والاستثنائى والمثال الآخر للخلفى والحقى مفصولة لأن لفصل الأقرانى
الشرطى فيهما عن نتيجة ولظهور الكل تركناه في المتن ٥٠ قوله
(والاصدق) إن هذا المثال مطابق لما حفظه الرازى في شرح المطالع
من ان الخلفى قياس مركب من أقرانى مركب من متصلتين احديهما ماقلة
بأنه لو لم يصدق المطلوب لصدق تقىضه وثانيةهما فائلة بأنه كما صدق

نقضه يلزم الحال واستثنائي مؤلف من متصلة هي نتيجة ذلك القياس الاقترانى الشرطى ومن حملية قائلة ببطلان اللازم فلا عبرة بما ذكره في شرح الشمسيه من ان الخلقي قياس مركب من قياسين احدها اقترانى مؤلف من متصلة وحملية والآخر استثنائي بل ذلك القياس الاقترانى دليل المتصلة الثانية القائلة بأنه كما صدق نقضه يلزم الحال **٥١ قوله** (فالقضية) الى آخر الفاء المتفريع لان القضية بالفعل مشروطة يتعلق التصديق بها وقد علم ان التصديق منحصر في الاربعة فيلزم اختصار القضية في الاربعة ايضا نعم قد يطلق القضية على مالم يتعلق به التصديق كاطراف الشرطيات لكنه اطلاق مجازى لانه قضية بالقومة لا بالفعل والكلام في الثاني **٥١ قوله** (بحجر دتصورات) اي هي مجردة عن المشاهدة والقياسات الخفية **٥١ قوله** (او كل نار حارة) وهنالشكال قوى هو ان الحرارة المشهورة هي حرارة هذه النار الملموسة لا حرارة كل نار بل الحكم بحرارة كل نار بواسطة مشاهدة الحكم في بعض افرادها فيكون حكما استقرائيا والاستقراء ناقص لا يفيده اليقين فكيف يكون تلك الكلية يقينية * والجواب قد تقرر في الحكمة ان النفس اذا شاهدت الحكم في افراد نوع واحد فاض عليها من جانب المبدأ القياس علم قطعى بوجود الحكم في كل فرد من افراد ذلك النوع كما في حرارة كل نار بخلاف ما اذا شاهدته في افراد جنس حيث لا يفيض عليها العلم القطعى بالكلية جواز ان يكون هنالك فصل ينضم اليه في افراد آخر ويقتضى خلاف الحكم المشاهد ولذا لم يحصل العلم القطعى بكل حيوان يحمر **ك** فذلك الاسفل غير التساح فتأمل **٥١ قوله** (بواسطة القياس الخفى) الحاصل دفعه بالحدس) الح وهذا القياس الخفى في الحدسات وقضايا قياساتها معها يكون على اتجاه مختلفة كدلائل الاحكام لان لكل حكم دليلا مغايرا الدليل حكم آخر بخلاف القياس الخفى في المجربات والمتواترات فانه فيهما على نحو واحد في جميع المواد فانه في الاول لو كان اتفاقيا لاما ترتب الحكم على التجربة لكنه دام وفي الثاني لو كان كاذبا لما اتفقا على اخباره لكنهم اتفقوا وللإشارة اليه نكر القياس

الحقّ فيما اذا التكير يدل على الوحدة النوعية وعّرفه باللام في
الحدسات وقضايا قياساتها معها اذا اللام اتى ندخل على التكرات بعد
تجريدها عن معنى الوحدة كاقرر في محله ٥١ قوله (ملكة الانتقال
الدفهي) الى آخره اضافة الملكة الى الانتقال من اضافة السبب الى
المسبب دون العكس واطلاق الملكة على تلك الحالة الاستعادية
محازى باعتبار أن قسمها حاصل بعمارة المبادى كملكة فتأمل
٥٢ قوله (للتباين التقليدي والاستدلال عليه) اي الاستدلال بغیر
تقليد آخر لانه لا ينافي الاستدلال بتقليد آخر اذا قد يكون الحكم
التقليدي مقدمة من دليل حكم تقليدي فالاثبات بهذا الدليل تقليد آخر
حصل بالاستدلال بالتقليد كما سنشير اليه حيث نقول التقليد يفيد منه
٥٣ قوله (العقل المشوب بالوهم) قالوا العقل بدون سلط الوهم لا يحكم
بحكم غير مطابق الواقع ٥٤ قوله (الحكم ببطلان مطابق التسلسل) فيه
اشارة الى ان المشهورات قد تجتمع المتيقن لان بطلان ذلك متيقن
عند المتكلمين ٥٣ قوله (اعم مما بالذات) كافي قياس نفس الحكم وما
بالواسطة كافي قياس دليله على المحسوس فيكون الحكم بقدم العالم وهو ما
لان العقل لا يحكم بحكم غير مطابق الا بتبانته للوهم بناء على ذلك
القياس وهذا التعميم لثلا يختل حصر مقدّمات الادلة في السبعة بمثل
الحكم بقدم العالم من غير قياسه على المحسوس فتأمل ٥٤ قوله (وهذه
الاقسام السبعة متصادقة) فلا بد من اعتبار قيود الحيثيات في تعریفات
الصناعات لان الدليل الواحد ان اعتبر المقدّمات فيه من حيث كونها
يقينية يكون برهانا او من حيث كونها مشهورات او مسلمات فيكون
جدلا او من حيث انها مقبولات فيكون خطابة وهكذا فلا يرد ان ادلة
مسائل علم الكلام من المقبولات في الاكثر مع ان مسائله مطالب يقينية
فكيف تثبت بها وحاصل الدفع ان تلك الادلة وان كانت من المقبولات
المنقولة عن النبي عليه السلام الا ان مقدّماتها معتبرة فيهما من حيث
انها متواترات يقينيات فتأمل فيه ٥٣ قوله (ان كان جميع مقدّماته
بمعنى الاعم) لا يقال هذا صادق على الاستقراء الناقص المؤلف من

٥٥ قوله (ملكة الانتقال
الدفهي) الى اضافة الملكة
ههنا من اضافة السبب الى
المسبب لا العكس (نسخة)

قضايا يقينيات كقولنا الانسان يحرّك فكه الاسفل والفرس وغيرها
 غير التمساح كذلك بالمشاهدة وليس الاستلزم الكل من مقدمة فيلزم
 ان يكون برهانا وليس كذلك لانا نقول لكن النزوم الجزئي على بعض
 الوضاع وان هذا الوضع هو ذلك البعض من مقدمات صحته قطعا مع ان كون
 هذا الوضع بذلك البعض مظنون لا متيقن وقد شرط في البرهان ان يكون جميع
 مقدماته بالمعنى العام يقينية ولذا خرج هو وامثاله عن تعريف البرهان ودخل
 في الخطابة فتأمل فيه ٥٣ قوله (ترغيب الناس) الى آخره فان قلت قد يستدل
 شخص بامارة على حكم ظني من غير اظهاره على احد فلا يترتب عليه هذا
 الغرض قلت الغرض المذكور اكثري لا كل على انه يمكن ان يقال الناس اعم
 من المستدل وما من فكر بل فعل يصدر عن العاقل الا انه جلب نفع
 او دفع ضر واما اخراج مثل هذا الاستدلال عن الخطابة فمع انه يوجب
 اختلال انحصار الصناعات في الحبس لا يرضيه تعريف الخطابة ٥٣ قوله
 (من حيث انها هومات) هذه الحقيقة لا خراج الشعرا لاعرفت ان المقدمة
 المohoمة عند طائفة مخيلة عند اخرى لكن الدليل المركب منها
 من حيث انها موهومة سفسطة ومن حيث انها مخيلة شعرى فقيود
 الحيثيات المعتبرة في مفهومات الصناعات للتقييد لا للتعاليم فلا يرد ان اخذ
 المستدل المقدمة المohoمة في السفسطة قد لا تكون لاجل انها هومة
 كاذبة بل لزعم انها يقينية فلا ووجه لقيد الحقيقة هنا تأمل فيه ٥٤ قوله
 (وكل منها يفيد مثله ومادونه) الى آخره فاليقين يفيد اليقين والتقليد
 والظن كما اذا كان بعض المقدمات يقينية والبعض الآخر تقليدية او ظنية
 والتقليد يفيد التقليد والظن واما الظن فلا يفيد الا الظن ٥٤ قوله (ان
 كان الجزء المتوسط) الى آخره لم يقل ان كان الاوسط كما قالوا الان الاستدلال
 بالتعفن مثلا لمى سواء قررت اقترايا او استثنائيا كما اشرنا في المتن وعبارة
 الاوسط انما تطبق على الاول لا يقال صرداهم الاوسط على تقدير تقريره
 اقتراينا فيشمل الكل لانا نقول قد لا يمكن تقرير الدليل اقتراينا كما في الاستدلال
 بوجود الدثار على الدخان وبعكسه وللاشارة اليه مثلنا بهما ٥٤ قوله
 (بأن يكون علمه علة) الى آخره فسر العلية الذهنية بالعلية بين العلمين لثلا

يلزم الفساد لأن مثل قولنا هذه الماهية المتعلقة كافية لأنها حاصلة في الذهن بالتعريف وكل ما حصل بالتعريف كفى دليلاً على أن عليه الحصول للكافية ذهنية أذلاً وجود للكافية إلا في الذهن فالمراد بالخارج هو الواقع الشامل للوجودين لا بمعنى الأعيان المختصة بالوجود الخارجي والمراد بالعلمين التصديقان لا مطابق العلم الشامل للتصور رايضاً قوله (أو معلوماً مساوياً) قيده بالمساوين لأن المعلوم أمام مساواه أو أعم وأعم لا يصح الاستدلال به على العلة الا شخص كالاستدلال بمطلق الحرارة على وجود النار بخلاف العلة الموجبة فإنها أما شخص مطلقاً من المعلوم أو مساوية لها وعلى التقديرين يصح الاستدلال بها ولذا لم تتحتاج إلى تقديرها قوله (أن توقف على حكاية كلام الغير) سواء كان تلك الحكاية جزءاً من الدليل كما في قولنا لـ الله تعالى قال كذا أو خارجاً موقعاً عليهما كذا إذا كانت الحكاية دليلاً بعض مقدمة قوله (وسائل كل فن) إلى آخره اشار بالفاء إلى أنه متفرع على تعريف موضوع العلم عاذراً كـ ما كونها حملات موجبات فلما اشار بالتفصير من أن البحث فيه بمعنى الحمل ايجاباً كـ اي دليل عليه تقدير العوارض باللاحقة أي الثابتة وأما كـ ما كـونها حاضر وريات مطالقات فـ لأن العوارض الذاتية التي هي محولات المسائل لما كانت لاحقة لأجل ذات الموضوع أو لأجل مساويـه المستند إلى الذاتـ كان ذاتـ الموضوع علةـ لهاـ بالذاتـ أوـ بالواسـطةـ فيـكونـ ثبوـتهاـ أوـ لـعـرضـهـ الذـاتـيـ أوـ لـنوـعـ أحـدـهاـ ضـرـوريـاـ جـبـامـادـاـمـ ذاتـ الموضوعـ مـوجـودـاـ الـثـابتـةـ وأـماـ كـونـهاـ كـليلـاتـ فـلـاـ هـمـ اـنـماـ بـحـثـواـ عـنـ تـلـكـ المسـائـلـ وـدـوـنـهـاـ لـتـكـونـ قـوـانـينـ يـسـتـبـطـ منهاـ اـحـكـامـ جـزـئـياتـ مـوـضـوعـاتـهاـ بـضمـهاـ إـلـىـ صـغـرـىـ سـهـلـةـ الحـصـولـ لـيـتـنـظـمـ قـيـاسـ منـ الشـكـلـ وـيـسـتـجـعـ منـهاـ تـلـكـ الـاحـكـامـ الجـزـئـيةـ كـأنـ يـقـالـ هـذـاـ الدـلـيلـ قـيـاسـ منـ الشـكـلـ الـأـوـلـ اوـ الثـانـيـ مـثـلاـ وـكـلـ قـيـاسـ كـذـلـكـ مـنـتـجـ فـهـذـاـ الدـلـيلـ مـنـتـجـ فـلـابـدـ أـنـ يـقـعـ تـلـكـ المسـائـلـ كـبـرـىـ الشـكـلـ الـأـوـلـ فـهـذـاـ الـاسـتـنـاجـ وـكـبـرـاءـ لـأـتـكـونـ الـأـكـلـيـةـ قوله (أنـ كـانـ نـظـرـيـةـ) يـشـيرـ إـلـىـ إـنـهـاـ لاـ يـحـبـ أـنـ يـكـونـ نـظـرـيـاتـ بلـ قـدـ يـكـونـ بـدـيـهـيـةـ كـانـ تـسـاجـ الشـكـلـ الـأـوـلـ وـالـاسـتـنـاجـ فـهـذـاـ الـعـلمـ فـإـنـهـمـاـ مـنـ المسـائـلـ قـطـعاـ وـلـيـسـ فـيـ تـعـرـيفـ

موضوع العلم ما يوجب كونها نظريات او بديهيات لأن المحقق اعم من النظرى والبديهى وقولهم لذاته لقى الواسطة في العروض لانقى الواسطة في الابيات حتى يتضمن كون بعضها بديهية ٥٤ قوله (تعريفات الموضوعات) الى آخر مسواع كانت موضوعات المسائل او موضوع العلم وتعريف جزء الموضوع كتعريف الهيولى في الحكمة الطبيعية التي موضوعها الجسم الطبيعي المؤلف من الهيولى والصورة واما تعريف الجرئيات فكما تعرىيف موضوع المسألة التي كان موضوعها نوع موضوع العلم ٥٥ قوله (او نظرية يذعن) الى آخر هكذا قالوا اولى هنها بحثتان قويان الاول ان هنها قسمان ثالثا وهو كونها نظرية ثابتة بالليل ولم يسموا باسم الثاني ان اذ عان المتعلم بها بحسن ظن يقتضى كون تلك القضية ظنية ولو سلم ان الظن هنها بمعنى مطلق الاعتقاد فغاية الامر أن يكون تقليدية عند المتعلم اذ لا يتحقق النظرى بدون البرهان والمقدمة التقليدية لا يكون مقدمة البرهان وقد وضع اقليدس اصولا موضوعة تكون مقدمة البراهين الا ان يقال كونها تقليدية بالنسبة الى المتعلم لا يدح في كونها يقينية بالنسبة الى المستدل وغاية الامر أن يكون الحاصل للمتعلم من الادلة المركبة منها تقليدا لا يقينا ولا باس فيه وادعاء المتعلم اليقين زعمى لافي الواقع فتتأمل فيه جدا



قد اختتم طبع هذه الرسالة المرغوبة المسماة بالبرهان * المؤلفة في علم المنطق وفن الميزان * مع ماحاشيها للعالم العلامة * والفضل الفهامة * جامع العلوم التقليدة * وناشر الفنون العقلية * اسماعيل الشهير بكينبوى * عليه رحمة من رب الملائكة القوى * في عصر سلطنة سلطانا الاعظم * ومولينا العظيم * مالك رقاب الام * ظل الله في العالم * الا وهو السلطان ابن السلطان ابن السلطان * السلطان الغازى
عبد الحميد خان * خلد الله أيامه دولته مدى الزمان * ونصره مجده في كل قطر ومكان * وكان ذلك في المطبعة العثمانية في دار السلطنة السنانية *

صانها الله تعالى وسائر البلاد عن الآفات والبلية * لتسع ليال
خلون من شهر جادى الاولى * لسنة عشر وثلاثمائة بعد الالف
من هجرة من له العز والعلى في الآخرة والاولى * الحمد لله على
ال توفيق للاتمام * والصلوة والسلام على رسوله محمد اسعد الانبياء
وخير الانام * وعلى الله واصحابه الكرام *

بازيد جامع شريف درسام
مجيزلندن استانبولي السيد
حافظ محمد اسعد افندى رئيس
المصححين في المطبعة العثمانية

باب مشيختناهيدن تعين اوستان بازيد
جامع شريف درساملندن اكينلى
اشرف زاده الحاج حافظ محمد خلوصى
افندى المصحح

باب مشيختناهيدن تعين اوستان
آيدىشلى قاضى زاده الحاج حافظ
محمد امين افندى المصحح

فتح جامع شريف درسام مجيزلندن
استانبولي السيد حافظ محمد امين
افندى المصحح


نور عثمانية امام اولى ریزه لى الحاج
حافظ احمد افندى المصحح





در سعادت

(مطبعة عثمانية)

١٣١٥







Princeton University Library



32101 077792768

(NEC)

BC66

.A73

K353

1892